

إدارة مساجد محافظة الفروانية

المراقبة الثقافية



آفات اللسان

وسبل الوقاية والعلاج منها

الدكتور

عبد القادر محمد المعتصم دهمان

دولة الكويت

١٤٤٠ هـ الموافق ٢٠١٩م


آفات اللسان
وسبل الوقاية والعلاج منها





آفَاتُ اللِّسَانِ

وَسُبُل الوِقَاية وَالعِلَاج مِنْهَا

الدكتور
عبد القادر محمد المعتصم دهمان

الطبعة الأولى
١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩م

رقم الإيداع بمركز التخطيط والمعلومات
بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
١١ / ٢٠١٩

فهرست مكتبة الكويت الوطنية
رقم الإيداع والترقيم الدولي:
ISBN: 978 - 9921 - 706 - 16 - 1

الطبعة الأولى
١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩م



أتقدم بخالص الشكر والامتنان إلى المراقبة الثقافية في إدارة مساجد محافظة الفروانية.

وأسأل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أن يبارك في جهود الإخوة الباحثين في إدارة مساجد محافظة الفروانية، سائلًا المولى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أن يجعل ما بذلوا من الجهد والمراجعات والمتابعة حسنة جارية لهم.


بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَة

الحمدُ لله الذي تفضَّل على عباده بِنِعَمٍ لا تُعَدُّ ولا تُحصى، وفضَّل بني آدم عليه السلام، وكرَّمهم على سائر المخلوقات بما يستوجبُ شُكرًا. ومن هذه النعم: نعمة اللسان التي امتنَّ بها على عباده في قوله عز وجل: ﴿أَلَمْ نَجْعَل لَّهُۥ عَيْنَيْنِ ۝٨ وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ﴾ [البلد٨-٩]. والصَّلاة والسَّلام على نبيِّنا محمَّد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإنَّ اللسان من النِّعم العظيمة التي أنعم الله عز وجل بها على الإنسان، به يذكر الله عز وجل، وهو وسيلة من وسائل التواصل بين البشر، ولكن خطره عظيم، فكما أنه يستعمل في الخير فهو يستعمل كذلك في الشر فيكون من وسائل الإضلال عن الحق، والصد عن الهداية، والتحريش بين الناس، والتحريض على الفتنة، والخوض في الباطل، والسَّبِّ واللعن، وقول الفحش، وبذاءة الكلام، والمخاصمة بالباطل، والمراء والجدال، والكذب في القول واليمين، والوعد الكاذب، والغيبة والنميمة، والإفك والبهتان، والسخرية والاستهزاء، وإفشاء السر، وكلام ذي الوجهين، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات إلى غير ذلك.

وآفاتُ اللسان كثيرةٌ، وقد أوصلها الإمامُ الغزالي رحمه الله في ربع المهلكات من (الإحياء) إلى عشرين آفة[١]. وقد اخترتُ سَبْعًا منها؛ لتفشيها وخطورتها، ولما يندرج تحت بعضها من صور متعددة، فبيَّنتُ خطرَ كلِّ واحدةٍ منها، وآثارَها، وسبلَ الوقاية والعلاج منها، واعتنيتُ بتخريج الأحاديث وبيانها، وأسأل الله تعالى القبول.

(١) انظر: إحياء علوم الدين (٣/ ١٠٧-١٦٣).

ولا نجاة من آفات اللسان إلا بالنطق بالخير أو الصمت. وقد جاء في الحديث: ((**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت**))(١). فهذا الحديث المتفق على صحته نص صريح في أنه لا ينبغي للإنسان أن يتكلم إلا إذا كان الكلام خيرًا، وهو الذي ظهرت مصلحته للمتكلم(٢).

ومن شأن المسلم أن لا يُؤْذِيَ أَحَدًا من المسلمين بفعلٍ ولا قَوْلٍ كما جاء في الحديث: عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: ((**المسلم من سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه**))(٣). وفي رواية: عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قالوا يا رسول الله، أي الإسلام أفضل؟ قال: ((**من سَلِمَ المسلمون من لسانه، ويده**))(٤).

قال الإمام النووي رحمه الله: «معناه: المسلم الكامل، وليس المراد نفي أصل الإسلام عن من لم يكن بهذه الصفة، بل هذا كما يقال: العلم ما نفع، أو العالم زيد، أي: الكامل أو المحبوب، وكما يقال الناس العرب، والمال الإبل، فكله على التفضيل لا للحصر»(٥).

وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، أي الأعمال أفضل؟ قال: ((**الصلاة على ميقاتها**))، قلت: ثم ماذا يا رسول الله؟ قال: ((**بر الوالدين**))، قلت: ثم ماذا يا رسول الله؟ قال: ((**أن يَسْلَم الناس من لسانك**))، ثم سكت، ولو استزدته لزادني(٦).

(١) صحيح البخاري [٦٠١٨، ٦٠١٩، ٦١٣٥، ٦١٣٦، ٦١٣٨، ٦٤٧٥]، مسلم [٤٧، ٤٨].
(٢) انظر: الكبائر، للذهبي (ص:١٢٧).
(٣) صحيح البخاري [١٠]. وفي رواية عند مسلم [٤٠] عن أبي الخير، أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول: إن رجلا سأل رسول الله ﷺ أي المسلمين خير؟ قال: ((من سلم المسلمون من لسانه ويده)).
(٤) صحيح البخاري [١١]، مسلم [٤٢].
(٥) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/ ١٠).
(٦) أخرجه الشاشي [٧٦٠]، والطبراني [٩٨٠٢]، والبيهقي في (شعب الإيمان) [٤٥٧٩]. قال الهيثمي (١٠/ ٣٠١): «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير عمرو بن عبدالله النخعي، وهو ثقة».

وعن سفيان بن عبد الله الثقفي رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله حدثني بأمر أعتصم به، قال: ((**قل رَبِّيَ اللهُ ثم استقم**))، قلت: يا رسول الله ما أَخْوَفُ ما تَخَافُ عَلَيَّ، فَأَخَذَ بلِسَانِ نَفْسِه، ثم قال: ((**هذا**))(١).

وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((**إن الله عز وجل حَرَّمَ عليكم: عقوقَ الْأُمَّهَات، ووَأْدَ البنات، ومَنْعًا وهَاتِ، وكَرِه لكم ثلاثًا: قِيلَ وقَال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال**))(٢).

وفي رواية: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((**إن الله يرضى لكم ثلاثًا، ويكره لكم ثلاثًا، فيرضى لكم: أن تعبدوه، ولا تشركوا به شيئًا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا، ويكره لكم: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال**))(٣).

قوله: ((**وكَرِه لكم: قِيلَ وقَال**)) هو الإكثار من الكلام، والإرجاف، نحو قول الناس: قال فلان، وفعل فلان، والخوض فيما لا ينبغي(٤). وقيل: فيه تنبيه على ترك الخوض في أخبار الناس، وتتبع أحوالهم، وحكاية أقوالهم وأفعالهم(٥).

وقال ابن عبد البر رحمه الله: «وأما قوله: ((**ويكره لكم قيل وقال**)) فالمعنى في قيل وقال

---

(١) أخرجه الطيالسي [١٣٢٧]، وأحمد [١٥٤١٨]، وابن ماجه [٣٩٧٢]، والترمذي [٢٤١٠]، وقال: «حديث حسن صحيح، وقد روي من غير وجه عن سفيان بن عبد الله الثقفي» وأخرجه أيضًا: ابن حبان [٥٦٩٩]، والطبراني في (الكبير) [٦٣٩٦]، والحاكم [٧٨٧٤] وصححه، ووافقه الذهبي، كما أخرجه البيهقي في (شعب الإيمان) [٤٥٧٢].

(٢) صحيح البخاري [١٤٧٧، ٢٤٠٨، ٥٩٧٥، ٦٤٧٣، ٧٢٩٢]، مسلم [٥٩٣].

(٣) صحيح مسلم [١٧١٥]. و((ومَنْعًا وهَات)) نهى أن يمنع الرجل ما توجه عليه من الحقوق، أو يطلب ما لا يستحقه.

(٤) انظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٦/ ٥٣١)، المنتقى شرح موطأ الإمام مالك (٧/ ٣١٥).

(٥) انظر: إكمال المعلم، للقاضي عياض (٥/ ٢٩٣)، شرح النووي على صحيح مسلم (١٢/ ١١)، مرقاة المفاتيح (٧/ ٣٠٨٢).

-والله أعلم-: الخوض في أحاديث الناس التي لا فائدة فيها، وإنما جُلُّهَا الْغَلَطُ، وحَشْوٌ، وغِيبَةٌ، وما لا يُكْتَبُ فيه حَسَنَةٌ، ولا سَلِمَ القائلُ، والمسْتَمِعُ فيه من سَيِّئِه.

قال الشاعر:

ومـن لا يملِكُ الشَّفتينِ يُسْـــحَقْ بِسُـــوءِ اللَّـفْظ مـن قِيلٍ وقَـــالَ[١]

وقال أبو العتاهية:

عليكَ ما يَعْنِيـــكَ من كُلِّ ما تَرَى وبالصَّـمْتِ إِلَّا عـن جميـلٍ تَقُولُهُ

تَزَوَّدْ من الـدُّنيا بـزادٍ مـــن التُّـقَى فـكلٌّ بها ضيفٌ وشِيكٌ رَحـيلُهُ[٢]»[٣].

وقـال ابـن دقيق العيد رحمه الله: «وهـذا النهي لا بد من تقييده بالكثـرة التي لا يؤمن معها وقـوع الْخَطَل[٤] والخطأ، والتسـبب إلى وقوع المفاسـد من غير تعيـين، والإخبار بالأمور الباطلة، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: **((كفى بالمرء كذبًا أن يُحَدِّثَ بكلِّ ما سَمِعَ))**[٥]، وقال بعض السلف[٦]: لا يكون إمامًا من حدث بكل ما سمع»[٧].

---

(١) وقيل: (وقل خيرا أو اصمت وانه عما*** نهاك الشرع من قيل وقالِ).

انظر: صيد الأفكار في الأدب (٢/ ٣٥٦).

وقيل: (لقاء الناس ليس يفيد شيئًا***سوى الهذيان من قيل وقال).

(فأقلل من لقاء الناس إلا***لأخذ العلم أو إصلاح حال).

انظر: نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب (٢/ ١١٤)، غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب (٢/ ٤٧٦).

(٢) ديوان أبي العتاهية (ص:٣٦٧)، دار بيروت للطباعة [١٤٠٦هـ].

(٣) الاستذكار (٨/ ٥٧٩).

(٤) (الْخَطَلُ): المنطق الفاسد المضطرب، وقد (خَطِلَ) في كلامه و(أَخْطَلَ) أي: أَفْحَش. انظر: الصحاح، للجوهري، مادة (خطل) (٤/ ١٦٨٥).

(٥) صحيح مسلم (١/ ١٠) [٤].

(٦) قال مسلم في (صحيحه): «أخبرنا ابن وهب، قال: قال لي مالك: اعلم أنه ليس يسلم رجل حدث بكل ما سمع، ولا يكون إماما أبدا وهو يحدث بكل ما سمع. صحيح مسلم (١/ ١١) [٤].

(٧) إحكام الأحكام (١/ ٣٢٢).

وعـن عَـدِيِّ بـن حاتم رضي الله عنه قال: قال رسـول الله ﷺ: **((أَيْمَـنُ امْرِئٍ وأَشْـأَمُهُ ما بين لحييه))**، قال وهب: يعني: لسانه[١]. «أي: أعظم ما في جوارح الإنسان يمنًا، أي: بركة، وأعظـم مـا فيها شـؤمًا، أي: شرًّا. فقوله: (أيمن) بضـم الميم، من اليمـن، وهو البركة، و(أشأم) بالهمزة بعد الشين، من الشؤم، وهو الشَّرُّ»[٢].

قال ابن القيم رحمه الله: «ومن العجب أن الإنسان يهون عليه التحفظ والاحتراز من أكل الحـرام والظلم والزنى والسرقة وشرب الخمر، ومن النظر المحرم وغير ذلك، ويصعب عليه التحفظ من حركة لسانه، حتى ترى الرجل يشار إليه بالدين والزهد والعبادة، وهو يتكلم بالكلمات من سـخط الله عز وجل لا يلقي لها بالًا، ينزل بالكلمة الواحدة منها أبعد مما بـين المشرق والمغرب، وكم ترى من رجل متورع عن الفواحش والظلم، ولسـانه يفري في أعراض الأحياء والأموات، ولا يبالي ما يقول.

وإذا أردت أن تعـرف ذلـك فانظر فيما رواه مسـلم في (صحيحه) من حديث جُنْدب بن عبد الله رضي الله عنه أن رسـول الله ﷺ حَدَّثَ أن رجلًا قال: والله لا يغفر الله لفلان، وإن الله تعـالى قـال: **((من ذا الذي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أن لا أغفر لفـلان، فإني قد غفرت لفلان، وأحبطت عملـك))**[٣]. فهـذا العابد الذي قد عبد الله عز وجل ما شـاء أن يعبـده، أحبطت هذه الكلمة الواحدة عمله كله.

وفي حديـث أبي هريـرة رضي الله عنه نحو ذلك، ثم قـال أبو هريرة رضي الله عنه: تكلـم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته»[٤]. وسيأتي بيان ذلك في (التألي على الله عز وجل).

---

(١) أخرجه ابن المبارك في (الزهد) [٣٧٣]، وابن حبان [٥٧١٧]، والطبراني في (الكبير) [١٩٨]. قال الهيثمي (١٠/ ٣٠٠): «رجاله رجال الصحيح».

(٢) فيض القدير (٣/ ١٦٥).

(٣) صحيح مسلم [٢٦٢١]. و(الـمُتَأَلِّي): الحالِف، و(الأَلْيَة): اليمين.

(٤) انظر: الجواب الكافي، لابن القيم (ص:١٥٩- ١٦٠).

وقد جاء في الحديث: عن أبي هريرة ﵁ سمع رسول الله ﷺ يقول: ((**إن العبد ليتكلم بالكلمة، ما يتبين فيها، يَزِلُّ بها في النار أبعد مما بين المشرق**))[١].

وفي رواية: ((**إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله، لا يلقي لها بالًا، يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله، لا يلقي لها بالًا، يهوي بها في جهنم**))[٢].

وعند مسلم: ((**إن العبد ليتكلم بالكلمة، ينزل بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب**))[٣]. وفي رواية: ((**إن العبد ليتكلم بالكلمة، ما يتبين ما فيها، يهوي بها في النار، أبعد ما بين المشرق والمغرب**))[٤].

قوله: ((**ما يتبين فيها**)) معناه: لا يتدبرها ويفكر في قبحها، ولا يتطلب معناها، أي: لا يثبتها بفكره ولا يتأملها حتى يتثبت فيها، ولا يخاف ما يترتب عليها، وهذا كالكلمة عند السلطان وغيره من الولاة، أو معناه كالكلمة التي يترتب عليها إضرار مسلم ونحو ذلك[٥].

قال ابن عبد البر ﵀: «ولا أعلم خلافًا أن الكلمة المذكورة في هذا الحديث من رضوان الله، ومن سخط الله. والمعنى في ذلك مما يرضي الله ومما يسخطه أنها المقولة عند السلطان بالخير، فيرضى الله تعالى أو بالشر والباطل فيسخط الله»[٦].

---

(١) صحيح البخاري [٦٤٧٧].
(٢) صحيح البخاري [٦٤٧٨].
(٣) صحيح مسلم (٤٩) [٢٩٨٨].
(٤) صحيح مسلم (٥٠) [٢٩٨٨].
(٥) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٨/ ١١٧)، فتح الباري (١١/ ٣١٠).
(٦) الاستذكار (٨/ ٥٥٤- ٥٥٥).

وقال ابن بطال رحمه الله: «وقال أهل العلم: هي الكلمة عند السلطان بالبغي والسعي على المسلم، فربما كانت سببًا لهلاكه»(١). ونقل عن ابن وهب رحمه الله أنها التلفظ بالسوء والفحش(٢).

وقال صلى الله عليه وسلم: ((**وهل يَكُبُّ الناس في النار على وجوههم أو على مناخرهم إلا حَصَائِدُ ألسنتهم؟**))(٣).

قال الإمام النووي رحمه الله: «في هذا الحديث حث على حفظ اللسان، فينبغي لمن أراد أن ينطق أن يتدبر ما يقول قبل أن ينطق، فإن ظهرت فيه مصلحة تكلم، وإلا أمسك»(٤).

وقال ابن رجب رحمه الله: «المراد بحصائد الألسنة: جزاء الكلام المحرم وعقوباته؛ فإن الإنسان يزرع بقوله وعمله الحسنات والسيئات، ثم يحصد يوم القيامة ما زرع، فمن زرع خيرًا من قول أو عمل، حصد الكرامة، ومن زرع شرًّا من قول أو عمل، حصد غدًا الندامة.

وظاهر الحديث يدل على أن أكثر ما يدخل به الناس النار: النطق بألسنتهم؛ فإن معصية النطق يدخل فيها: الشرك، وهي أعظم الذنوب عند الله عز وجل، ويدخل فيها: القول على الله عز وجل بغير علم، وهو قرين الشرك، ويدخل فيها: شهادة الزور التي عدلت

---

(١) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (١٠/ ١٨٦- ١٨٧).

(٢) فتح الباري (١١/ ٣١١).

(٣) أخرجه أحمد [٢٢٠١٦]، وابن ماجه [٣٩٧٣]، والترمذي [٢٦١٦]، وقال: «حسن صحيح». وأخرجه أيضًا: النسائي في (الكبرى) [١١٣٣٠]، من رواية أبي وائل عن معاذ. والحاكم [٣٥٤٨]، وقال: «صحيح على شرط الشيخين». ووافقه الذهبي. من رواية ميمون بن أبي شبيب، عن معاذ. وللحديث طرق، وقد أخرجه غير واحد. قال العراقي (ص:٩٩٧): «أخرجه الترمذي وصححه، وابن ماجه، والحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين».

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (١٨/ ١١٧)، فتح الباري (١١/ ٣١١).

الإشراك بـالله ﷻ، ويدخل فيها: السحر، والقذف، وغير ذلك مـن الكبائر والصغائر؛ كالكـذب والغيبـة والنميمة، وسـائر المعـاصي الفعلية لا يخلـو غالبًا من قـول يقترن بها يكون معينا عليها»[١].

فأكثـر مـا يدخل به النـاس النار، ويجلب سُـخْطَ الله ﷻ: النطق باللسـان في الفحش وفيما لا يَحِلُّ، وقد دلَّ على ذلك أيضًا: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سـئل رسـول الله ﷺ عن أكثر ما يدخل الناس الجنة، فقال: ((**تقوى الله، وحسن الخلق**))، وسئل عن أكثر ما يدخل الناس النار، فقال: ((**الفم والفرج**))[٢].

وفي المقابل فإن حفظ اللسان من أسباب دخول الجنة، وقد جاء في الحديث عن سهل بن سعد رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: ((**من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة**))[٣].

قولـه: ((**مـا بين لحييـه**)) -بفتح اللام وسـكون الحـاء والتثنية- هما العظـمان اللذان ينبت عليهما الأسـنان علوًا وسفلًا. وأراد بما بينهما: اللسان، وما يَتَأَتَّى به: النطق وغيره، فيتناول الأقوال والأكل والشرب، وسائر ما يتأتى بالفم من الفعل[٤].

قـال الحافـظ ابن حجـر رحمه الله: «الضمان بمعنى: الوفـاء بترك المعصيـة، فأطلق الضمان وأراد لازمه وهو أداء الحق الذي عليه، فالمعنى: من أدى الحق الذي على لسانه من النطق

---

(١) جامع العلوم والحكم (٢/ ١٤٧).

(٢) أخرجه أحمد [٧٩٠٧]، والبخاري في (الأدب) [٢٩٤]، وابن ماجه [٤٢٤٦]، والترمذي [٢٠٠٤] وقال: «صحيح غريب». وأخرجه أيضًا: ابن حبان [٤٧٦]، والحاكم [٧٩١٩] وقال: «صحيح الإسناد». ووافقه الذهبي. كما أخرجه البيهقي في (شعب الإيمان) [٥٠٢٥].

(٣) صحيح البخاري [٦٤٧٤].

(٤) انظر: فتح الباري، لابن حجر (١١/ ٣٠٩-٣١٠)، فيض القدير (٦/ ٢٤٣).

بما يجب عليه أو الصمت عما لا يعنيه، وأدى الحق الذي على فرجه من وضعه في الحلال، وكفه عن الحرام»(١).

قال ابن بطال رحمه الله: «وأكثر بلاء الناس من قبل فروجهم وألسنتهم، فمن سلم من ضرر هذين فقد سلم»(٢).

ومن آفات اللسان: ما يكون - من الكلام - مقدمة لكبيرة، كالكلام على سبيل المواعدة - مثلًا -. وقد جاء في الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما رأيت شيئًا أشبه باللَّمَم، مما قال أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: ((**إن الله كتب على ابن آدم حَظَّهُ من الزِّنا، أدرك ذلك لا محالة، فزنا العين: النظر، وَزِنَا اللِّسَانِ: المَنْطِق، والنفس تَمَنَّى وتشتهي، والفرج يُصَدِّقُ ذلك كُلَّهُ أو يُكَذِّبُه**))(٣).

فقوله: ((**وَزِنَا اللِّسَانِ المَنْطِق**)). «وفي رواية: ((**النطق**)) بدون ميم، أي: بما لا يجوز. وإطلاق الزنا على ما بالعين واللسان مجاز؛ لأن كل ذلك من مقدماته»(٤).

ومن آفات اللسان: الخوض في الباطل، قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: ((**أكثر الناس خطايا يوم القيامة أكثرهم خوضًا في الباطل**))(٥). والخوض في الباطل له صور متعددة، وسيأتي بيانها.

ومن السلامة والعافية: أن لا يكثرَ الإنسانُ الكلامَ، وأن يتركَ ما لا يعنيه، وأن لا

---

(١) فتح الباري (١١/ ٣٠٩).

(٢) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٨/ ٤٢٨).

(٣) صحيح البخاري [٦٢٤٣، ٦٦١٢]، مسلم [٢٦٥٧].

(٤) فيض القدير (٢/ ٢٤٦).

(٥) أخرجه أبو داود في (الزهد) [١٥٠]، والطبراني في (الكبير) [٨٥٤٧]، والبيهقي في (شعب الإيمان) [١٠٣١٧]. قال الهيثمي (١٠/ ٣٠٣): «رواه الطبراني، ورجاله ثقات». وقال العراقي (ص:١٠٠٤): «أخرجه الطبراني موقوفًا على ابن مسعود بسند صحيح».

يخوضَ في باطلٍ، وأن يُعْرِض عمن يخوض فيه. وقد جاء في الحديث: **((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت))**[١].

قيل: (أو) فيه بمعنى: الواو، والمعنى: فليقل خيرًا وليصمت عن الشر.

وقيل: معناه: فليقل خيرًا يثاب عليه أو يسكت عن شر يعاقب عليه.

وفي الحديث: **((من حسن إسلام: المرء تركه ما لا يعنيه))**[٢].

والذي لا يعنيه: كل ما لا تعود عليه منه منفعة لدينه ولا لآخرته، والذي يعنيه ما يخاف فيه فوات الأجر[٣].

وعن ثوبان ﵁ - مولى رسول الله ﷺ - قال: قال رسول الله ﷺ: **((طوبى لمن ملك لسانه، ووسعه بيته، وبكى على خطيئته))**[٤].

وعن عقبة بن عامر ﵁ قال: قلت: يا رسول الله ما النَّجَاةُ؟ قال: **((امْلِكْ عليكَ لسانَكَ، ولْيَسَعْكَ بيتُكَ، وابْكِ على خطيئتك))**[٥].

---

(١) صحيح البخاري [٦٠١٨، ٦٠١٩، ٦١٣٥، ٦١٣٦، ٦١٣٨، ٦٤٧٥، ٦٤٧٦]، مسلم [٤٧، ٤٨].

(٢) قال العراقي (ص:١٣١٨): «أخرجه الترمذي، وقال: غريب، وابن ماجه من حديث: أبي هريرة. وهو عند مالك من رواية علي بن الحسين مرسلا» اهـ. فالحديث مروي عن أبي هريرة، وعن علي بن الحسين مرسلًا. حديث أبي هريرة: أخرجه ابن ماجه [٣٩٧٦]، والترمذي [٢٣١٧]، وقال: «غريب». قال الإمام النووي: «حديث حسن» الأذكار (ص:٣٣٤)، وأخرجه أيضًا: ابن حبان [٢٢٩]، والبيهقي في (شعب الإيمان) [٤٦٣٣]، وابن عساكر (٤١/ ٤٢٦). حديث علي بن حسين: أخرجه معمر بن أبي عمرو راشد [٢٠٦١٧]، ومالك [٣٣٥٢]، وأحمد [١٧٣٧]، والترمذي [٢٣١٨]، والطبراني في (الكبير) [٢٨٨٦]، و(الأوسط) [٣٥٩]، و(الصغير) [١٠٨٠]، والبيهقي في (شعب الإيمان) [٤٦٣٢] قال الهيثمي (٨/ ١٨): «رواه أحمد والطبراني في (الثلاثة) ورجال أحمد و(الكبير) ثقات».

(٣) انظر: حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني (٢/ ٤١٤- ٤١٥).

(٤) أخرجه الطبراني في (الأوسط) [٢٣٤٠]، و(الصغير) [٢١٢]. وفي (الشاميين) [٥٤٨]. قال الهيثمي (١٠/ ٢٩٩): «رواه الطبراني في (الأوسط) و(الصغير)، وحسن إسناده». وأخرجه أيضًا: الديلمي [٣٩٣٠].

(٥) أخرجه ابن المبارك في (الزهد) [١٣٤]، وأحمد [٢٢٢٣٥]، والترمذي [٢٤٠٦]، وقال: «حديث حسن». وأخرجه أيضًا: الطبراني [٧٤١]، وأبو نعيم في (الحلية) (٢/ ٩)، والبيهقي في (شعب الإيمان) [٧٨٤].

وعـن عبـد الله رضي الله عنه أنـه ارتقـى الصَّفَا، فأخذ بلسـانه فقال: يا لسـان قل خَـيْرًا تَغْنَمْ، وَاسْكُتْ عن شَرٍّ تَسْلَمْ، مِنْ قَبْلِ أن تَنْدَمَ، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **((أكثرُ خطايا ابنِ آدَمَ في لسانه))**[١].

وعـن عبد الله بن مسـعود رضي الله عنه قال: **((والذي لا إله غيره، مـا على ظهر الأرض شيء أحوج إلى طول سجن من لسان))**[٢].

وعن يحيى بن أبي كثير رحمه الله قال: ما صلح منطق رجل إلا عرفت ذلك في سائر عمله، ولا فسد منطقه إلا عرفت ذلك في سائر عمله[٣].

وفي (المرقاة): «لا تتكلم بما لا يعنيك؛ فإن من كثر كلامه كثر سقطه، ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه، ولكثرة الكلام مفاسد لا تحصى، ومن أراد الاستقصاء فعليه بالإحياء»[٤].

وقال ابن رجب رحمه الله: «وأعظمُ ما يُراعى استقامتُه بعد القلب من الجوارح: اللسـان؛ فإنَّه ترجمانُ القلب، والمعبِّرُ عنه»[٥].

وقد جاء في الحديث: عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رضي الله عنه رفعه قال: **((إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء كُلَّها تُكَفِّرُ اللِّسانَ فتقول: اتَّقِ الله فينا فإنما نحن بك، فإن استقمت استقمنا وإن**

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في (الصمت) [١٨]، والطبراني في (الكبير) [١٠٤٤٦]، وأبو نعيم في (الحلية) (٤/ ١٠٧)، والبيهقي في (شعب الإيمان) [٤٥٨٤]. قال الهيثمي (١٠/ ٢٩٩): «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح». وقال العراقي: «أخرجه الطبراني، وابن أبي الدنيا في (الصمت)، والبيهقي في (الشعب) بسند حسن».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة [٢٦٤٩٩]، وأبو داود في (الزهد) [١٤٩]، والطبراني في (الكبير) [٨٧٤٤]، وأبو نعيم في (الحلية) (١/ ١٣٤). قال الهيثمي (١٠/ ٣٠٣): «رواه الطبراني بأسانيد، ورجالها ثقات».

(٣) ذكره أبو نعيم في (الحلية) (٣/ ٦٨)، وابن رجب في (جامع العلوم والحكم) (٢/ ١٤٩).

(٤) مرقاة المفاتيح (١/ ١٠٦).

(٥) جامع العلوم والحكم (١/ ٥١٢).

اعوججت اعوججنا))[١].

«فاللسان أكثر الأعضاء عملًا، فإن استقام استقامت، وإن اعوج اعوجت. ولكثرة الكلام مفاسد يتعذر إحصاؤها. لا تتكلم بما يهجس في نفسك من الوساوس؛ فإنك غير مؤاخذ به ما لم تتلفظ أو تصمم أو لا تتفوه بما ستره الله عليك؛ فإن التوبة منه أرجى قبولًا، والعفو عنه أقرب وقوعًا. وهذا ما لم يتعلق بالكلام مصلحة كإبلاغ عن الله ﷻ ورسوله ﷺ، وتعليم علم شرعي، وأمر بمعروف ونهي عن منكر، وإصلاح بين الناس ونحو ذلك من كل أمر ديني أو دنيوي يترتب على السكوت عنه فوت مصلحة»[٢].

ومن شرف اللسان -إن استعمل في الخير- أنه الآلة في إعطاء المعارف والتوجيه والإرشاد والتوعية. قال الإمام الغزالي رحمه الله: «وأما اللسان: فإنما خلق لتكثر به ذكر الله ﷻ وتلاوة كتابه، وترشد به خلق الله ﷻ إلى طريقه، وتظهر به ما في ضميرك من حاجات دينك ودنياك. فإذا استعملته في غير ما خلق له، فقد كفرت نعمة الله ﷻ فيه، وهو أغلب أعضائك عليك وعلى سائر الخلق، ولا يكب الناس في النار على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم. فاستظهر عليه بغاية قوتك حتى لا يكبك في قعر جهنم»[٣].

ولله ﷻ في كل عضو من أعضاء الإنسان أمانة. فأمانة اللسان: أن لا يستعمله في الكذب، والغيبة، والنميمة، والكفر، والبدعة، والفحش، وغيرها[٤].

(١) الحديث روي مرفوعًا وموقوفًا. المرفوع أخرجه الطيالسي [٢٣٢٣]، وأحمد [١١٩٠٨]، وعبد بن حميد [٩٧٩]، والترمذي [٢٤٠٧]، وأبو يعلى [١١٨٥]، والبيهقي في (شعب الإيمان) [٤٥٩٥]. والموقوف أخرجه هناد في (الزهد) (٢/ ٥٣٢)، والترمذي [٢٤٠٧]، وقال: «الموقوف أصح». وأخرجه أيضًا: ابن أبي الدنيا في (الصمت وآداب اللسان) [١٢].

(٢) انظر: فيض القدير (١/ ١٩٤)، التيسير (١/ ١٧٤)، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (الكاشف عن حقائق السنن) (٢/ ٤٨٨).

(٣) بداية الهداية، لأبي حامد الغزالي (ص:٥٢- ٥٣).

(٤) انظر: مفاتيح الغيب (١٠/ ١٠٩)، غرائب القرآن (٢/ ٤٣٣)، الخازن (١/ ٣٩٢)، الزواجر عن اقتراف الكبائر (١/ ٤٤٣).

قال الإمام الغزالي رحمه الله: «اللسان من نعم الله العظيمة ولطائف صنعه الغريبة؛ فإنه صغير جِرْمُهُ عظيم طاعته وجُرْمُه؛ إذ لا يستبين الكفر والإيمان إلا بشهادة اللسان، وهما غاية الطاعة والعصيان.

وقال: فمن أطلق عَذَبَةَ اللسان[١]، وأهمله مرخى العنان سلك به الشيطان في كل ميدان، وساقه إلى شفا جرف هار، إلى أن يضطره إلى البوار، ولا يَكُبُّ النَّاسَ في النَّار على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم، ولا ينجو من شر اللسان إلا من قيده بلجام الشرع، فلا يطلقه إلا فيما ينفعه في الدنيا والآخرة، ويكفه عن كل ما يخشى غائلته في عاجله وآجله. وأعصى الأعضاء على الإنسان اللسان؛ فإنه لا تعب في إطلاقه، ولا مؤنة في تحريكه. وقد تساهل الخلق في الاحتراز عن آفاته وغوائله، والحذر من مصائده وحبائله، وإنه أعظم آلة الشيطان في استغواء الإنسان»[٢]. قال الله عز وجل: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨]. فإذا كان ما تكلَّم به العبدُ من خيرٍ وشَرٍّ مكتوبًا في ديوانه مقرَّرًا عند حضور الْمَلِكِ المتعال فاللازم له الإمساك عن فُضُول الكلام؛ لئلا يعتريه الخجلة من الله عز وجل فضلًا عن الحرام[٣].

قال ابن القيم رحمه الله: «فإذا أراد الإنسان أن يتكلم بالكلمة نظر: هل فيها ربح وفائدة أم لا؟ فإن لم يكن فيها ربح أمسك عنها، وإن كان فيها ربح، نظر: هل تفوته بها كلمة أربح منها؟ فلا يضيعها بهذه. وإذا أردت أن تستدل على ما في القلب، فاستدل عليه بحركة اللسان؛ فإنه يطلعك على ما في القلب، شاء صاحبه أم أبى. قال: وفي اللسان آفتان عظيمتان، إن خلص العبد من إحداهما لم يخلص من الأخرى: آفة الكلام، وآفة

---

(١) يقال: ما أَرَقَّ عَذَبَةَ لسانه، والحق على عَذَبَات ألسنتهم. وعَذَبَةُ اللسان: طَرَفُه الدقيق. انظر: الصحاح، للجوهري، مادة: (عذب) (١/ ١٧٨)، وانظر: أساس البلاغة (١/ ٦٣٨).

(٢) إحياء علوم الدين (٣/ ١٠٨).

(٣) انظر: بريقة محمودية (٣/ ١٥٨).

السكوت، وقد يكون كل منهما أعظم إثمًا من الأخرى في وقتها، فالساكت عن الحق شيطان أخرس، عاص لله، مراء مداهن إذا لم يخف على نفسه، والمتكلم بالباطل شيطان ناطق، عاص لله، وأكثر الخلق منحرف في كلامه وسكوته فهم بين هذين النوعين، وأهل الوسط - وهم أهل الصراط المستقيم - كفوا ألسنتهم عن الباطل، وأطلقوها فيما يعود عليهم نفعه في الآخرة، فلا ترى أحدهم يتكلم بكلمة تذهب عليه ضائعة بلا منفعة، فضلًا أن تضره في آخرته، وإن العبد ليأتي يوم القيامة بحسنات أمثال الجبال، فيجد لسانه قد هدمها عليه كلها، ويأتي بسيئات أمثال الجبال فيجد لسانه قد هدمها من كثرة ذكر الله ﷻ وما اتصل به»[1].

وقد نهى الله ﷻ عن الجهر بالكلام السيء فقال ﷻ: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ [النساء:١٤٨]. وقال ﷺ لعائشة رضي الله عنها: **((يا عائشة، متى عَهِدْتِنِي فَحَّاشًا، إن شَرَّ الناس عند الله منزلة يوم القيامة: من تركه الناس اتِّقَاءَ شَرِّه))**[2].

منهج البحث:

وأما بيانُ منهج البحث فقد حرصتُ على أن يكون متقاربًا في غالب ما ذكرتُ من (آفات اللسان) من حيث التعريف، وبيان الخطر والآثار، وختمتُ البحث ببيان سبل الوقاية والعلاج؛ ليحترز طالب الهداية والتوفيق من خطر اللسان وآفاته.

وقد اعتمدت في ذلك على الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، وأقوال العلماء. وخرَّجت الأحاديث والأقوال. أما تخريج الأحاديث فيأتي على النَّحو التَّالي: إذا كان

---

(١) الجواب الكافي، لابن القيم (ص:١٥٨- ١٦١).

(٢) صحيح البخاري [٦٠٣٢].

الحديث في الصَّحيحين، فإني أقتصر عليهما في التَّخريج، وإن كان في أحدهما دون الآخر، فإني أخرجه منه وأكتفي. وأمَّا إذا لم يكن الحديث موجودًا في الصَّحيحين أو أحدهما فإنِّي أسعى جاهدًا إلى تخريجه من المسانيد والسنن، وقد اعتمدت الترتيب على حسب تاريخ الوفاة، وذكر رقم الحديث فقط بالنسبة لكتب الحديث المرقمة بين مقفيين [**]، وذكر الجزء والصفحة بالنسبة للأحاديث غير المرقمة بين قوسين (**)، وإذا كثرت الطرق أكتفي بذكر أصحها، واعتبار أول ورود.

أمَّا الحكم على الحديث فإنني أذكرُ درجةَ الحديث إن لم يكن في الصَّحيحين. وإذا تكرَّر ذكر الحديث الشَّريف في مواطنَ لاحقة، فإنَّني أكتفي بالإشارة لتقدُّمه، وكذلك إذا تكرَّر ذكرُ الأثر أو القول فإنَّني أكتفي بالإشارة إلى تقدُّمه. وقد التزمت توثيق الأشعار والأقوال من مصادرها. وأن يختم الاقتباس بذكر المرجع الَّذي قد اقتبس منه في الحاشية. وذكر مادة كل لفظ عند الرجوع إلى المعاجم.



الكويت / حرسها الله تعالى

١٤/ جمادى الآخرة / ١٤٤٠ هـ

الآفة الأولى
الكذب

أولًا: تعريف الكذب:

الكـذب في اللغة: نقيـض الصدق. يقال: (كَذَبَ) يَكْذِبُ -بالكسر- (كِذْبًا وَكَذِبًا) بوزن: عِلْم وَكَتِف فهو (كَاذِب) و(كَذَّاب) و(كَذُوب)[١].

والكذب في الاصطلاح: الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه.

وقيـل: (الكـذب): عدم مطابقـة الخبر للواقـع، وتصويره على خلاف مما هو عليه، ويقابله: (الصدق)، وهو: مطابقة الخبر للواقع، وتصويره على ما هو عليه[٢].

والتكذيب نسبة المخبر إلى الكذب[٣].

قـال الإمـام النووي رحمه الله: «الكذب: الإخبار عن الـشيء على خلاف ما هو عمدًا كان أو سـهوًا سـواء كان الإخبار عن ماض أو مستقبل. هذا مذهب أهل السنة. والنصوص المشهورة في الكتاب والسنة متوافقة متظاهرة على أنه لا إثم على الناسي والغالط»[٤].

ونحوه قول الشيخ الزرقاني رحمه الله: الكذب عند أهل السنة: الإخبار عن الشيء بخلاف

(١) المحكم والمحيط الأعظم (٦/ ٧٩٠)، الصحاح، للجوهري، مادة: (كذب) (١/ ٢١٠)، لسان العرب (١/ ٧٠٤)، مختار الصحاح (ص:٢٦٧).

(٢) انظر: التحرير والتنوير (١/ ٣٤١). ومن الألفاظ ذات الصلة: الافتراء والبهتان والإفك. انظر: الفرق بين الكذب والافتراء والبهتان في (الفروق) (ص: ٤٤٩-٤٥٠).

(٣) انظر: غرائب التفسير وعجائب التأويل، محمود بن حمزة الكرماني (١/ ١٢١).

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (١/ ٦٩)، (١٦/ ٥٧).

ما هو عليه عمدًا كان أو غلطًا أو سهوًا، والعمد شرط للإثم[١].

ولكن وإن كان المخطئ غير آثم بالاتفاق، لكن خشي الزبير رضي الله عنه من الإكثار أن يقع في الخطأ وهو لا يشعر؛ لأنه وإن لم يأثم بالخطأ لكن قد يأثم بالإكثار، كما جاء عن عبدالله بن الزبير، عن أبيه رضي الله عنهما، قال: قلت للزبير: إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله ﷺ كما يحدث فلان وفلان؟ قال: أما إني لم أفارقه، ولكن سمعته يقول: ((**من كذب عليَّ فليتبوأ مقعده من النار**))[٢].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «وقد أخرجه الدارمي من طريق أخرى عن عبد الله بن الزبير بلفظ: ((**حَدَّثَ عَنِّي كَذِبًا**))[٣]، ولم يذكر العمد.

وفي تمسك الزبير رضي الله عنه بهذا الحديث على ما ذهب إليه من اختيار قلَّة التحديث دليل للأصح في أن الكذب هو الإخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه سواء كان عمدًا أم خطأ، والمخطئ وإن كان غير مأثوم بالإجماع، لكن الزبير رضي الله عنه خشي من الإكثار أن يقع في الخطأ وهو لا يشعر؛ لأنه وإن لم يأثم بالخطأ لكن قد يأثم بالإكثار؛ إذ الإكثار مَظِنَّةُ الخطأ. والثقة إذا حدَّث بالخطأ فحمل عنه وهو لا يشعر أنه خطأ يعمل به على الدوام للوثوق بنقله، فيكون سببًا للعمل بما لم يقله الشارع، فمن خشي من الإكثار الوقوع في الخطأ لا يؤمن عليه الإثم إذا تعمد الإكثار، فمن ثم توقف الزبير رضي الله عنه وغيره من الصحابة رضي الله عنهم عن الإكثار من التحديث. وأما من أكثر منهم فمحمول على أنهم كانوا واثقين من أنفسهم بالتَّثَبُّت، أو طالت أعمارهم فاحتيج إلى ما عندهم فَسُئِلُوا فلم يُمْكِنْهُمُ الكتمان رضي الله عنهم»[٤].

---

(١) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٢/ ٣٦٦).

(٢) صحيح البخاري [١٠٧].

(٣) سنن الدارمي [٢٣٩].

(٤) فتح الباري (١/ ٢٠١).

وسبب الكذب: جلب منفعة أو دفع مضرة، أو الجهل بقبحه وآفاته، أو كون الكاذب سفيهًا لا يفرق بين الصدق والكذب في إخباره، ولا يبالي بأيهما نطق، وربما كان الكذب أحلى على حَنَكِه من الصدق(١).

يقول الشيخ عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني رحمه الله: «وكما يكون الكذب في الأقوال يكون في الأفعال، فقد يفعل الإنسان فعلًا يُوهمُ به حدوث شيء لم يحدث، أو يعبر به عن وجود شيء غير موجود، وذلك على سبيل المخادعة بالفعل، مثلما تكون المخادعة بالقول، وربما يكون الكذب في الأفعال أشد خطرًا، وأقوى تأثيرًا من الكذب في الأقوال، ومن أمثلة ذلك: ما حكاه الله عز وجل لنا من أقوال وأفعال إخوة يوسف عليه السلام، إذ جاؤوا أباهم عشاء يبكون، وقالوا كذبًا: ﴿ قَالُواْ يَٰٓأَبَانَآ إِنَّا ذَهَبۡنَا نَسۡتَبِقُ وَتَرَكۡنَا يُوسُفَ عِندَ مَتَٰعِنَا فَأَكَلَهُ ٱلذِّئۡبُ ﴾ [يوسف:١٧]. وجاؤوا على قميص يوسف عليه السلام بدم كذب، فجمعوا بين كذب القول وكذب الفعل»(٢). قال الراغب رحمه الله: الكذب يقال في المقال والفعال(٣).

ثانيًا: خطورة الكذب:

إن الكذب من قبائح الذنوب، وفواحش العيوب، وهو من السبل الموصلة إلى النار إن كان عن عمد، كما جاء في الحديث: ((**عليكم بِالصِّدْق؛ فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إلى الْبِرِّ، وإنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إلى الْجَنَّة، وما يزالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ ويتحرَّى الصِّدْقَ حتى يُكْتَبَ عند الله صِدِّيقًا. وإيَّاكم والكذِب؛ فإنَّ الكذِبَ يهْدي إلى الْفُجُور، وإنَّ الْفُجُورَ يهدي إلى النَّار، وما يزالُ الرَّجل يكذبُ ويتحَرَّى الكذبَ حتى يُكتبَ عند الله كَذَّابًا**))(٤).

---

(١) انظر: الكشاف (١/ ٥٤٥)، البحر المحيط في التفسير (٤/ ٧).

(٢) بتصرف من (الأخلاق الإسلامية وأسسها) (١/ ٥٢٩).

(٣) انظر: المفردات، مادة: (كذب) (ص:٧٠٤).

(٤) أخرجه البخاري [٦٠٩٤]، ومسلم [٢٦٠٧] في صحيحيهما، واللفظ لمسلم.

«عبر بالمضارع في (يصدق) و(يكذب) و(يتحرى)؛ ليفيد التجدد، وأن ذلك هو شأنه الذي يتكرر منه. والمعنى: تمسكوا بالصدق والزموه؛ فإن الصِّدق يوصل إلى العمل الصالح الخالص من كل مذموم، وإن العمل الصالح يوصل إلى الجنة، وإن الرجل ليتكرر منه الصدق، ويتكرر منه تعمد الصدق والقصد إليه والتزامه حتى يكتب عند الله ﷻ كتابة خاصة: صديقًا، فيثاب ثواب الصديقين، ويرضى عليه رضاهم. و(احذروا الكذب واجتنبوه)؛ فإن الكذب يوصل إلى الشر والانبعاث فيه، وأن الشر يوصل إلى النار. وأن الرجل ليتكرر منه الكذب ويتكرر منه تعمده والقصد إليه حتى يكتب عند الله كتابة خاصة: كذابًا، فيؤثم إثم الكذابين، ويسخط عليه سخطهم»[1].

قال الخطابي رحمه الله: هذا تأويل قوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ۝١٣ وَإِنَّ ٱلْفُجَّارَ لَفِى جَحِيمٍ﴾ [الانفطار:١٣-١٤]. وأصل الفجور: الميل عن الصدق، والانحراف إلى الكذب»[2].

وجاء في حديث المنام الذي رواه سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُب رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ بيان عاقبة الكذَّاب الذي تبلغ كذبته الآفاق، قال: **((فانطلقنا، فأتينا على رجل مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ، وإذا آخر قائم عليه بِكَلُّوبٍ من حديد**[3]**، وإذا هو يأتي أحد شِقَّيْ وَجْهِهِ فَيُشَرْشِرُ شِدْقَهُ إلى قفاه، ومَنْخِرَه إلى قفاه، وعَيْنَه إلى قفاه، فَيَشُقُّ، ثم يَتَحَوَّلُ إلى الجانب الآخر فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الأول، فما من ذلك الجانب حتى يَصِحَّ ذلك الجانبُ كما كان، ثم يعود عليه فيفعل مثل ما فعل المرة الأولى))**. وجاء في تمامِ الحديث بيانُ حالِ ذلك الرَّجل بأنه الكذَّابُ الذي: **((يُحَدِّثُ بالكذْبَة**[4]**، فَتُحْمَلُ عنه حتى تَبْلُغَ**

---

(١) مجالس التذكير من حديث البشير النذير، عبد الحميد بن باديس (ص:١١٤).

(٢) معالم السنن (٤/ ١٣٣).

(٣) حديدة معوجة الرأس.

(٤) (بالكذبة) بكسر الكاف، ويقال بفتحها، وأنكر بعضهم الكسر إلا إذا أراد الحالة والهيئة. مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٣٣٧). تقول: كَذَبَ كَذْبَة، كما تقول: رَكَعَ رَكْعَة. انظر: فتح الباري (٦/ ٣٩١)، مرقاة المفاتيح (٩/ ٣٦٣٧)، فيض القدير (٥/ ١٠٦).

الآفَـاق))[١]. وذلك يوجب الحذر من هذه المعصية. قال ابن الجوزي رحمه الله: «وهذا تحذير من الكذب إلا أنه هنا بأمور الشريعة أخص»[٢].

وفي الحديـث: عـن عائشـة رضي الله عنها قالت: ((**مـا كان خُلُقٌ أَبْغَضَ إلى رسـول الله ﷺ من الكذب، ولقد كان الرَّجلُ يُحَدِّثُ عند النَّبِيِّ ﷺ بالْكِذْبَةِ فما يَزَالُ في نَفْسِـه حتى يعلم أنه قد أحدث منها توبة**))[٣]، وفي لفظ: ((**ما كَان خُلُقٌ أَبْغَضَ إلى أصحابِ رسـول الله ﷺ من الكذب، ولقد كان الرجل يكذب عند رسـول الله ﷺ الكذبة، فما تزال في نفسه حتى يعلم أنه أحدث منها توبة**))[٤]، وفي لفظ: ((**لم يزل معرضًا عنه حتى يحدث توبة**))[٥].

قوله: «((**لم يزل معرضًا عنه**))؛ إظهارًا لكراهته الكذب، وتأديبًا له، وزجرًا عن العود لمثلها. ((**حتى يحدث توبة**)) من تلك الكذبة التي كذبها»[٦].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه رفع الحديث إلى النبي ﷺ: ((**إن الكذب لا يصلح منه جَدٌّ ولا هَزْلٌ، ولا أن يَعِدَ الرجل ابنه ثم لا يُنْجِزُ له..**))[٧].

ويأثـم المخـبر إذا علـم بذلك، ثـم إن علم الـضرر فيـه، كان من الكبائـر، وإلا فمن الصغائر، وإن كانت فيه مصلحة تقاوم ذلك الضرر، صار مندوبًا تارة، وواجبًا أخرى[٨].

(١) صحيح البخاري [١٣٨٦، ٦٠٩٦، ٧٠٤٧].

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢/ ٣٨).

(٣) أخرجه إسحاق بن راهويه [١٢٤٥]، والترمذي [١٩٧٣] وقال: «حسن»، وأخرجه أيضًا: البزار [٢٠٣]، وابن حبان [٥٧٣٦]، والحاكم [٧٠٤٤]، وقال: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي، كما أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) [٢٠٨٢١]، وفي (شعب الإيمان) [٤٤٧٥].

(٤) أخرجه معمر بن راشد [٢٠١٩٥]، وأحمد [٢٥١٨٣].

(٥) كنز العمال [١٨٣٨١]، صحيح الجامع الصغير وزياداته [٤٦٧٥].

(٦) فيض القدير (٥/ ١٠٦).

(٧) أخرجه الحاكم [٤٤٠] وقال: «صحيح الإسناد على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي، وأخرجه أيضًا: البيهقي في (شعب الإيمان) [٤٤٥٣].

(٨) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لابن علان (٨/ ٣٧١).

قال الإمام النووي رحمه الله: «قد تظاهرت نصوصُ الكتاب والسنَّة على تحريم الكذب في الجملة، وهو من قبائح الذنوب، وفواحش العيوب.

وإجماع الأمة منعقدٌ على تحريمه مع النصوص المتظاهرة، فلا ضرورة إلى نقل أفرادها، وإنما المهم بيان ما يُستثنى منه، والتنبيه على دقائقه، ويكفي في التنفير منه الحديث المتفق على صحته عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((**آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان**))(١).

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((**أربع من كن فيه كان منافقا خالصًا، ومن كانت فيه خَصْلَةٌ منهن كانت فيه خَصْلَةٌ من النفاق حتى يدعها: إذا اؤتمن خان، وإذا حَدَّثَ كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر**))(٢).

وفي رواية مسلم: ((**إذا وعدَ أخلفَ**)) بدل: ((**وإذا ائتُمِن خان**))(٣).

قال [أعني: الإمام النووي رحمه الله]: وأما المستثنى منه: فقد روينا في (صحيحي البخاري ومسلم) عن أم كلثوم رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((**ليس الكَذَّابُ الذي يصلح بين الناس فَيَنْمي خيرًا، أو يقول خيرًا**))(٤). هذا القدر في (صحيحيهما). وزاد مسلم في رواية له: قالت أم كلثوم رضي الله عنها: ولم أسمعه يُرخِّصُ في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاث: يعني: الحرب، والإِصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته والمرأة زوجها(٥). فهذا حديث صريح في إباحة بعض الكذب للمصلحة، وقد ضبط العلماء ما يباح منه.

---

(١) صحيح البخاري [٣٣، ٢٦٨٢، ٢٧٤٩، ٦٠٩٥]، مسلم [٥٩].
(٢) صحيح البخاري [٣٤، ٢٤٥٩].
(٣) صحيح مسلم [٥٨].
(٤) صحيح البخاري [٢٦٩٢]، مسلم [٢٦٠٥].
(٥) صحيح مسلم [٢٦٠٥].

وأحسـن ما رأيتُه في ضبطه، ما ذكره الإمامُ أبو حامد الغزالي[١] فقال: الكلامُ وسـيلةٌ إلى المقاصـد، فكلُّ مقصودٍ محمودٍ يُمكـن التوصلُ إليه بالصدق والكـذب جميعًا، فالكذب فيـه حـرام؛ لعدم الحاجة إليـه، وإن أمكنَ التوصـل إليه بالكـذب، ولم يمكن بالصدق، فالكذبُ فيه مباحٌ إن كان تحصيل ذلك المقصود مباحًا، وواجبٌ إن كان المقصود واجبًا، فإذا اختفى مسلم من ظالم وسأل عنه، وجبَ الكذبُ بإخفائه، وكذا لو كان عنده أو عند غيره وديعة وسـأل عنها ظالمٌ يُريدُ أخذها، وجبَ عليه الكذب بإخفائها، حتى لو أخبره بوديعةٍ عنده فأخذها الظالمُ قهرًا، وجب ضمانُها على المودع المخبر، ولو اسـتحلفه عليها، لزمَه أن يَحلفَ ويورِّي في يمينه، فإن حلفَ ولم يورِّ، حنثَ على الأصحِّ، وقيل: لا يحنثُ، وكذلـك لـو كان مقصودُ حَرْبٍ، أو إصلاحِ ذاتِ البين، أو اسـتمالة قلب المجني عليه في العفو عن الجناية لا يحصل إلا بكذب، فالكذبُ ليس بحرام، وهذا إذا لم يحصل الغرضُ إلا بالكذب، والاحتياطُ في هذا كلِّه أن يورِّي، ومعنى التورية: أن يقصدَ بعبارته مقصودًا صحيحًـا ليس هو كاذبًا بالنسـبة إليـه، وإن كان كاذبًا في ظاهر اللفظ. ولو لم يقصد هذا، بل أطلق عبارة الكذب، فليس بحرام في هذا الموضع.

قـال أبـو حامد الغـزالي رحمه الله: وكذلك كل ما ارتبـط به غرضٌ مقصـودٌ صحيح له أو لغـيره، فالذي لـه، مثلُ أن يأخذَه ظالـمٌ، ويسـألَه عـن ماله؛ ليأخذَه، فلـه أن ينكرَه، أو يسـألَه السلطانُ عن فاحشـة بينـه وبيـنَ الله تعـالى ارتـكبَها، فـلـه أن ينكرَها ويـقول: مـا زنيتُ، أو مـا شـربـتُ - مـثلًا -.

وقد اشتهرت الأحاديث بتلقين الذين أقرَّوا بالحدود الرجوع عن الإقرار.

وأما غرضُ غيره، فمثل أن يُسألَ عن سرِّ أخيه فينكرَهُ، ونحو ذلك، وينبغي أن يُقابِلَ بين مفسـدة الكذب والمفسـدة المترتبة على الصدق، فإن كانت المفسـدةُ في الصدق أشـدَّ

(١) انظر: إحياء علوم الدين (٣/ ١٣٧).

ضررًا، فله الكذبُ، وإن كان عكسُه، أو شكَّ حَرُمَ عليه الكذبُ، ومتى جازَ الكذبُ، فإن كان المبيحُ غرضًا يتعلَّقُ بنفسه، فيستحبُّ أن لا يكذبَ، ومتى كان متعلقًا بغيره، لم تجز المسامحةُ بحقِّ غيره، والحزمُ تركه في كل موضعٍ أُبيحَ، إلا إذا كان واجبًا»[١].

قال الماوردي رحمه الله: «والكذب جِمَاعُ كلِّ شَرٍّ، وأصْلُ كلِّ ذَمٍّ؛ لسوء عواقبه، وخُبْثِ نتائجه؛ لأنَّه يُنْتِجُ النَّميمة، والنَّميمة تُنْتِجُ البغضاءَ، والبغضاءُ تؤول إلى العداوة، وليس مع العداوة أَمْنٌ ولا راحة؛ ولذلك قيل: من قَلَّ صِدْقُهُ قَلَّ صَدِيقُه»[٢].

قال القاضي أبو بكر ابن العربي رحمه الله: «حقيقة الكذب: الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو عليه. حرمته الشرائع، وكرهته النفوس؛ لما فيه من فساد القانون في القول والفعل لو توصل إلى غرضه به، فكيف إذا لم يوصل إلى غرض؟! وأشده:

[١] الكذب على الله عز وجل.

[٢] وثانيه: الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهو هو، أو نحوه.

[٣] وثالثه: الكذب على الناس. وهي شهادة الزور في إثبات ما ليس بثابت على أحد، أو إسقاط ما هو ثابت، ففيه الكذب والمضرة، وتصوير الباطل في صورة الحق، في مجلس الحق، عند نائب الحق؛ ولذلك حذر النبي صلى الله عليه وسلم من قول الزور أشد التحذير كما جاء في الحديث: عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((**ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟**)) قلنا: بلى، يا رسول الله. قال: ((**الإشراك بالله وعقوق الوالدين**)) -وكان متكئًا فجلس، فقال:- ((**ألا وقول الزور، ألا وشهادة الزور**)). فما زال يكررها، حتى قلنا: ليته سكت[٣].

(١) الأذكار، للإمام النووي (ص: ٣٧٧- ٣٧٨).
(٢) أدب الدنيا والدين (ص:٢٦١).
(٣) صحيح البخاري [٢٦٥٤، ٦٢٧٣، ٦٩١٩]، مسلم [٨٧].

[٤] ورابعها: الكذب للنفس. وهو أمر طويل؛ لكثرة متعلقاته، ومن أشده: الكذب في المعاملات، وهو أحد أركان الفساد الثلاثة فيها، وهي: (الكذب، والعيب، والغش)»[1].

ويقول ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «الكذب متضمن لفساد المعاش والمعاد، ومفاسد الكذب اللازمة له معلومة عند خاصة الناس وعامتهم، كيف وهو منشأ كل شر. فكم أزيلت بالكذب من دول وممالك، وخربت به من بلاد، واستلبت به من نعم، وتقطعت به من معايش، وفسدت به مصالح، وغرست به عداوات، وقطعت به مودات، وافتقر به غني، وذلَّ به عزيز، وهتكت به مصونة، ورميت به محصنة، وخلت به دور وقصور، وأفسد به بين الابن وأبيه، وبين الأخ وأخيه، وأحال الصديق عدوًّا مبينًا، ورد الغني العزيز مسكينًا؟! وهل ملئت الجحيم إلا بأهل الكذب الكاذبين على الله عَزَّ وَجَلَّ، وعلى رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعلى دينه، وعلى أوليائه، المكذبين بالحق حمية وعصبية جاهلية؟! وهل عمرت الجنان إلا بأهل الصدق الصادقين المصدقين بالحق؟ قال تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَبَ عَلَى ٱللَّهِ وَكَذَّبَ بِٱلصِّدْقِ إِذْ جَآءَهُۥٓ ۚ أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾ وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿٣٣﴾ لَهُم مَّا يَشَآءُونَ عِندَ رَبِّهِمْ ۚ ذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٤﴾ لِيُكَفِّرَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ ٱلَّذِى كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الزمر: ٣٢-٣٥]»[2].

وكما أن الصدق خصلة حميدة، وهو من خصال أهل الإيمان فإن الكذب من الخصال القبيحة، وهو من صفات أهل النفاق كما جاء في الحديث: **((آيَةُ المُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إذا حَدَّثَ كَذَبَ، وإذا وَعَدَ أَخْلَفَ، وإذا اؤْتُمِنَ خَانَ))**[3]، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **((أربعٌ من كُنَّ فيه كان منافقًا**

(١) بتصرف عن (عارضة الأحوذي) (٥/ ٢٠٨).

(٢) بتصرف عن (مفتاح دار السعادة) (٢/ ٧٣- ٧٣٤).

(٣) صحيح البخاري [٣٣، ٢٦٨٢، ٢٧٤٩، ٦٠٩٥]، مسلم [٥٩].

خالصًا، ومن كانت فيه خَصْلَةٌ منهُنَّ كانت فيه خَصْلَةٌ من النِّفاق حتى يَدَعَهَا: إذا اؤْتُمِنَ خَان، وإذا حدَّثَ كَذَب، وإذا عاهدَ غَدَر، وإذا خاصم فَجَر))[١].

وقد أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عباده أن يلازموا الصدق في جميع الأحوال، وأن يكونوا مع الصادقين؛ لأن الصدق سبيل النجاة من خزي الدنيا وعذاب الآخرة. قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [التوبة:١١٩]، «أي: اصدقوا، والزموا الصدق تكونوا مع أهله، وتنجوا من المهالك، ويجعل لكم فرجًا من أموركم ومخرجًا»[٢].

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «الصدق خصلة محمودة؛ ولهذا كان بعض الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لم تجرب عليه كذبة لا في الجاهلية ولا في الإسلام، وهو علامة على الإيمان، كما أن الكذب أمارة على النفاق، ومن صدق نجا»[٣].

ورسولنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو الأسوة الحسنة للأخلاق الفاضلة فهو الصادق الأمين بشهادة من آمن ومن لم يؤمن استكبارًا أو خوفًا على الزَّعامة أو المكانة أو لاعتباراتٍ أخرى. وقد جاء في الحديث: عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: لما نزلت: ﴿وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ﴾ [الشعراء:٢١٤]، ورهطك منهم المخلصين، خرج رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى صعد الصَّفا فهتف: ((**يا صباحاه**))، فقالوا: من هذا؟ فاجتمعوا إليه، فقال: ((**أرأيتم إن أخبرتكم أن خيلًا تخرج من سفح هذا الجبل، أكنتم مصدقي؟**))، قالوا: ما جرَّبنا عليك كذبًا، قال: ((**فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد**))[٤].

---

(١) صحيح البخاري [٣٤، ٣١٧٨].

(٢) تفسير ابن كثير (٤/ ٢٣٠).

(٣) المصدر السابق (٦/ ٤١٨).

(٤) صحيح البخاري [٤٧٧٠، ٤٩٧١]، مسلم [٢٠٨].

ثالثًا: صـور الكـذب:

يتبين مما تقدم أن للكذب صورًا متعددة ومستنكرة ومتوعدًا عليها بالنَّار، ومن هذه الصور:

١ - القول على الله بغير علم:

إنَّ القولَ على الله تعالى بغيرِ علمٍ هو أقبحُ وأشنعُ صور الكذب؛ إذ هو أصل الأديان الباطلة، ومنشأ التبديل في الأديان المحرفة، وسبب الابتداع في الدين الحق. قال الله ﷻ: ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٩﴾ وَقَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً ۚ قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ ٱللَّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ ٱللَّهُ عَهْدَهُۥٓ ۖ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨٠﴾ بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَٰطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة:٧٩-٨١].

قال ابن القيم رحمه الله: «إن المحرمات نوعان: محرم لذاته لا يباح بحال، ومحرم تحريمًا عارضًا في وقت دون وقت، قال الله تعالى في المحرم لذاته: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأعراف:٣٣].

ثم انتقل منه إلى ما هو أعظم منه فقال: ﴿وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾.

ثم انتقل منه إلى ما هو أعظم منه، فقال: ﴿وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا﴾.

ثم انتقل منه إلى ما هو أعظم منه، فقال: ﴿وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾. فهذا أعظم المحرمات عند الله تعالى، وأشدها إثـمًا؛ فإنه يتضمن الكذب على الله تعالى، ونسبته إلى ما لا يليق به، وتغيير دينه وتبديله، ونفي ما أثبته، وإثبات ما نفاه، وتحقيق ما أبطله، وإبطال ما حققه، وعداوة من والاه، وموالاة من عاداه، وحب ما أبغضه، وبغض ما أحبه، ووصفه بما لا يليق به في ذاته وصفاته وأقواله وأفعاله.

فليس في أجناس المحرمات أعظم عند الله تعالى منه، ولا أشد إثمًا، وهو أصل الشرك والكفر، وعليه أسست البدع والضلالات، فكل بدعة مضلة في الدين أساسها القول على الله بلا علم؛ ولهذا اشتد نكير السلف والأئمة لها، وصاحوا بأهلها من أقطار الأرض، وحذروا فتنتهم أشد التحذير، وبالغوا في ذلك ما لم يبالغوا مثله في إنكار الفواحش، والظلم والعدوان؛ إذ مضرة البدع وهدمها للدين ومنافاتها له أشد، وقد أنكر تعالى على من نسب إلى دينه تحليل شيء أو تحريمه من عنده، بلا برهان من الله، فقال: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ﴾ [النحل:١١٦] الآية»[1].

وقد نهى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ العباد عن اتباع خطوات الشيطان، وما يزينه لهم من قبيح الأفعال، وسيئ الأقوال، وبين حال المتبع لخطوات الشيطان، وما امتنَّ الله تعالى به على عباده المؤمنين في اتخاذهم أسباب الوقاية من خطر اتباع الشيطان. قال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:١٦٨-١٦٩]، وقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۚ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور:٢١]، وقال سبحانه: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف:٢٨].

وقد ضلَّ أهل الكتاب بغلوهم في دينهم، وقولهم على الله ﷻ غير الحق كما قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ

(١) مدراج السالكين (١/ ٣٧٨- ٣٧٩).

عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَا تَقُولُوا۟ ثَلَٰثَةٌ ٱنتَهُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ سُبْحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [النساء:١٧١]، وقال سبحانه: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ [المائدة:٧٧]، وقال سبحانه: ﴿ قَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا سُبْحَٰنَهُۥ هُوَ ٱلْغَنِىُّ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ إِنْ عِندَكُم مِّن سُلْطَٰنٍۭ بِهَٰذَآ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ (٦٨) قُلْ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ (٦٩) مَتَٰعٌ فِى ٱلدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُذِيقُهُمُ ٱلْعَذَابَ ٱلشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ ﴾ [يونس:٦٨-٧٠]. قال ابن تيمية رحمه الله: «وقد اتَّفَقَ أهل الملل على أن القول على الله بغير علم حرام، والله جل وعلا نهاهم أن يقولوا على الله إلا الحق، فكان هذا نهيًا أن يقولوا الباطل، سواء علموا أنه باطل، أو لم يعلموا؛ فإنهم إن لم يعلموا أنه باطل، فلم يعلموا أنه حق أيضًا؛ إذ الباطل يمتنع أن يُعْلَمَ أنه حق، وإن اعتقد معتقد اعتقادًا فاسدا أنه حق، فذلك ليس بعلم، فلا تقولوا على الله ما لا تعلمون. وإن علموا أنه باطل فهو أجدر أن لا يقولوه. وعامَّة النَّصارى ضُلَّالٌ لا يعلمون أنَّ ما يقولونه حَقٌّ، بل يقولون على الله ما لا يعلمون»[١].

٢ - الكذب على الرسول ﷺ:

إن الكذب على الرسول ﷺ فاحشة عظيمة، وموبقة كبيرة؛ لما فيه من الإفساد والإساءة والتضليل.

قال العلامة المناوي رحمه الله: «إن الكذب عليه ﷺ أعظم أنواع الكذب؛ لأدائه إلى هدم قواعد الدين، وإفساد الشريعة، وإبطال الأحكام»[٢].

---

(١) الجواب الصحيح (٤/ ٢٩٤- ٢٩٥).

(٢) فيض القدير (٢/ ٤٧٦).

وقد حذَّر النبي ﷺ من الكذب عليه أشدَّ التَّحذير مبينا عاقبته فقال: **((إن كذبًا عليَّ ليس ككذب على أحد، فمن كذب علي متعمدًا، فليتبوأ مقعده من النار))**(١).

وقال ﷺ: **((لا تكذبوا عليَّ فإنَّه من كَذَبَ عليَّ فَلْيَلِجِ النـَّار))**(٢).

وقال أيضًا: **((من كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ من النَّار))**(٣).

وفي روايـة: **((يـا أيها الناس إياكم وكثرة الحديث عني، فمـن قال عني فلا يقولن إلا حقًّا وصدقًا، فمن قال عليَّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار))**(٤).

وقال عثمان بن عفَّان ﷺ: ما يمنعني أن أحدث عن رسول الله ﷺ أن لا أكون أوعى أصحابه عنه، ولكني أشـهد لسـمعته يقـول: **((من قال علي ما لم أقـل فليتبوأ مقعده من النار))**(٥).

قال الحافظ ابن حجر ﷺ: «واتفقوا على أن تعمُّدَ الكذب على النبي ﷺ من الكبائر، وبالغ أبو محمد الجويني ﷺ، فكَفَّرَ من تعمَّدَ الكذب على النبي ﷺ»(٦).

---

(١) صحيح البخاري [١٢٩١]، مسلم [٤].

(٢) صحيح البخاري [١٠٦]، مسلم [١].

(٣) صحيح البخاري [١١٠، ١٢٩١، ٣٤٦١، ٦١٩٧]، مسلم [٣، ٤].

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة [٢٦٢٤٤]، وأحمد [٢٢٥٣٨]، وهناد [١٣٨٨]، والدارمي [٢٤٣]، وابن ماجه [٣٥]، والحاكم [٣٧٩]، وقال: «على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

(٥) أخرجه الطيالسي [٨٠]، وأحمد [٤٦٩]، والبزار [٣٨٣]. قال الهيثمي (١/ ١٤٣): «وفي رواية عن عثمان بن عفان ﷺ يعني قال: قال رسول الله ﷺ: ((من قال علي كذبا فليتبوأ بيتا في النار)). رواهما أحمد وأبو يعلى والبزار. وفي رواية البزار: قال رسول الله ﷺ: ((من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار)). وكذلك أبو يعلى، وهو حديث رجاله رجال الصحيح، والطريق الأول فيها عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو ضعيف، وقد وثق».

(٦) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص:١١١-١١٢).

وقال الإمام النووي رحمه الله في الكذب على النبي ﷺ: إنه «فاحشة عظيمة، وموبقة كبيرة، ولكن لا يكفر بهذا الكذب إلا أن يستحله، هذا هو المشهور من مذاهب العلماء من الطوائف. وقال الشيخ أبو محمد الجويني - والد إمام الحرمين أبي المعالي من أئمة أصحابنا - رحمهم الله: يكفر بتعمد الكذب عليه ﷺ. حكى إمام الحرمين عن والده رحمه الله هذا المذهب، وأنه كان يقول في درسه كثيرًا: من كذب على رسول الله ﷺ عمدًا كفر وأريق دمه. وضعف إمام الحرمين رحمه الله هذا القول وقال: إنه لم يره لأحد من الأصحاب، وإنه هفوة عظيمة. والصواب ما قدمناه عن الجمهور - والله أعلم -»[1].

ولأجل هذا تحرم بالاتفاق روايةُ الموضوع إلا مقرونًا ببيان حاله[2]؛ لحديث مسلم: ((**من حَدَّثَ عنِّي بحديث يُرَى أنَّه كَذِبٌ فهو أحد الكاذبين**))[3].

٣ - الكذب على النَّاس في المعاملات ونحوها:

إن من أنواع الكذب القبيحة، وصوره المنكرة: الكذب على النَّاس في المعاملاتِ ونحوها، وقد حرَّم الشَّارع ذلك أشدَّ التحريم، وتوعَّدَ من يقترفُ ذلك بالوعيدِ الشَّديد في الآخرة، والتجارة التي أذن الله عز وجل بها وأحلَّها لا بدَّ أن تكون سليمة من (الكذب والعيب والغش).

وقد ذكر القاضي أبو بكر ابن العربي رحمه الله أن من أنواع الكذب: الكذب للنفس -كما تقدم- قال: «وهو أمر طويل؛ لكثرة متعلقاته، ومن أشده: الكذب في المعاملات، وهو أحد أركان الفساد الثلاثة فيها، وهي: (كذب، عيب، غش).

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١/ ٦٩). ووافقَ الجوينيَّ: ناصرُ الدين أحمد بن محمد بن المنير المالكي. انظر: الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، للدكتور محمد أبو شهبة (ص:٣٤٧).

(٢) قال الإمام النووي رحمه الله: «يحرم رواية الحديث الموضوع على من عرف كونه موضوعًا، أو غلب على ظنه وضعه، فمن روى حديثا علم أو ظن وضعه، ولم يبين حال روايته ووضعه فهو داخل في هذا الوعيد، مندرج في جملة الكاذبين على رسول الله ﷺ». شرح النووي على صحيح مسلم (١/ ٧١).

(٣) انظر: مقدمة صحيح مسلم (١/ ٨)، وانظر: تحقيقنا لإتمام الدراية لقراء النقاية (١/ ٣٣٠-٣٣١).

فإذا خلصت المعاملة عن هذه الثلاثة فهي التجارة التي أذن الله ﷻ فيها، والتي يمدح صاحبها.

وأشد ما يجري من الكذب في البيع: الحلف الكاذب، وهو من الذُّنوب المتوعد عليها بالعذاب كما جاء في الحديث عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ((**ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم**))، فأعادها ثلاثًا، قال أبو ذر رضي الله عنه: خابوا وخسروا، من هم يا رسول الله؟ قال: ((**المُسْبِل، والمنَّان، والمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالحُلِفِ الكاذب**))[1].

فقوله: ((**والمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالحُلِفِ الكاذب**)): هو الذي يحلف على سلعته بالجودة، والسلامة من العيب، والكذب في الصفة»[2].

واليمين أو القسم: ربط النفس بالامتناع عن شيء أو الإقدام عليه، بمعنى معظم عند الحالف حقيقة أو اعتقادًا. وسُمي الحلف يمينًا؛ لأن العرب كان أحدهم يأخذ بيمين صاحبه عند التحالف.

واليمين أو القسم من وسائل الإقناع، فهو يفيد توكيد الخبر، فإذا كان المقسم كاذبًا فإن الإثم يتضاعف ويزداد.

والأَيْمَانُ الكاذبة من أبشع صور الكذب، وأشدها خطرًا؛ لأن فيها جرأة على الله ﷻ، وإضاعة للحقوق، وهدرًا للكرامة.

وقد عظَّمَ الإسلامُ شأنَ اليمين، وحذَّرَ من التساهل بها؛ لأنها عهدٌ وميثاقٌ يجب أن يحفظ ويُؤدَّى، وأن لا يُتساهل به. قال الله ﷻ: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [المائدة:٨٩]، أي: عن الحنث، فإذا حنثتم فاحفظوها بالكفارة.

(١) صحيح مسلم [١٠٦].

(٢) انظر: عارضة الأحوذي من (٥/ ٢٠٩) إلى (٥/ ٢١٥).

وقد ذمَّ الله ﷻ المكثرين للحلف فقال: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾ [القلم:١٠]، أي: «كثير الحلف في الحق والباطل، وكفى به مزجرة لمن اعتاد الحلف. ومثله قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَانِكُمْ﴾ [البقرة:٢٢٤]»[١].

قال ابن رجب رحمه الله: «فإن الأَيْمانَ يقع الناس فيها كثيرًا، ويهمل كثير منهم ما يجب بها، فلا يحفظه، ولا يلتزمه»[٢].

والحلف الكاذب من صفات المنافقين كما أخبر الله ﷻ عن المنافقين في قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾﴾ [النساء:٦١-٦٢]، ﴿وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُم مِّنكُمْ وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ﴾ [التوبة:٥٦]، ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾[التوبة:٦٢]، ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾ [التوبة:٧٤]، ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ ۖ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة:٩٦]، ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِم مَّا هُم مِّنكُمْ وَلَا مِنْهُمْ وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٤﴾ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ۖ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [المجادلة:١٤-١٦]، ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ ۖ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ ۚ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [المجادلة:١٨].

---

(١) الكشاف (٤/ ٥٨٦)، وانظر: مفاتيح الغيب (٣٠/ ٦٠٣).

(٢) جامع العلوم والحكم (١/ ٤٦٣).

فينبغي للمسلمِ أن يصونَ نفسَه عن الحلف الكاذب، وأن يحترزَ عن كثرة الأَيمان؛ فإن ذلك من البرِّ والتقوى. والإكثار يكون معه الحِنْثُ[١]، وقِلَّةُ رَعْيٍ لِحَقِّ الله ﷻ، إلا إذا كان الحِنْثُ خيرًا، فتمام الحفظ: أن يفعل الخير، ويُكَفِّر عن يمينه، كما جاء في الحديث: ((**وإني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين، ثم أرى خيرًا منها، إلا كفرت عن يميني، وأتيت الذي هو خير**))[٢].

ومن أشد أنواع الأيمان الكاذبة: اليمين الغموس، وهي اليمين الكاذبة التي يحلفها الإنسان عامدًا عالما أن الأمر بخلاف ما حلف عليه؛ ليحق بها باطلًا أو يبطل حقًّا.

وسميت غَموسًا -بفتح المعجمة-؛ لأنها تغمس الحالف في الإثم في الدنيا، وفي النار يوم القيامة[٣].

وقال آخرون: من حلف على أمر ماض كاذبًا متعمدًا؛ فهي اليمين الغموس؛ لأنها تغمسه في الإثم، ثم في النار، ولا كفارة فيها عند أكثر أهل العلم[٤]؛ لأنها يمينُ مكرٍ وخديعةٍ وكَذِبٍ فلا تنعقد أصلًا، فهي أعظم من أن تكفر، وهي من الكبائر[٥].

---

(١) الحِنثُ هنا: الْخُلْفُ في اليمين.

(٢) صحيح البخاري [٣١٣٣، ٥٥١٨، ٦٦٢٣، ٦٦٤٩، ٦٧١٨، ٦٧٢١، ٧٥٥٥]، مسلم [١٦٤٩].

(٣) انظر: الزواجر عن اقتراف الكبائر (٢/ ٣٠٤)، الكبائر، للذهبي (ص:١٤)، وانظر: أنواع اليمين في (الموسوعة الفقهية الكويتية) (٧/ ٢٨٢).

(٤) وذهب الشافعية إلى وجوب الكفارة فيها، وهو رواية عن الإمام أحمد، والمشهور عن أحمد خلافها. جاء في (المجموع) (١٨/ ١٤): «واختلف في اليمين الغموس هل هي يمين منعقدة أم لا؟ فمذهبنا أنها يمين منعقدة؛ لأنها مكتسبة بالقلب، معقودة بخبر، مقرونة باسم الله تعالى، وفيها الكفارة. قال ابن المنذر: ذهب مالك بن أنس ومن تبعه من أهل المدينة إلى أنها يمين مكر وخديعة وكذب فلا تنعقد، ولا كفارة فيها. وبه قال الأوزاعي ومن وافقه من أهل الشام، وهو قول الثوري وأهل العراق، وبه قال أحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وأصحاب الرأي من أهل الكوفة» المجموع شرح المهذب (١٨/ ١٣).

(٥) الهداية في شرح بداية المبتدي (٢/ ٣١٧)، الاختيار لتعليل المختار (٤٦)، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (٣/ ١٠٧)، درر الحكام (٢/ ٣٨)، روضة الطالبين وعمدة المفتين (١١/ ٣)، الغرة المنيفة (ص:١٧٨)، المغني (٩/ ٤٩٦)، المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل (٢/ ١٩٨)، زاد المستقنع (ص:٢٢٩).

وقد جاء في الحديث عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((من حلف على يمين يقتطع بها مال امرئ مسلم، هو عليها فاجر، لقي الله وهو عليه غضبان))**. فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيۡهِمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمۡ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾[آل عمران:٧٧]. قال: فدخل الأشعث بن قيس، وقال: ما يحدثكم أبو عبد الرحمن؟ قلنا: كذا وكذا، قال: فِيَّ أنزلت كانت لي بئر في أرض ابن عم لي، قال النبي صلى الله عليه وسلم: **((بينتك أو يمينه))** فقلت: إذًا يحلف يا رسول الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: **((من حلف على يمين صَبْرٍ، يقتطع بها مال امرئ مسلم، وهو فيها فاجر، لقي الله وهو عليه غضبان))**(١).

قال ابن دقيق العيد رحمه الله: «(يَمِينُ الصَّبْر) هي التي يصبرُ فيها نفسه على الجزم باليمين. و(الصبر): الحبس، فكأنه يحبس نفسه على هذا الأمر العظيم، وهي اليمين الكاذبة. ويقال لمثل هذه اليمين: (الغموس) أيضًا. وفي الحديث: وعيد شديد لفاعل ذلك، وذلك لما فيها من أكل المال بالباطل ظلمًا وعدوانًا، والاستخفاف بحرمة اليمين بالله تعالى»(٢).

وقال ابن الجوزي رحمه الله: «قوله: **((على يمين صبر))** في معناها قولان:

أحدهما: أن يصبر نفسه: أي يحبسها على اليمين الكاذبة غير مبال بها.

والثاني: أن يكون معنى الصبر الجرأة، من قوله تعالى: ﴿فَمَآ أَصۡبَرَهُمۡ عَلَى ٱلنَّارِ﴾ [البقرة:١٧٥]، أي: يجترئ بتلك اليمين على هتك دينه»(٣).

---

(١) صحيح البخاري [٢٣٥٦، ٤٥٤٩، ٦٦٥٩، ٦٦٧٦]، مسلم [١٣٨].
(٢) إحكام الأحكام (٢/ ٢٥٩).
(٣)كشف المشكل (١/ ٣٠٩).

وروى البخـاري في (صحيحـه) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقـال: يا رسـول الله، ما الكبائر؟ قال: ((**الإشراك بـالله**))، قال: ثم ماذا؟ قال: ((**ثم عقوق الوالدين**)) قال: ثم ماذا؟ قال: ((**اليمين الغموس**)) قلت: وما اليمين الغموس؟ قال: ((**الذي يقتطع مال امرئ مسلم، هو فيها كاذب**))(١).

وروى مسـلم في (صحيحـه) عن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسـول الله ﷺ قال: ((**من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه، فقد أوجب الله له النار، وحرم عليه الجنة**)) فقال له رجل: وإن كان شـيئًا يسـيرًا يا رسـول الله؟ قال: ((**وإنْ قَضِيبًا من أَرَاكٍ**))(٢). وفي الرواية الأخرى: جـاء رجل مـن (حَضْرَمَـوْتَ)، ورجل من (كِنْـدَةَ) إلى النبـي ﷺ، فقـال الْحَضْرَمِيُّ: يا رسول الله، إن هذا قد غلبني على أرض لي كانت لأبي، فقال الْكِنْدِيُّ: هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق، فقال رسول الله ﷺ للحضرمي: ((**أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟**)) قال: لا، قال: ((**فَلَكَ يَمِينُهُ**))، قال: يا رسـول الله، إن الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه، وليس يتورع من شيء، فقال: ((**ليس لك منه إلا ذلك**))، فانطلق ليحلف، فقال رسول الله ﷺ لما أدبر: ((**أما لئن حَلَفَ على مَالٍ لِيَأْكُلَهُ ظلمًا، لَيَلْقَيَنَّ اللهَ وهو عنه مُعْرِضٌ**))(٣).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((**ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم، رجل كان له فضل ماء بالطريق، فمنعه من ابن السبيل، ورجل بايـع إمامًـا لا يبايعه إلا لدنيا، فإن أعطاه منها رضي، وإن لم يعطه منها سـخط، ورجل أقام سلعته بعد العصر، فقال: والله الذي لا إله غيره لقد أعطيت بها كذا وكذا، فصدقه رجل**)). ثم قرأ هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران:٧٧](٤).

---

(١) صحيح البخاري [٦٦٧٥، ٦٨٧٠، ٦٩٢٠].

(٢) صحيح مسلم [١٣٧].

(٣) صحيح مسلم [١٣٩].

(٤) صحيح البخاري [٢٣٥٨، ٧٢١٢]، مسلم [١٠٨].

٤ - المخاصمة بالباطل:

جاء في الحديث: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((**من حالت شفاعته دون حد من حدود الله، فقد ضاد الله، ومن خاصم في باطل وهو يعلمه، لم يزل في سخط الله حتى ينزع عنه، ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما قال**))(١).

والمخاصم بالباطل مع علمه بأنه باطل وأنه كاذب في مخاصمته، والذي يقول في مؤمن ما ليس فيه فقد توعده الله عز وجل بأنه سيحبس في (ردغة الخبال)، وهي صديد أهل النار.

ويدخل في هذا الباب: المجادلة بالباطل: قال الله عز وجل: ﴿هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلۡتُمۡ عَنۡهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنۡهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيۡهِمۡ وَكِيلٗا﴾ [النساء:١٠٩].

وقد نهى الله عز وجل عن المخاصمة بالباطل؛ للتوصل إلى أكل أموال الناس بغير حق فقال سبحانه: ﴿وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ وَتُدۡلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلۡحُكَّامِ لِتَأۡكُلُواْ فَرِيقٗا مِّنۡ أَمۡوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلۡإِثۡمِ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة:١٨٨].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: قال عليُّ بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما: هذه الآية في الرجل يكون عليه مال وليس عليه فيه بيِّنة، فيجحد المال، ويخاصم إلى الحكام. وهو يعرف أنَّ الحق عليه. وهو يعلم أنَّه آثم آكل الحرام. وكذا روي عن مجاهد، وسعيد بن

---

(١) أخرجه أحمد [٥٣٨٥]، وأبو داود [٣٥٩٧]، والطبراني [١٣٤٣٥]، والحاكم [٢٢٢٢] وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. وأخرجه أيضًا: البيهقي في (السنن) [١١٤٤١]، وفي (شعب الإيمان) [٦٣٠٩].

جبير، وعكرمة، ومجاهد، والحسن، وقتادة، والسدي، ومقاتل بن حيان، وعبد الرحمن بن زيد أنهم. قالوا: لا تخاصم وأنت تعلم أنك ظالم[١].

وقد ورد في (الصحيحين) عن أم سلمة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: **((إنما أنا بشر، وإنكم تختصمون إلي، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، وأقضي له على نحو ما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئًا فلا يأخذ، فإنما أقطع له قطعة من النار))**[٢].

فدلت هذه الآية الكريمة وهذا الحديث على أن حكم الحاكم لا يغير الشيء في نفس الأمر. فلا يحل في نفس الأمر حرامًا هو حلال، ولا يحرم باطلًا هو حلال. وإنما هو ملزم في الظاهر[٣]. فإن طابق في نفس الأمر فذاك، وإلَّا فللحاكم أجره، وعلى المحتال وزره[٤].

قال ابن رجب رحمه الله: «فإذا كان الرجلُ ذا قدرةٍ عند الخصومة -سواء كانت خصومتُه في الدِّين أو في الدنيا- على أنْ ينتصر للباطل، وَيُخَيِّلَ للسَّامع أنَّه حقٌّ، ويُوهِنَ الحقَّ، ويُخْرِجَه في صورة الباطل، كان ذلك مِنْ أقبحِ المحرَّمات، ومن أخبث خصال النفاق»[٥].

٥ - إشاعةُ الكذبِ ونَقْلُه -(السَّمَّاعون للكذب)-:

إن من آفات اللسان المنكرة: إشاعةُ الكذبِ ونَقْلُه. فمن الناس من يستمع إلى الكذب، وإلى من يخوض في الباطل، وربما تأثَّر بذلك فكان سببًا لضلاله، فإذا نقله وانتشر في الآفاق فلا يخفى أثرُه، وما قد ينطوي على ذلك النقل من الإضلال، والإيذاء،

---

(١) تفسير ابن كثير (١/ ٥٢١)، وانظر: تفسير الطبري (٣/ ٥٥٠)، تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم (١/ ٣٢١).

(٢) صحيح البخاري [٢٦٨٠، ٦٩٦٧، ٧١٦٨]، مسلم [١٧١٣].

(٣) بنحو ما يرى، وتشهد به الشهود، والقاضي بشر يخطئ ويصيب.

(٤) تفسير ابن كثير (١/ ٥٢١).

(٥) جامع العلوم والحكم (٢/ ٤٨٦).

وإثارة النزاعات والنعرات، وإيغار الصدور، وربما أفضى إلى التدابر والتنازع والتقاتل.

وقد تقدم في الحديث الذي رواه سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُب رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ في بيان حال الرجل الذي يُحَدِّثُ بالكذْبَة، فَتُحْمَلُ عنه حتى تَبْلُغَ الآفَاق.

ولقد دأب كثيرون على نشر الإشاعات بين الناس، وتلقفت بعضُ وسائل الإعلام المتربصة ذلك، وعملوا على نشرها على أوسع نطاق، حتى تحدث فتنة وبلبلة، وتحقق أهدافًا خبيثة، فعظم الخطر، وتمادى الضرر.

ولقد حذَّرنا الله عز وجل من هذا الدَّاء الخبيث، ونهانا عنه أشدَّ النَّهي، وما ذلك إلا لعظم أمر الإشاعة، وكثرة أخطارها، وشدة أضرارها وآثارها على الناقل والمنقول، وعلى مستوى الفرد والمجتمع، فقال جل وعلا: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِى مَآ أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَيُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾﴾ [النور: ١٤-١٩].

ويختلف نقل الإشاعة بالنسبة للناقل فقد يكون عالما بكذب ما ينقل، أو يغلب على ظنه أنه كذب، ومع ذلك فهو يُصِرُّ على نقله وإشاعته بقصد الإفساد والإيذاء، وهو يدل على فساد النية، وسوء الطوية، وخبث الغاية والهدف.

وقد حذَّر النبي ﷺ من ذلك مبينًا أن ناقل الكذب يشارك الواضع في الإثم في قوله ﷺ: **((من حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا وهو يرى أَنَّهُ كَذِبٌ فهو أحدُ الكَاذِبِين))**[1].

(١) مقدمة صحيح مسلم (١/ ٨).

ومنهم من ينقل بلا تثبت ولا تبين، وقد حذَّر النبي ﷺ من ذلك مبينًا أنه بمثابة من يكذب، فقال عليه الصلاة والسلام: ((**كفى بالمرء كذبًا أن يُحدِّثَ بكلِّ ما سَمِعَ**))[1].

وما ذاك إلا قطعًا لدابر الإشاعة وما تحدث من ضرر، وما تترك من أثر. فكم من إشاعاتٍ هدمت أسرًا، وتسببت في طلاقٍ ومشكلاتٍ، وقطيعةِ رحمٍ، وهجر صديق؟

وكم من إشاعاتٍ قَطَّعتْ علاقاتٍ حميمة بين الأفراد وبين الدول، وكانت سببًا في إيقادِ نار الفتنة، فأشعلت حروبًا، وتسببت في إزهاقِ أنفسٍ بريئة.

وكم من إشاعات ألحقت تهمًا في حقِّ أبرياء، فَضَلَّلتِ القضاء، وشَكَّكَت في علماء صالحين، وأناس أتقياء؟

وكم من إشاعات انتهكت حرمة مسلم أو مسلمة؟

فكل هذا من الإفساد والإجرام الذي يلحق الأذى بالأفراد والمجتمعات.

فلذلك ينبغي الاحتراز عن سماع الكذابين والمنافقين؛ لأنَّ كثرة الاستماع لهم تُفْضِي إلى التَّأثر بهم، ونقلِ كذبهم، ولأنَّ كثرة السماع قد يُفْهمُ منها: الإقرار، وذلك من أسباب تمادي الكذابين في كذبهم، وتأثر الناس بهم.

قال الله ﷻ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[الأنعام:٦٨]، وقال سبحانه: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾[النساء:١٤٠]، وقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ ۛ وَمِنَ ٱلَّذِينَ

(١) صحيح مسلم (١/ ١٠) [٤].

هَادُواْ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ لَمۡ يَأۡتُوكَۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ مِنۢ بَعۡدِ مَوَاضِعِهِۦۖ يَقُولُونَ إِنۡ أُوتِيتُمۡ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمۡ تُؤۡتَوۡهُ فَٱحۡذَرُواْۚ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔاۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾ [المائدة: ٤١].

قال ﷻ في ذمِّ اليهود: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحۡتِۚ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ وَإِن تُعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيۡـٔٗاۖ وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ [المائدة: ٤٢]. قوله ﷻ: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ﴾، أي: مستجيبون ومقلدون لرؤسائهم. والسَّمَّاع: الكثير السمع، أي: الاستماع لما يقال له. والسمع مستعمل في حقيقته، أي: أنهم يصغون إلى الكلام الكذب وهم يعرفونه كذبًا، أي: أنهم يحفلون بذلك ويَتَطَلَّبُونَه، فيكثر سماعهم إياه. وفي هذا كناية عن تَفَشِّي الكذب في جماعتهم بين سامع ومختلق؛ لأنَّ كثرة السمع تستلزم كثرة القول[1].

والسمع هاهنا سمع استجابة كما ذكر الحافظ ابن كثير رحمه الله[2].

قال ابن القيم رحمه الله: «﴿سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ﴾، أي: قابلون له، ومنقادون غير منكرين له»[3].

ومن شأن الكذابين أنهم يحرِّفون الكَلِمَ عن مواضعه، ويتأوَّلونه على غير تأويله، ويُبَدِّلُونَهُ من بعد ما عقلوه وهم يعلمون، فينقل عنهم السماعون الكذب والتحريف لقوم آخرين كما قال سبحانه: ﴿سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ لَمۡ يَأۡتُوكَۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ مِنۢ بَعۡدِ مَوَاضِعِهِۦ﴾.

(١) التحرير والتنوير (٦/ ١٩٩).
(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٣/ ١١٣)، وانظر: مدارج السالكين، لابن القيم (٣/ ١٥٩).
(٣) بدائع الفوائد (٢/ ٧٥-٧٦).

وسماع الكذب ونقله هو شأن المنافقين كما أخبر الحقُّ ﷻ عنهم في قوله: ﴿لَوْ خَرَجُواْ فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُواْ خِلَٰلَكُمْ يَبْغُونَكُمُ ٱلْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّٰعُونَ لَهُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [التوبة:٤٧].

قال ابن القيم ؒ: «إن العبد إذا اعتاد سماع الباطل وقبوله أكسبه ذلك تحريفًا للحق عن مواضعه؛ فإنه إذا قبل الباطل أحبه ورضيه، فإذا جاء الحق بخلافه ردَّه وكذَّبه إن قدر على ذلك، وإلا حرفه»[١].

و«سماع خاصة الخاصة المقربين هو سماع القرآن بالاعتبارات الثلاثة: إدراكًا وفهمًا، وتدبرًا، وإجابة. وكل سماع في القرآن مدح الله ﷻ أصحابه، وأثنى عليهم، وأمر به أولياءه فهو هذا السماع. وهو سماع الآيات، لا سماع الأبيات، وسماع القرآن، لا سماع مزامير الشيطان، وسماع كلام رب الأرض والسماء، لا سماع قصائد الشعراء، وسماع المراشد، لا سماع القصائد، وسماع الأنبياء والمرسلين، لا سماع المغنين والمطربين. فهذا السماع حاد يحدو القلوب إلى جوار علام الغيوب، وسائق يسوق الأرواح إلى ديار الأفراح، ومحرك يثير ساكن العزمات إلى أعلى المقامات، وأرفع الدرجات، ومناد ينادي للإيمان، ودليل يسير بالركب في طريق الجنان، وداع يدعو القلوب بالمساء والصباح، من قبل فالق الإصباح حي على الفلاح، حي على الفلاح.

فلم يعدم من اختار هذا السماع إرشادًا لحجة، وتبصرة لعبرة، وتذكرة لمعرفة، وفكرة في آية، ودلالة على رشد، وردًّا على ضلالة، وإرشادًا من غي، وبصيرة من عمى، وأمرًا بمصلحة، ونهيًا عن مضرة ومفسدة، وهداية إلى نور، وإخراجًا من ظلمة، وزجرًا عن هوى، وحثًّا على تقى، وجلاء لبصيرة، وحياة لقلب، وغذاء ودواء وشفاء، وعصمة ونجاة، وكشف شبهة، وإيضاح برهان، وتحقيق حق، وإبطال باطل»[٢].

(١) إغاثة اللهفان (١/ ٥٥).

(٢) مدارج السالكين (١/ ٤٨١-٤٨٢)، وانظر: (٣/ ١٥٩).

٦ - قول الزور:

قال الرَّاغب رحمه الله: الزُّور: الكذب قيل له ذلك؛ لكونه مائلًا عن الحق، والزَّوَرُ - بفتح الزاي -: الميل[١].

وقول الزور يحمل على إثبات ما ليس بثابت على المدعى عليه، أو إسقاط ما هو ثابت.

وقد نهى الشارع المسلم عن قول الزور والعمل به، وعده من أكبر الكبائر، وأعظم الذنوب؛ لما ينطوي عليه من أضرار خطيرة، ومساوئ جمة، فهو سبب في أكل أموال الناس بالباطل، وإضاعة الحقوق، وإضلال الحكام والقضاة؛ ولذلك قرنه الله عز وجل بالشرك في قوله: ﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴿٣٠﴾ حُنَفَآءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِۦ﴾ [الحج: ٣٠-٣١].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: «(من) هاهنا لبيان الجنس، أي: اجتنبوا الرجس الذي هو الأوثان. وقرن الشرك بالله بقول الزور، كقوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، ومنه: شهادة الزور. وفي (الصحيحين) عن أبي بكرة[٢] رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟))** قلنا: بلى، يا رسول الله. قال: **((الإشراك بالله وعقوق الوالدين))** -وكان متكئًا فجلس، فقال:- **((ألا وقول الزور، ألا وشهادة الزور))**. فما زال يكررها، حتى قلنا: ليته سكت»[٣].

وفي رواية: عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر، أو سئل عن

---

(١) انظر: المفردات في غريب القرآن، مادة: (زور) (ص: ٣٨٧)، فتح الباري، لابن حجر (١٠/ ٤٧٣).
(٢) صحيح البخاري [٢٦٥٤، ٦٢٧٣، ٦٩١٩]، مسلم [٨٧].
(٣) تفسير ابن كثير (٥/ ٤١٩).

الكبائر فقال: ((الشرك بالله، وقتل النفس، وعقوق الوالدين، فقال: **ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قال: قول الزور، أو قال: شهادة الزور**))[(١)].

وعن عبد الله -يعني: ابن مسعود- رضي الله عنه قال: عدلت شهادة الزور بالإشراك بالله تعالى. وقرأ: ﴿وَٱجۡتَنِبُواْ قَوۡلَ ٱلزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠][(٢)].

وجمع الشرك وقول الزور في قران واحد، وذلك أنَّ الشرك من باب الزور؛ لأنَّ المشرك زاعم أنَّ الوثن تحق له العبادة، فكأنه قال: فاجتنبوا عبادة الأوثان التي هي رأس الزور، واجتنبوا قول الزور كله، لا تقربوا شيئًا منه؛ لتماديه في القبح والسماجة. وما ظنك بشيء من قبيله عبادة الأوثان[(٣)].

قال ابن العربي رحمه الله: «شهادة الزور فيها قطع الحقوق، والتلبيس على الحق بصورة الباطل. والكذب كله كبيرة، ولكنه متفاضل بحسب عظم متعلقاته في هتك الحرمة به. واليمين الغموس أعظمه. ويدخل فيه: قذف المحصنة بالباطل، فإن كان مما علمه كان من باب هتك الستر، ونزل عن تلك الدرجة الاولى»[(٤)].

و«شهادة الزور كبيرة عظمى، ومصيبة في الإسلام كبرى، لم تحدث حتى مات الخلفاء الثلاثة، وضربت الفتنة سرادقها، فاستظل بها أهل الباطل، وتقولوا على الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم ما لم يكن. وقد عدلت شهادة الزور في الحديث الصحيح: الاشراك بالله، وتوعد عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قالت الصحابة رضي الله عنهم: ليته سكت»[(٥)].

(١) صحيح البخاري [٢٦٥٣، ٥٩٧٧، ٦٨٧١]، مسلم [٨٨].
(٢) قال الهيثمي (٤/ ٢٠١): «رواه الطبراني في (الكبير)، وإسناده حسن».
(٣) الكشاف (٣/ ١٥٤)، وانظر: مفاتيح الغيب (٢٣/ ٢٢٣)، البحر المحيط في التفسير (٧/ ٥٠٤)، روح المعاني (٩/ ١٤٢).
(٤) عارضة الأحوذي (١١/ ١٥٣).
(٥) المصدر السابق (٩/ ١٧٨).

وسبب الاهتمام بشهادة الزور كونها أسهل وقوعا على الناس والتهاون بها أكثر؛ فإن الإشراك ينبو عنه قلب المسلم، والعقوق يصرف عنه الطبع، وأما الزور فالحوامل عليه كثيرة كالعداوة والحسد وغيرهما، فاحتيج إلى الاهتمام به، وليس ذلك لعظمه بالنسبة إلى ما ذكر معه من الإشراك قطعًا، بل لكون مفسدته متعدية إلى الغير، بخلاف الإشراك فإن مفسدته مقصورة عليه غالبًا.

وقول الزور أعم من شهادة الزور؛ لأنه يشمل كل زور من شهادة أو غيبة أو بهت أو كذب؛ ولذا قال ابن دقيق العيد رحمه الله: ينبغي أن يحمل قوله: (قول الزور) على (شهادة الزور)؛ فإنا لو حملناه على: الإطلاق: لزم أن تكون الكذبة الواحدة مطلقًا كبيرة، وليس كذلك.

ولا شك في عظم الكذب، ومراتبه متفاوتة بحسب تفاوت مفاسده، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [النساء:١١٢][١].

وقد جاء في الحديث: ((من لم يدع قول الزور والعمل به، فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه))[٢].

قال الطيبي رحمه الله: «دليل على أن الكذب والزور أصل الفواحش، ومعدن النواهي، بل قرين الشرك. قال تعالى: ﴿ فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَـٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴾ [الحج:٣٠]. وقد علم أن الشرك مضاد الإخلاص، وللصوم مزيد اختصاص بالإخلاص، فيرتفع بما يضاده. والله أعلم»[٣].

---

(١) انظر: نيل الأوطار، للشوكاني (٨/ ٣٤٤)، إحكام الإحكام، لابن دقيق العيد (٢/ ٢٧٥-٢٧٦).
(٢) صحيح البخاري [١٩٠٣، ٦٠٥٧].
(٣) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (الكاشف عن حقائق السنن) (٥/ ١٥٩١)، فيض القدير (٦/ ٢٢٣).

٧- الكذب في المزاح:

الكـذب في المـزاح محـرَّم كالكذب في غيره، وقـد ورد فيه الوعيد الشَّـديد كما جاء في الحديث عن بَهْزِ بْنِ حَكِيم، حدَّثني أبي، عن جدِّي، قال: سـمعت رسـول الله ﷺ يقول: **((ويلٌ للذي يُحَدِّثُ فَيَكْذِبُ، لِيُضْحِكَ به القوم، ويلٌ له ويلٌ له))**[١].

قال العلامة المناوي رحمه الله: «كرره إيذانًا بشـدة هلكته؛ وذلك لأن الكذب وحده رأس كل مذموم، وجماع كل فضيحة، فإذا انضم إليه استجلاب الضحك الذي يميت القلب، ويجلب النسيان، ويورث الرعونة كان أقبح القبائح»[٢].

قال الخطابي رحمه الله: «كان مزح النبي ﷺ مزحًا لا يدخله الكذب»[٣].

وقال الراغب رحمه الله: «المزاح: إذا كان على الاقتصاد محمود، فقد روي عنه ﷺ أنه قال: **((إني لأمـزح ولا أقـول إلا حقًا))**[٤]، وروي عنه ﷺ كلمات مازح بهن. وقال سـعيد بن العاص لابنه: اقتصد في مزاحك، فالإفراط فيه يذهب بالبهاء، ويجرئ عليك السـفهاء، وتركـه يقبض المؤانسـين، ويوحش المخالطين، ولكن الاقتصـاد فيه صعب جدًّا لا يكاد يوقـف عليـه؛ ولذلك تحرج عنه أكثر الحكـماء حتى قيل: المزاح مسـلبة للبهاء، ومقطعة للإخاء، وفعل لا ينتج إلا الشر.

---

(١) أخرجه أحمد [٢٠٠٤٦]، وأبو داود [٤٩٩٠]، والترمذي [٢٣١٥]، وقال: «حسن». وأخرجه أيضًا: النسائي في (الكبرى) [١١٥٩١]، والطبراني [٩٥١]، والحاكم [١٤٢]. قال في (بلوغ المرام) (٢/ ٢١٨): «أخرجه الثلاثة وإسناده قوي».

(٢) فيض القدير (٦/ ٣٦٨).

(٣) معالم السنن (٤/ ١٣٥).

(٤) حديث: ((إني لا أقول إلا حقًّا)) أخرجه أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه [٨٤٨١]، كما أخرجه البخاري في (الأدب المفرد) [٢٦٥]، والترمذي [١٩٩٠]، وقال: «حسن»، وأخرجه أيضًا: الطبراني في (الأوسط) [٨٧٠٦]، قال الهيثمي (٩/ ١٧): «إسناده حسن». وأخرجه كذلك: ابن السُّني في (عمل اليوم والليلة) [٤١٨]، والبيهقي [٢١١٧٣].

وأما (الضحك) فمن خصائص الإنسان، وذلك أنه يكون من التعجب، والتعجب لا يكون إلا عن فكرة، وبالفكرة يميز الإنسان عن البهائم، والاقتصاد فيه، ومعرفة ما يحسن منه عسير كما هو في المزاح.

وقيل: إياك وكثرة الضحك؛ فإنها تميت القلب[١]، وتورث النسيان. وقيل: كثرة الضحك من الرعونة.

وأما إيراد المضحكات على سبيل السخف فنهاية القباحة، وقد قال ﷺ: **((ويل للذي يحدث فيكذب، ليضحك القوم، ويلٌ له، ويلٌ له))**»[٢].

وقال ابن قدامة رحمه الله: «اليسير من المزح لا ينهى عنه إذا كان صدقًا، وأما الإفراط في المزاح، والمداومة عليه فهو منهي عنه؛ لأنه يسقط الوقار، ويوجب الضغائن والأحقاد»[٣].

وقال الغزالي رحمه الله: «إياك أن تمازح لبيبًا أو غير لبيب؛ فإن اللبيب يحقد عليك، والسفيه يجترئ عليك؛ لأن المزاح يخرق الهيبة، ويسقط ماء الوجه، ويعقب الحقد، ويذهب بحلاوة الود، ويشين فقه الفقيه، ويجرئ السفيه، ويسقط المنزلة عند الحكيم، ويمقته المتقون، وهو يميت القلب، ويباعد عن الرب تعالى، ويكسب الغفلة، ويورث الذلة، وبه تظلم السرائر، وتموت الخواطر، وبه تكثر العيوب، وتبين الذنوب. وقد قيل: لا يكون المزاح إلا من سخف أو بطر[٤].

(١) وقد جاء في الحديث: ((لا تكثروا الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب)) أخرجه البخاري في (الأدب المفرد) [٢٥٣]، وابن ماجة [٤١٩٣] وفي (الزوائد) (٤/ ٢٣٣): «إسناده صحيح رجاله ثقات».

(٢) الذريعة إلى مكارم الشريعة (ص:٢٠١- ٢٠٢).

(٣) انظر: مختصر منهاج القاصدين (ص: ١٦٧- ١٦٨).

(٤) وهو محمول على كثرة المزاح والإسفاف فيه -كما تقدم-.

ومن بلي في مجلس بمزاح أو لغط فليذكر الله ﷻ عند قيامه قال النبي ﷺ: **((من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه، فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك، إلا غفر له ما كان في مجلسه ذلك))**[١]»[٢].

وقال إبراهيم النخعي رحمه الله: المزاح من سخف أو بطر. وقيل في منثور الحكم: المزاح يأكل الهيبة كما تأكل النار الحطب. وقال بعض الحكماء: من كثر مزاحه زالت هيبته[٣].

وفي (قواعد الأحكام): «لا ينبغي لك أن تتكلم إلا بما يجر مصلحة أو يدرأ مفسدة، وكذلك قال ﷺ: **((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت))**»[٤].

فإن قيل فما تقولون في المزاح؟ قلنا: إنما يجوز المزاح لما فيه من الاسترواح إما للمازح أو للممزوح معه وإما لهما.

وأما المزاح المؤذي المغير للقلوب الموجس للنفوس فإنه لا ينفك عن تحريم أو كراهة، وإنما كان النبي ﷺ يمزح جبرًا للممزوح معه، وإيناسًا، وبسطًا، كقوله لأخي أنس بن مالك: **((يا أبا عُمَيْرٍ، ما فَعَلَ النُّغَيْرُ))**[٥].

وشرط المزاح المباح: أن يكون بالصِّدق دون الكذب.

---

(١) أخرجه الترمذي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه [٣٤٣٣]، وقال: «حسن صحيح».

(٢) إحياء علوم الدين (٢/ ١٩٢- ١٩٣).

(٣) أدب الدنيا والدين (ص:٣١٠).

(٤) الحديث متفق عليه -وقد تقدم-.

(٥) صحيح البخاري [٦١٢٩،٦٢٠٣]، مسلم [٢١٥٠]. و(النغير) تصغير النغر هو طائر صغير كالعصفور، محمر المنقار، يسميه أهل المدينة: البلبل، جمعه: نغران.

وأما ما يفعله الناس من أخذ المتاع على سبيل المزاح فهذا محظور لما فيه من ترويع صاحب المتاع وقد جاء في الحديث: **((لا يأخذن أحدكم متاع أخيه لاعبًا، ولا جادًّا))**[(١)]. جعله: (لاعبًا) من جهة أنه أخذه بنية رده. (جادًا) من جهة أنه روع أخاه المسلم بفقد متاعه.

وعلى الجملة فلا ينبغي لعاقل أن يخطر بقلبه ولا يجري على جوارحه إلا ما يوجب صلاحًا أو يدرأ فسادًا، فإن سنح له غير ذلك فليدرأ ما استطاع»[(٢)]. والإفراط في المزاح مما يخل بالمروءة[(٣)].

٨ - الكذب في المنام:

إنَّ من المعلوم بالضَّرورة عند المسلم أنَّ الكذبَ محرَّمٌ، وقد ورد أنه في الرؤيا أشد وأعظم منه في اليقظة؛ لأنه كذب على الله ﷻ أنه أراه مالم ير، فهو من الكبائر المتوعد عليها بالعذاب في الآخرة، كما جاء عن ابن عباس ﷺ عن النبي ﷺ قال: **((من تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لم يره كُلِّفَ أن يَعْقِدَ بين شعيرتين، ولن يفعل))**[(٤)].

---

(١) أخرجه الطيالسي [١٣٩٨]، وابن أبي شيبة [٦٨٢]، وأحمد [١٧٩٤٠]، وعبد بن حميد [٤٣٧]، والبخاري في (الأدب المفرد) [٤٣٦]، وأبو داود [٥٠٠٣]، والترمذي [٢١٦٠]، وقال: «حسن غريب». وأخرجه أيضًا: ابن أبى عاصم في (الآحاد والمثاني) [٢٨٦٧]، والطبراني [٦٣٠]، والحاكم [٦٦٨٦)، والبيهقي [١١٤٩٩].

(٢) قواعد الأحكام في مصالح الأنام (٢/ ٢١١- ٢١٢).

(٣) قال الرازي ﷺ في (المحصول) في تعريف (العدالة): «هي هيئة راسخة في النفس تحمل على ملازمة التقوى والمروءة جميعًا حتى تحصل ثقة النفس بصدقه، ويعتبر فيها الاجتناب عن الكبائر وعن بعض الصغائر كالتطفيف بالحبة، وسرقة باقة من البقل، وعن المباحات القادحة في المروءة، كالأكل في الطريق، والبول في الشارع، وصحبة الأرذال، والإفراط في المزاح، والضابط فيه: أن كل ما لا يؤمن معه جراءته على الكذب ترد به الرواية، وما لا فلا». المحصول، للرازي (٤/ ٣٩٩)، وانظر: إرشاد الفحول، للشوكاني (١/ ١٤٣).

(٤) صحيح البخاري [٧٠٤٢].

قوله: ((**ولن يفعل**))؛ لعدم إمكانه فالأمر للتعجيز كما في قوله ﷻ: ﴿ **فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ** ﴾ [البقرة:٢٣]، فهو كناية عن تعذيبه على الدوام.

وفي (المرقاة): «أي: لن يستطع ذلك، وهذا التكليف مع عدم قدرته عليه مبالغة في تعذيبه، فيعذب به أبدًا»[(١)].

وقال الطيبي رحمه الله: «أي: عذب حتى يفعل ذلك، فيجمع بين ما لم يمكن أن يعقد كما عقد بين ما سرده، واختلق من الرؤيا، ولم يكن يقدر أن يعقد بينهما. وقيل: معناه: ليس أن ذلك عذابه وجزاؤه، بل أنه يجعل ذلك شعاره ليعلم به أنه كان يزور الأحلام. ولفظة: (كلف) يشعر بالمعنى الأول»[(٢)].

وقد ورد الحديث عند أحمد رحمه الله بلفظ: ((**من تَحَلَّمَ كَاذِبًا، دُفِعَ إليه شَعِيرَةٌ وعُذِّبَ حتى يَعْقِدَ بين طَرَفَيْهَا، وليس بِعَاقِدٍ**))[(٣)].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: ((**إن أَفْرَى الفِرَى: أَنْ يُرِيَ عَيْنَيْهِ ما لم تَرَ**))[(٤)]، معناه: أن يقول: رأيت في منامي كيت وكيت، ولم يكن رأى شيئًا[(٥)].

ونحوه ما جاء عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: ((**إن من أعظم الفِرَى: أن يَدَّعِيَ الرَّجلُ إلى غير أبيه، أو يُرِيَ عينه ما لم تر، أو يقول على رسول الله ﷺ ما لم يَقُلْ**))[(٦)].

(١) مرقاة المفاتيح (٧/ ٢٨٥٣).
(٢) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ(الكاشف عن حقائق السنن) (٩/ ٢٩٤٩).
(٣) مسند الإمام أحمد [١٠٥٤٩] بإسناد صحيح.
(٤) صحيح البخاري [٧٠٤٣].
(٥) انظر: الكبائر، للذهبي (ص:١٢٦- ١٢٧).
(٦) صحيح البخاري [٣٥٠٩].

قال محمد بن جرير ﵀: «إن قال قائل: ما وجه خصوص النبي ﷺ الكاذب في رؤياه بما خصه به من تكليف العقد بين طرفي شعرتين يوم القيامة؟ وهل الكاذب في رؤياه إلا كالكاذب في اليقظة؟ وقد يكون الكذب في اليقظة أعظم في الجرم إذا كان شهادة توجب على المشهود عليه بها حدًّا أو قتلًا أو مالًا يؤخذ منه، وليس ذلك في كذبه في منامه؛ لأن ضرر ذلك عليه في منامه وحده دون غيره. قيل له: اختلفت حالتهما في كذبهما، فكان الكاذب على عينيه في منامه أحق بأعظم النكالين؛ وذلك لتظاهر الأخبار عن النبي ﷺ أن الرؤيا الصادقة جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة[(١)]، والنبوة لا تكون إلا وحيًا من الله ﷻ، فكان معلومًا بذلك أن الكاذب في نومه كاذب على الله ﷻ أنه أراه مالم ير، والكاذب على الله ﷻ أعظم فرية، وأولى بعظيم العقوبة من الكاذب على نفسه، بما أتلف به حقًّا لغيره، أو أوجبه عليه، وبذلك نطق محكم التنزيل فقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أُولَئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَى رَبِّهِمْ وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود:١٨]. فأبان ذلك صحة ما قلناه أن الكذب في الرؤيا ليس كالكذب في اليقظة؛ لأن أحدهما كذب على الله ﷻ، **والآخر كذب على المخلوقين**»[(٢)].

---

(١) الحديث متفق على صحته، وقد روي في (الصحيحين) عن غير واحد من الصحابة ﵃ بألفاظ متقاربة. لكن لا بد من التنبيه أن الرؤيا ليس بالضرورة أن تكون صادقة، وليس بالضرورة أن تكون جزءًا من النبوة.

(١) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٩/ ٥٥٤- ٥٥٥)، وانظر: فتح الباري، لابن حجر (١٢/ ٤٢٨)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٦/ ٨٠)، كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢/ ٤٣١)، الكاشف عن حقائق السنن (٩/ ٢٩٤٩)، مرقاة المفاتيح (٧/ ٢٨٥٣)، النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٤٣٤).

٩ - الكذب في دعوى النسب:

إنَّ من الكبائر التي حذَّر منها الشَّارع لما يترتب عليها من المفاسد: أن ينتسبَ المرءُ إلى غير أبيه، أو يدعي ابنًا ليس ابنه وهو يعلم أنَّه كاذب فيما ادعاه.

وقد جاءت الأحاديثُ محذِّرةً من ذلك، ومبينةً لسوءِ عاقبة هذا الفعل، فمن ذلك: ما رواه واثلةُ بن الأسقع رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((**إن من أعظم الفِرَى: أن يَدَّعِيَ الرَّجلُ إلى غير أبيه، أو يُرِيَ عينه ما لم تر، أو يقول على رسول الله ﷺ ما لم يَقُلْ**))[١].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «وفي الحديث: تحريم الانتفاء من النسب المعروف، والادِّعَاء إلى غيره، وقيَّد في الحديث بالعلم ولا بد منه في الحالتين إثباتًا ونفيًا؛ لأنَّ الإثم إنما يترتب على العالم بالشيء المتعمد له»[٢].

وعن سعد، وأبي بكرة رضي الله عنهما كلاهما، يقول: سمعته أذناي، ووعاه قلبي محمدًا ﷺ يقول: ((**من ادَّعَى إلى غير أبيه، وهو يعلم أنه غير أبيه فَالْجَنَّةُ عليه حرام**))[٣]. وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قام رجل فقال: يا رسول الله، إن فلانًا ابني عَاهَرْتُ بِأُمِّهِ في الجاهلية، فقال رسول الله ﷺ: ((**لا دِعْوَةَ**[٤] **في الإسلام، ذهب أمر الجاهلية، الولد للفراش، وللعاهر الْحَجَرُ**))[٥].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ((**لا تَرْغَبُوا عن آبائكم، فمن رَغِبَ عن أبيه فهو كُفْرٌ**))[٦]، أي: لا تعرضوا عن الانتماء إلى آبائكم الحقيقيين. ((**فمن رغب عن أبيه**))، أي: وانتسب إلى غيره (فقد كفر)؛ أي: قارب الكفر، أو يخشى عليه الكفر.

---

(١) صحيح البخاري [٣٥٠٩].
(٢) فتح الباري (٦/ ٥٤١).
(٣) صحيح البخاري [٤٣٢٦، ٦٧٦٦]، مسلم [٦٣] واللفظ له.
(٤) بكسر الدال، أي: لا دعوى نسب.
(٥) أخرجه أحمد [٦٦٨١]، وأبو داود [٢٢٧٤] قال الحافظ في (الفتح) (١٢/ ٢٤): «إسناده حسن».
(٦) صحيح البخاري [٦٧٦٨]، مسلم [٦٢].

قال ابن الأثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «(الدِّعْوَةُ) -بالكسر- في النسب، وهو أن ينتسب الإنسان إلى غير أبيه وعشيرته، وكانوا يفعلونه فنهوا عنه، والادعاء إلى غير الأب مع العلم به حرام، فمن اعتقد إباحته كفر لمخالفة الإجماع، ومن لم يعتقد إباحته فمعنى (كفر): وجهان، أحدهما: أنه أشبه فعله فعل الكفار، والثاني: أنه كافر نعمة الإسلام»[(١)].

قال الطيبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومعنى قوله: ((**فالجنة عليه حرام**)) على الأول ظاهر، وعلى الثاني تغليظ»[(٢)].

قال ابن بطال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ليس معنى هذين الحديثين أن من اشتهر بالنسبة إلى غير أبيه أن يدخل في الوعيد كالمقداد بن الأسود، وإنما المراد به: من تحول عن نسبته لأبيه إلى غير أبيه عالما عامدًا مختارًا.

وكانوا في الجاهلية لا يستنكرون أن يتبنى الرجل ولد غيره ويصير الولد ينسب إلى الذي تبناه حتى نزل قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [الأحزاب:٥]، وقوله جَلَّ وَعَلَا: ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ﴾ [الأحزاب:٤]، فنسب كل واحد إلى أبيه الحقيقي، وترك الانتساب إلى من تبناه، لكن بقي بعضهم مشهورًا بمن تبناه، فيذكر به؛ لقصد التعريف، لا لقصد النسب الحقيقي كالمقداد بن الأسود، وليس الأسود أباه، وإنما كان تبناه، واسم أبيه الحقيقي: عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة البهراني، وكان أبوه حليف كندة فقيل له: الكندي، ثم حالف هو الأسود بن عبد يغوث الزهري، فتبنى المقداد، فقيل له: ابن الأسود. انتهى. ملخصًا موضحًا.

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١٢١)، وانظر: الكاشف عن حقائق السنن (٧/ ٢٣٦٣)، مرقاة المفاتيح (٥/ ٢١٧٠).

(٢) الكاشف عن حقائق السنن (٧/ ٢٣٦٣)

قال: وليس المراد بالكفر حقيقة الكفر التي يُخلَّد صاحبها في النَّار. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: وقال بعض الشراح: سبب إطلاق الكفر هنا: أنه كذب على الله عز وجل كأنه يقول: خلقني الله عز وجل من ماء فلان، وليس كذلك؛ لأنه إنما خلقه من غيره»[١].

والحاصل أن من رغب عن نسب أبيه عالما مختارًا فقد وقع فيما حرمه الله عز وجل؛ لأنه قد فعل فعلًا شبيهًا بفعل أهل الكفر، أو لأنه كافر بالنعمة والإحسان وحق الله جل وعلا وحق أبيه عليه، وليس المراد: الكفر الذي يخرج عن ملة الإسلام، فهو كفر دون كفر، ولكنه يكفر إن استحلَّ ذلك -كما تقدم-.

وعن عليٍّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((**ومن ادعى إلى غير أبيه، أو انتمى إلى غير مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين**))[٢].

وعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((**ليس من رجل ادَّعَى لغير أبيه وهو يَعْلَمُهُ إلا كَفَرَ، ومن ادَّعَى ما ليس له فليس منا، وَلْيَتَبَوَّأْ مقعده من النار، ومن دعا رَجُلًا بالْكُفْر، أو قال: عَدُوُّ الله، وليس كذلك إلا حَارَ عليه**))[٣].

قال ابن دقيق العيد رحمه الله: «حديث: ((**ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر**)): يدل على تحريم الانتفاء من النسب المعروف، والاعتزاء إلى نسب غيره، ولا شك أن ذلك كبيرة، لما يتعلق به من المفاسد العظيمة، وشرط الرسول صلى الله عليه وسلم العلم؛ لأن الأنساب قد تتراخى فيها مدد الآباء والأجداد، ويتعذر العلم بحقيقتها، وقد يقع اختلال في النسب في الباطن من جهة النساء، ولا يشعر به. فشرط العلم لذلك»[٤].

---

(١) وقد لخص الحافظ ابن حجر رحمه الله ما ذكره ابن بطال رحمه الله ووضحه في (فتح الباري) (١٢/ ٥٥)، وانظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٨/ ٣٨٣- ٣٨٤).

(٢) صحيح مسلم [١٣٧٠] عن علي. وهو في (صحيح البخاري) [٣١٧٢، ٦٧٥٥] دون: ((**ومن ادعى إلى غير أبيه**)).

(٣) صحيح البخاري [٣٥٠٨]، مسلم [٦١]، واللفظ له.

(٤) إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام (٢/ ٢٠٨).

وعند أبي داود عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **((من ادعى إلى غير أبيه، أو انتمى إلى غير مواليه، فعليه لعنة الله المتتابعة، إلى يوم القيامة))**(١).

ونحوه حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته عام حجة الوداع: **((إن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى قد أعطى لِكُلِّ ذي حَقٍّ حَقَّه، فلا وَصِيَّةَ لِوَارِث، الوَلَدُ لِلْفِرَاش، ولِلْعَاهِرِ الحَجَرُ، وحسابُهُمْ على الله، ومن ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله التَّابِعَةُ إلى يوم القيامة))**(٢).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((من انتفى من ولده ليفضحه في الدنيا فضحه الله يوم القيامة على رؤوس الأشهاد قصاص بقصاص))**(٣).

وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((من ادعى إلى غير أبيه لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من قدر سبعين عامًا، أو مسيرة سبعين عامًا))**(٤).

١٠- أن ينسب الإنسان إلى نفسه ما لم يعط:

إن مما يدخل في باب التزوير والتدليس: أن ينسب الإنسان إلى نفسه ما لم يعط من نحو علم أو مال أو جاه أو سلطة إلى غير ذلك.

---

(١) سنن أبي داود [٥١١٥].

(٢) الحديث أخرجه الطيالسي [١٢٢٣]، وعبد الرزاق في (مصنفه) [٧٢٧٧]، وسعيد بن منصور [٤٢٧]، وابن أبي شيبة [٢٦١١٠]، وأحمد [٢٢٢٩٤]، والترمذي [٢١٢٠] وقال: «وفي الباب: عن عمرو بن خارجة، وأنس، وهو حديث حسن، وقد روي عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه». وأخرجه أيضًا: الطبراني [٧٦١٥]، والدارقطني [٢٩٦٠].

(٣) أخرجه أحمد [٤٧٩٥]، والطبراني في (الكبير) [١٣٤٧٨]، و(الأوسط) [٤٢٩٧]، وأبو نعيم في (الحلية) (٦/ ٢٢٣). قال الهيثمي (٥/ ١٥): «رواه أحمد، والطبراني في (الكبير)، و(الأوسط)، ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد، وهو ثقة إمام». وقال العراقي (ص:١٥٢٤): «رواه أحمد والطبراني من حديث ابن عمر بإسناد جيد».

(٤) أخرجه أحمد [٦٥٩٢]، قال الهيثمي (١/ ٩٨): «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح».

وقد جاء في الحديث عن أسماءَ رضي الله عنها أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن لي ضَرَّة، فهل علي جناح إن تَشَبَّعْتُ من زوجي غير الذي يعطيني؟ فقال رسول الله ﷺ: ((**الْمُتَشَبِّعُ بما لم يُعْطَ كَلاَبِسِ ثَوْبَيْ زُور**))[١].

قوله عليه الصلاة والسلام: ((**كَلاَبِسِ ثَوْبَيْ زُور**)) قال ابن الجوزي رحمه الله في (كشف المشكل): «فيه ثلاثة أوجه:

أحدها: أنه الرجل يلبس الثياب تشبه ثياب أهل الزهد في الدنيا، يريد بذلك الناس، ويظهر من التخشع والتقشف أكثر مما في قلبه منه، فهذه ثياب الزور والرياء.

والثاني: أن يكون أراد بالثياب الأنفس والعرب تفعل ذلك كثيرًا، تقول: فلان نقي الثياب: إذا كان بريئًا من الدنس والآثام، وضده: فلان دنس الثياب. ذكر الوجهين أبوعبيد.

والثالث: أنه كان يكون في الحي الرجل له هيئة وإشارة فإذا احتيج إلى شهادة الزور شهد لهم، فيقبل لنبله وحسن ثوبه، فيقال: قد أمضاها بثوبيه، فأضيف الزور إلى الثوبين. قاله نعيم بن حماد»[٢].

قال الحافظ رحمه الله في (الفتح): «وأما حكم التثنية في قوله: ((**ثوبي زور**)) فللإشارة إلى أن كذب الْـمُتَحَلِّي مَثْنًى؛ لأَنَّه كذب على نفسه بما لم يَأْخُذْ، وعلى غيره بما لم يُعْطِ، وكذلك شاهد الزور يظلم نفسه ويظلم المشهود عليه. وقال الداودي: في التثنية إشارة إلى أنه كالذي قال الزور مرتين مبالغة في التحذير من ذلك». وقيل غير ذلك[٣].

---

(١) صحيح البخاري [٥٢١٩]، مسلم [٢١٣٠].

(٢)كشف المشكل (٤/ ٤٠٢)، غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام (٢/ ٢٥٢- ٢٥٤)، شرح النووي على صحيح مسلم (١٤/ ١١٠)، فتح الباري (٩/ ٣١٨). وذكر الخطابي وجهين من التأويل -مما تقدم. انظر: معالم السنن (٤/ ١٣٥).

(٣) انظر ذلك مفصلًا في (فتح الباري)، لابن حجر (٩/ ٣١٨).

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوا وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ ﴾ الآية [آل عمران:١٨٨]، يعني: بذلك المرائين المتكثرين بما لم يعطوا، كما جاء في (الصحيح) عن رسول الله ﷺ: ((من ادَّعى دعوى كاذبةً؛ لِيَتكَثَّرَ بها لم يَزِدْهُ اللهُ إلا قِلَّةً))(١).

وفي (الصحيح): ((المُتَشَبِّعُ بما لم يُعْطَ كَلاَبِسِ ثَوْبَيْ زُور))»(٢).

وقد ذكر القاضي ابن جماعة رحمه الله أن من آداب العالِمِ في دَرْسِه: «أن لا ينتصب للتدريس إذا لم يكن أهلًا له، ولا يذكر الدرس مِنْ عِلْمٍ لا يعرفه، سواء أشرطه الواقف أو لم يشرطه؛ فإن ذلك لعب في الدين، وازدراء بين الناس. قال النبي ﷺ: ((المُتَشَبِّعُ بما لم يُعْطَ كَلاَبِسِ ثَوْبَيْ زُور))»(٣).

قال العلامة المناوي رحمه الله: «ينبغي للعالم أن لا ينتصب للتدريس والإفادة حتى يتمكن من الأهلية، ولا يذكر الدرس من علم لا يعرفه، سواء شرط الواقف أم لا؛ فإنه لعب في الدين، وإزراء به»(٤).

١١ - الكذب في وسائل الإعلام:

إن من أشدِّ أنواع الكذب المضِلَّة: الكذبَ في وسائل الإعلام؛ فإنَّ الإعلام يفقد دوره الإيجابي عندما يعمل على تزييف الوعي، والترويج لأفكار مزيفة، أو باطلة، أو توجيه الأحداث على خلاف مسارها الطبيعي والموضوعي؛ فإن الإعلام السلبي أو المصلحي له سياسات في توجيه الحدث، مع أن الموضوعية والمصداقية تقتضي أنَّ الحدث هو الذي ينبغي أن يوجه القناة أو الإعلام.

(١) صحيح مسلم [١١٠].
(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ١٨١).
(٣) تذكرة السامع والمتكلم، لابن جماعة الكناني (ص: ٥٢).
(٤) فيض القدير (٦/ ٢٦٠).

وتعمـل الدعايـة الإعلامية الحديثة بحرص ودأب على إشـاعة العقليـة التي تُصدِّق وتستسلم، وعلى هدم روح النقد، ونشر روح الانقياد. وقليلًا ما نجد في وسائل الإعلام من يستهدف إيجاد أفضل الطرق لزيادة الوعي، وتقويم الأفكار المضللة.

وبالمقابـل فإن للإعلام الإيجابي الهادف دورًا كبيرًا في نـشر الوعي، والتآلف بين أبناء المجتمـع، وشرائحـه المختلفـة، كـما أن لـه دورًا في الترشـيد والتثقيف، وتنميـة المعرفة، والإسهام في الإصلاح بكافة أشكاله وجوانبه.

وحينـما يسـعى نحـو تحقيـق هـذه الأهـداف فإنـه يعدُّ عامـلًا مـن عوامـل التجديد والإصلاح، والتوعية، وربما كان سببًا للهداية.

رابعًا: الوقاية والعلاج من آفات الكذب:

١- النظر بعين البصيرة إلى آفاتِ وآثارِ ومخاطرِ الكذب، والاعتبار بعاقبة الكاذبين في الدنيـا والآخرة، وتبصير النَّاس بذلك، وذلك مـن النُّصح والدِّلالة إلى الخير، والتعاون على البر والتقوى.

٢- التَّبصُّر بخطورة وعقوبةِ من تَقَوَّل على الله ﷻ بغيرِ علم.

٣- ملازمةُ الصَّادقين، والتَّخلُّق بأخلاق أهل العلم والصَّلاح والفضل:

إنَّ صحبة الصالحين والصادقين، وملازمة المجدين تبعث في النفس الهمة؛ لتقليدهم، والتشبه بهم، والسير على نهجهم. وبالمقابل؛ فإن صحبة الكاذبين وأهل السوء قد تثير في النفس الشُّـبَهَ والشـكوك، وتحرِّضُ النَّفس على متابعتهم، واقتفاء أثرهم؛ فإنَّ الصَّاحب ساحب، والمرء على دين خليله، وكل قرينٍ بالمقَارن يقتدي.

وقد يكون للصداقة من الأثر في المنهج والسلوك ما يفوق أيَّ عاطفة أخرى، فإن كان الصَّديق صادقًا وصالحًا كريم الخلق غدا القرين بعد المخالطة نظيرًا له في الصِّدق والصَّلاح والكرم، وإن كان كاذبًا وسيء الخلق لئيمًا اقتفى أثره، وسار على نهجه.

قال الشاعر:

عن المرء لا تَسْأَلْ وسَلْ عن قَرِينه فكُلُّ قرينٍ بالمقارِن يقتدي[١]

وفي الحديث: ((**مثل الجليس الصالح والسوء، كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك: إما أن يحذيك[٢]، وإما أن تبتاع منه[٣]، وإما أن تجد منه ريحًا طيبة، ونافخ الكير[٤]: إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد ريحًا خبيثة**))[٥]. فالصَّديق إذا كان صالحًا وصاحب همة نهض بحال صاحبه.

قال الإمام النووي رحمه الله: «وفيه: فضيلة مجالسة الصالحين وأهل الخير والمروءة ومكارم الأخلاق والورع والعلم والأدب، والنهي عن مجالسة أهل الشر، وأهل البدع، ومن يغتاب الناس، أو يكثر فجره[٦] وبطالته، ونحو ذلك من الأنواع المذمومة»[٧].

---

(١) ديوان طرفة بن العبد (ص:٣٢).

(٢) معنى: (يحذيك): يعطيك وزنا ومعنى، وهو بالحاء المهملة والذال.

(٣) مضارع من باب الافتعال للمبالغة، أي: تطلب البيع.

(٤) هو بكسر الكاف وسكون التحتية. قال ابن الأثير: «كير الحداد، وهو المبني من الطين. وقيل: الزق الذي ينفخ به النار، والمبني: الكور». النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: (كير) (٤/ ٢١٧)، وانظر: المحكم والمحيط الأعظم (٧/ ١٠٨)، المخصص، لابن سيده (٣/ ٤٣٦)، وانظر ذلك مفصلًا في (فتح الباري)، للحافظ ابن حجر (٤/ ٨٨).

(٥) صحيح البخاري [٢١٠١، ٥٥٣٤]، مسلم [٢٦٢٨].

(٥) يقال: (فجر): إذا كذب، وأصله: الميل. و(الفاجر): المائل.

(٧) شرح الإمام النووي على صحيح مسلم (١٦/ ١٧٨).

وقال العلامة المناوي رحمه الله: «والقصد به: النهي عن مخالطة من تؤذي مجالسته في دين أو دنيا، والترغيب في مجالسة من تنفع فيهما»[(١)].

وقال ابن القيم رحمه الله: «مجالسة العارف تدعوك من ست إلى ست: من الشك إلى اليقين، ومن الرياء إلى الإخلاص، ومن الغفلة إلى الذكر، ومن الرغبة في الدنيا إلى الرغبة في الآخرة، ومن الكبر إلى التواضع، ومن سوء الطوية إلى النصيحة»[(٢)].

ولقد حذَّر الله جل وعلا من صحبة أهل الشر والفساد، وأمر بصحبة أهل الفضل والرَّشاد والصَّلاح، فقال عزَّ من قائل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾[التوبة:١١٩]؛ فإن الإنسان يتأثر بمن يخالطه، وقال: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا﴾ [الكهف:٢٨].

وفي الحديث: ((**لا تصاحب إلَّا مؤمنًا، ولا يأكل طعامك إلَّا تقي**))[(٣)].

وأخبر الله عز وجل عن ندم أهل النَّار؛ بسبب صحبتهم لأهل الفساد، فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَٰلَيْتَنِى ٱتَّخَذْتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ سَبِيلًا ﴿٢٧﴾ يَٰوَيْلَتَىٰ لَيْتَنِى لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ﴿٢٨﴾ لَّقَدْ أَضَلَّنِى عَنِ ٱلذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَآءَنِى ۗ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِلْإِنسَٰنِ خَذُولًا﴾ [الفرقان:٢٧-٢٩]، ويقول الله عز وجل: ﴿فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ ﴿٥٠﴾ قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ إِنِّى كَانَ لِى قَرِينٌ ﴿٥١﴾ يَقُولُ أَءِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُصَدِّقِينَ ﴿٥٢﴾ أَءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَٰمًا أَءِنَّا لَمَدِينُونَ

---

(١) التيسير بشرح الجامع الصغير (١/ ٣٦٤).

(٢) مدارج السالكين (٣/ ٣٢٢).

(٣) أخرجه ابن المبارك [٣٦٤]، والطيالسي [٢٣٢٧]، وأحمد [١١٣٣٧]، والدارمي [٢١٠١]، وأبو داود [٤٨٣٢]، والترمذي [٢٣٩٥]، وقال: «حسن». كما أخرجه: أبو يعلى [١٣١٥]، وابن حبان [٥٥٤]، والطبراني في (الأوسط) [٣١٣٦]، والحاكم [٧١٦٩]، وقال: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي، وأخرجه أيضًا: البيهقي في (شعب الإيمان) [٨٩٣٧].

﴿٥٣﴾ قَالَ هَلْ أَنتُم مُّطَّلِعُونَ ﴿٥٤﴾ فَاطَّلَعَ فَرَآهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ ﴿٥٥﴾ قَالَ تَاللَّهِ إِن كِدتَّ لَتُرْدِينِ ﴿٥٦﴾ وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ ﴿٥٧﴾ أَفَمَا نَحْنُ بِمَيِّتِينَ ﴿٥٨﴾ إِلَّا مَوْتَتَنَا الْأُولَىٰ وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ﴿٥٩﴾ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٦٠﴾ لِمِثْلِ هَٰذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ﴾ [الصافات: ٥٠-٦١]، وقال سبحانه: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨]. فهذا تنفيرٌ من صحبة أهل السوء والباطل.

فينبغي لطالب الهداية والتوفيق: أن يتخير الأخلاء الصَّالحين الذين يذكِّرونَه كلما غَفَل، ويعينونه على طاعة الله ﷻ، والتفقه في دينه، وعلى تحري الحلال، واجتناب الحرام، ويصونون لسانهم عن الفحش، والسَّبِ، وبذيء الكلام.

٤ - البعدُ عن الكاذبين وأهل الرِّيبِ والمعاصي، وهجرهم إلى أن يتوبوا:

وقد تقدم: ((**أن الرجل كان يكذب عند رسول الله ﷺ الكذبة، فما تزال في نفسه حتى يعلم أنه أحدث منها توبة**))، وفي لفظ: ((**لم يزل معرضًا عنه حتى يحدث توبة**)).

وذلك من باب التنفير من الكذب، والتأديب والزجر للكاذب، والتربية والتعليم للناس على لزوم الصدق، والأخلاق الفاضلة، واتخاذ أسباب الوقاية من الكذب، والأخلاق الذميمة؛ لقبح آثارها وعواقبها. ومعالجة بوادر الكذب حتى لا يتفشى فيعظم خطره وأثره.

٥ - الحذر من التهاون في أمر الكذب؛ لأجل إرضاء الناس أو إضحاكهم.

٦ - كف السمع عن الإصغاء إلى كل مكروه؛ لأن كل ما حرم قوله حرم الإصغاء إليه؛ ولذلك سوى الله ﷻ بين السَّمع وأكل السحت فقال ﷻ: ﴿سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ﴾ [المائدة: ٤٢][1].

(١) إحياء علوم الدين (١/ ٢٣٥)، موعظة المؤمنين (ص: ٦١).

٧ - الاحتراز عن المخاصمة بغير الحق؛ نصرة للنفس.

٨ - معرفة خطر الكذب عمومًا وآثاره، ومعرفة خطورة الكذب على رسول ﷺ، وآفاته على وجه الخصوص.

٩ - دراسة الأسانيد؛ لمعرفة الصحيح من الضعيف والموضوع:

قال ابن تيمية رحمه الله: «العلمُ إما نقلٌ مصدق، وإما استدلال محقق، والمنقول إما عن المعصوم، وإما عن غير المعصوم»[٢].

وقال أيضًا: «الإسناد من خصائص هذه الأمة، وهو من خصائص الإسلام، ثم هو في الإسلام من خصائص أهل السنة..»[٣].

وقال سفيان بن عيينة رحمه الله: «حدث الزهري رحمه الله يومًا بحديث، فقلت: هاته بلا إسناد، فقال: أترقَى السطحَ بلا سلم؟»[٤].

وقال عبدالله بن المبارك رحمه الله: «مثل الذي يطلب أمر دينه بلا إسناد كمثل الذي يرتقي السطح بلا سلم»[٥].

---

(١) مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية (ص:٧٦)، مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٤٤).

(٢) منهاج السنة النبوية، لابن تيمية (٤/ ١١)، وانظر: الإسناد من الدين، للشيخ عبد الفتاح أبو غدة (ص:٣٠).

(٣) انظر: تدريب الراوي، للسيوطي (٢/ ٢٣٣)، جامع التحصيل (ص:٥٧)،

(٤) أدب الإملاء والاستملاء (ص:٦)، فتح المغيث، للسخاوي (٣/ ٣٣١)، تدريب الراوي (٢/ ٦٠٥).

(٥) أي: بقيَ ساكتًا منقطعًا مفحمًا. انظر: الإلماع، للقاضي عياض (ص:١٩٤)، مقدمة ابن الصلاح (ص:١٥٠)، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص:٢٥٧)، الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٢٠٠)، الشذا الفياح (٢/ ٤١٩)، الكفاية في علم الرواية (ص:٣٩٣)، فتح المغيث (٣/ ٣٣١)، أدب الإملاء (ص:٧)، منهاج السنة النبوية (٧/ ٣٦٠)، معرفة علوم الحديث، للحاكم النيسابوري (ص:٦). والإسناد العالي الذي قلَّت رجاله، وضده النازل.

وقال رحمه الله: «الإسنادُ من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، فإذا قيل له: من حدثكَ؟ بقي»[١].

وقيـل للإمـام يحيى بن معين رحمه الله وهو في مرض موته: ماذا تشـتهي؟ قال: بيتٌ خَالي، وإسنادٌ عالي.

فالإسناد من أهم خصائص الأمة المحمدية، وهو الشرط الأول في كل منقول.

ولا بد لطالب العلـم من الاهتمام بعلم مصطلح الحديث، والجرح والتعديل؛ لمعرفة حال الرجال، والحكم على الحديث.

١٠ - التثبت في النقل:

ينبغـي على طالب العلم أن لا يتعجل بالنقـل أو التحديث دون تثبت، وأن لا يروي عن الضعفاء والمتهمين. قال ﷺ: **((كفى بالمرء كذبًا أن يُحَدِّثَ بكلِّ ما سَمِعَ))**[٣]. وقال ﷺ: **((إن كذبًـا علي ليـس ككذب على أحد، من كذب علي متعمـدًا، فليتبوأ مقعده من النار))**[٢].

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: بحسب المرء من الكذب أن يحدث بكل ما سمع[٣].

وقال ﷺ: **((سـيكون في آخر أمتي أناس يُحَدِّثُونَكُمْ ما لم تسـمعوا أنتم، ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم))**[٤].

---

(١) صحيح مسلم (١/ ١٠) [٤].

(٢) صحيح البخاري [١٢٩١]، مسلم [٤].

(٣) ونحوه عن عبد الله. صحيح مسلم [٥].

(٤) صحيح مسلم [٦].

وعن سفيان بن حسين، قال: سألني إياس بن معاوية رحمه الله، فقال: إني أراك قد كلفت بعلم القرآن، فاقرأ علي سورة، وفسر حتى أنظر فيما علمت، قال: ففعلت، فقال لي: احفظ علي ما أقول لك: إياك وَالشَّنَاعَةَ في الحديث، فإنه قلما حملها أحد إلا ذَلَّ في نفسه، وَكُذِّبَ في حديثه[١].

والشناعة: القبح. ومعنى كلامه: أنه حذره أن يحدث بالأحاديث المنكرة التي يشنع على صاحبها، وينكر وَيَقْبُحُ حال صاحبها، فيكذب، أو يستراب في رواياته، فتسقط منزلته، ويذل في نفسه - والله أعلم -[٢].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((يكون في آخر الزمان دجالون كذابون، يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم، ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم، لا يضلونكم، ولا يفتنونكم))**[٣].

قال ابن سيرين رحمه الله: إن هذا العلم دين، فانظروا عَمَّن تأخذون دينكم[٤].

وعنه رحمه الله أنه قال: لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة، قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم[٥].

وعن سفيان بن عيينة رحمه الله عن مسعر رحمه الله قال: سمعت سعد بن إبراهيم رحمه الله يقول: لا يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا الثقات[٦].

(١) مقدمة صحيح مسلم (١/ ١١).
(٢) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١/ ٧٦).
(٣) صحيح مسلم [٧].
(٤) مقدمة صحيح مسلم (١/ ١٤).
(٥) المصدر السابق (١/ ١٥).
(٦) المصدر السابق (١/ ١٥).

فينبغي تحريرُ الأخبار وتوثيقها، والتَّثبتُ من صحَّتها وسلامتها، والإعراض عن سماع الشائعات، والتحذير منها، وعدم الإصغاء إلى الشائعات من أسباب الوقاية من آفاتها، وهي خير من العلاج؛ لأن الدَّاء إذا تفشى عَسُرَ علاجه، وقد ذمَّ الله ﷻ اليهود ونعاهم بأنهم: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ﴾[المائدة:٤١]. فيلزم الناقلَ التَّبينُ والتَّبصر لكلِّ أمر مشتبهٍ وملتبس، واجتنابُ التَّحديث والإخبار لمجرد السَّماع من غير تبين. قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ﴾ [الحجرات:٦].

١١ - زجر من يحدث بكل ما سمع دون تبين ولا تثبت، أو يشيع شائعة، والتحذير منه، ومطالبته بالدليل. قال الله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ [النور:٤]، وقال ﷻ: ﴿لَّوۡلَا جَآءُو عَلَيۡهِ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَۚ فَإِذۡ لَمۡ يَأۡتُواْ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُوْلَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡكَٰذِبُونَ﴾ [النور:١٣]. فكل كلمة تقال دون تثبت وتبصر فهي شائعة وزعم مذموم كما جاء في الحديث: ((**بئسَ مَطِيَّةُ الرَّجل زَعَمُوا**))[١].

قال الخطابي رحمه الله: «أصل هذا: أن الرجل إذا أراد الظَّعنَ في حاجة، والمسير إلى بلد ركب مطيته، وسار حتى يبلغ حاجته، فشبَّهَ النبيُّ ﷺ ما يقدِّمُ الرجل أمام كلامه، ويتوصل به إلى حاجته من قولهم: (زعموا) بالمطيَّة التي يتوصل بها إلى الموضع الذي يؤمه ويقصده. وإنما يُقال: زعموا في حديث لا سند له، ولا ثبت فيه، وإنما هو شيء يحكى عن الألسن على سبيل البلاغ، فذمَّ ﷺ من الحديث ما كان هذا سبيله، وأمر بالثبت فيه، والتوثق لما يحكيه من ذلك، فلا يرويه حتى يكون مَعْزُوًّا إلى ثبت، ومرويًّا عن ثقة»[٢].

(١) أخرجه أبو داود [٤٩٧٢]، قال الإمام النووي رحمه الله: «أخرجه أبو داود بإسناد صحيح». انظر: الأذكار (ص:٣٧٩- ٣٨٠)، وانظر: (المقاصد الحسنة) (ص:٢٤٣).

(٢) معالم السنن (٤/ ١٣٠)، وانظر: الأذكار، للنووي (ص:٣٧٩- ٣٨٠).

وقد أرشد القرآن الكريم من وردت على سمعه شائعة إلى أن يصون لسانه عن نقلها، وأن يُعْرض عن قائلها وينهاه، ويقول له: ما يكون لي أن أتكلَّم بهذا، سبحانك ربي هذا بهتان عظيم. قال الله ﷻ لمن خاض فيما أشيع عن عائشة رضي الله عنها: ﴿وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ﴾ [النور:١٦].

والمسلم يعلم أن الإنسان مؤاخذ بما يقول، فلا يقول إلا حقًّا، ولا ينطقُ إلا صدقًا، فهو يوقن بقول الله ﷻ بأنه: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق:١٨].

*** ***

ومن أسباب الوقاية من آفات الكذب والعلاج: ما سيأتي بيانه في أسباب الوقاية العامة من آفات اللسان والعلاج.

الآفة الثانية
الغيبة والنميمة

أولًا: حدُّ الغيبة:

يقال في اللغة: اغْتَابَهُ اغْتِيَابًا، إذا وقع فيه، والاسم: الْغِيبَة -بالكسر-، وهو أن يتكلم خلف إنسانٍ مستورٍ بما يَغُمُّهُ لو سَمِعَه. فإن كان صدقًا سُمِّيَ: غِيبَةً، وإن كان كذبًا سمِّي: بُهتانًا(١).

أما الْغِيبَة في الاصطلاح فقد جاء تعريفها في الحديث المروي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ((**أتدرون ما الغيبة؟**)) قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: ((**ذكرك أخاك بما يكره**))، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: ((**إن كان فيه ما تقول، فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهته**))(٢). ولا يُقتَصر في تعريف الغيبة في الاصطلاح على ما كان قولًا باللسان يَذْكُرُ فيه المسلمُ أخاه المسلم بما يكره -كما سيأتي- في بيان صور الغيبة.

ثانيًا: صور الغيبة:

الغيبة: ذكرك أخاك بما يكره -كما تقدم-، ولكنها لا تقتصر على اللسان. قال الإمام الغزالي رحمه الله: «اعلم أن الذكر باللسان إنما حرم؛ لأن فيه تفهيم الغير نقصان أخيك وتعريفه بما يكرهه، فالتعريض به كالتصريح، والفعل فيه كالقول والإشارة والإيماء

(١) انظر: الصحاح، للجوهري، مادة: (غيب) (١/ ١٩٦).
(٢) صحيح مسلم [٢٥٨٩].

والغمز والهمز والكتابة والحركة وكل ما يفهم المقصود فهو داخل في الغيبة وهو حرام.

فمن ذلك قول عائشة رضي الله عنها: دخلت علينا امرأة فلما ولت أومأت بيدي أنها قصيرة فقال صلى الله عليه وسلم: ((**اغتبتيها**))[(١)]: فمن أومأ بيده إلى قصر أحد، أو طوله، أو حاكاه في المشي كما يمشي[(٢)]، فهو غيبة، والكتابة عن شخص في عيب به غيبة؛ لأن القلم أحد اللسانين، وكذا من يفهم عيب الغير بصيغة الدعاء كقوله: الحمد لله الذي لم يبتلنا بكذا». إلى غير ذلك[(٣)].

وقال الإمام النووي رحمه الله في (باب تحريم الغيبة والنميمة): «اعلم أن هاتين الخصلتين من أقبح القبائح، وأكثرها انتشارًا في الناس، حتى ما يسلم منهما إلا القليل من الناس. فأما الغيبة: فهي ذكرك الإنسان بما فيه مما يكره، سواء كان في بدنه، أو دينه أو، دنياه أو نفسه، أو خلقه، أو خلقه، أو ماله، أو ولده، أو والده، أو زوجه، أو خادمه، أو مملوكه، أو عمامته، أو ثوبه، أو مشيته، وحركته وبشاشته وخلاعته، وعبوسه، وطلاقته، أو غير ذلك مما يتعلق به، سواء ذكرته بلفظك أو كتابك، أو رمزت، أو أشرت إليه بعينك، أو يدك، أو رأسك أو نحو ذلك.

---

(١) أخرجه أحمد [٢٥٧٠٨]، وأبو داود [٤٨٧٥]، والترمذي [٢٥٠٢]. قال العراقي (ص:١٠٣٦): «حديث عائشة رضي الله عنها: أنها ذكرت امرأة فقالت: إنها قصيرة، فقال: (اغتبتيها). رواه أحمد، وأصله عند أبي داود، والترمذي وصححه بلفظ آخر. ووقع عند المصنف عن حذيفة عن عائشة، وكذا هو في (الصمت)، لابن أبي الدنيا. والصواب عن أبي حذيفة كما عند أحمد وأبي داود والترمذي. واسم أبي حذيفة: سلمة بن صهيب». قال الإمام النووي رحمه الله: «وروينا في سنن أبي داود والترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت للنبي صلى الله عليه وسلم: حسبك من صفية كذا وكذا. قال بعض الرواة: تعني قصيرة، فقال: ((**لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته**))، قالت: وحكيت له إنسانًا فقال: ((**ما أحب أني حكيت إنسانًا وأن لي كذا وكذا**)) قال الترمذي: حديث حسن صحيح». الأذكار (ص:٣٣٧).

(٢) بأنه -مثلا- يمشي متعارجًا مريدًا حكاية هيئة من ينتقصه بذلك.

(٣) انظر: إحياء علوم الدين (٣/ ١٤٤)، موعظة المؤمنين (ص:١٩٨).

أمـا البدن، فكقولـك: أعمى، أعرج، أقـرع، قصير، طويل. وأمـا الدين، فكقولك: فاسـق، متهـاون بالصلاة، متسـاهل في النجاسـات، ليس بـارًا بوالده، لا يضـع الزكاة مواضعهـا، لا يجتنب الغيبة. وأما الخلق، فكقولـه: سيء الخلق، متكبر، متهور، عبوس، خليع، ونحوه. وأما الثوب: فواسـع الكم، وسـخ الثوب ونحو ذلك، ويقاس الباقي بما ذكرناه. وضابطه: ذكره بما يكره.

ومـن صـور الغِيبة التي يغفـل عنها كثير من النـاس: الإصغاء للمغتـاب، دون ترك مجلسه، أو زجره ونهيه -ولو كان أقرب الناس-؛ فإن الإصغاء للمغتاب بمثابة الإقرار، والتشجيع له على التمادي في الإيذاء.

ومن صور الغِيبة التي يغفل عنها كثير من الناس: الاسـتماع إلى كل ما يشـاع ويقال عن فلان من الناس، ونقله دون تبين وتبصر.

ومن صور الغِيبة: التعريض بما يلحق النقص أو العيب بالمغتاب، كأن يقول عند ذكر شـخص في غيبتـه: نعـوذ بالله ﷻ من قِلَّة الحيـاء، أو نعوذ بالله ﷻ مـن الضَّلال، أو نحو ذلك.

ومـن صور الغِيبـة: أن يقول عن شـخص في غيبته: هذا هنـدي، أو عجمي، أو هذا عامل نظافة، أو خادم.. إلى غير ذلك، وهو يريد الانتقاص والتحقير.

ومن صور الغِيبة: أن يذكر حال شـخص، فيمدحه في جانب، ويعيب عليه في آخر، كأن يقول: فلان عنده فتور عن بعض العبادات، أو به تكاسـل عن بعض الأعمال.. إلى غير ذلك، وهو يريد الانتقاص والتحقير.

ثالثًا: حال السلف في اجتنابهم الغيبة:

قال الإمام البخاري رحمه الله: سمعت أبا عاصم يقول: ما اغتبت أحدًا منذ علمت أن الغيبة تضر بأهلِهَا[١]. وكان الإمام البخاري رحمه الله يقول: أرجو أن ألقى الله ولا يحاسبني أني اغتبت أحدًا. قال الحافظ الذهبي رحمه الله: صدق رحمه الله. ومن نظر في كلامه في الجرح والتعديل علم ورعه في الكلام في الناس، وإنصافه فيمن يضعفه، فإنه أكثر ما يقول: منكر الحديث، سكتوا عنه، فيه نظر، ونحو هذا. وقل أن يقول: فلان كذاب، أو كان يضع الحديث. حتى إنه قال: إذا قلت: فلان في حديثه نظر، فهو متهم واه. وهذا معنى قوله: لا يحاسبني الله أني اغتبت أحدًا، وهذا هو -والله- غاية الورع.

قال محمد بن أبي حاتم الوراق: سمعته -يعني: البخاري- رحمه الله يقول: لا يكون لي خصم في الآخرة، فقلت: إن بعض الناس ينقمون عليك في كتاب (التاريخ) ويقولون: فيه اغتياب الناس، فقال: إنما روينا ذلك رواية لم نقله من عند أنفسنا، قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((**بئس مولى العشيرة**))[٢]، يعني: حديث عائشة رضي الله عنها. وسمعته يقول: ما اغتبت أحدًا قط

(١) أبو عاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل البصري، مولى بني شيبان، شيخ حفاظ الحديث في عصره. ولد بمكة. وتحول الى البصرة، فسكنها وتوفي بها سنة اثنتي عشرة ومائتين في آخرها. سمع جعفر بن محمد وابن جريج والثوري وشعبة. انظر: التاريخ الكبير (٤/ ٣٣٦)، التاريخ الأوسط (٢/ ٣٢٢)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٢/ ٥٢٠)، تهذيب الكمال (١٣/ ٢٨٦)، سير أعلام النبلاء (٩/ ٤٨٢)، تهذيب التهذيب (٤/ ٤٥٢)، تاريخ الإسلام (٥/ ٣٣٢)، الأعلام (٣/ ٢١٥).

(٢) حديث: ((بئس أخو العشيرة، وبئس ابن العشيرة)) أخرجه البخاري [٦٠٣٢، ٦٠٥٤، ٦١٣١]، ومسلم [٢٥٩١]. فإن بئس فعل يدل على الذم، والمراد بالعشيرة الأدنى إلى الرجل من أهله، وهم ولد أبيه وجده، قال القاضي: «هذا الرجل هو عيينة بن حصن، ولم يكن أسلم حينئذ، وإن كان قد أظهر الإسلام، فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يبين حاله؛ ليعرفه الناس، ولا يغتر به من لم يعرف حاله. قال: وكان منه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعده ما دلَّ على ضعف ايمانه، وارتد مع المرتدين وجيء به أسيرًا إلى أبي بكر رضي الله عنه، ووصف النبي صلى الله عليه وسلم له بأنه بئس أخو العشيرة من أعلام النبوة؛ لأنه ظهر كما وصف. وإنما ألان له القول؛ تألفًا له ولأمثاله على الإسلام. وفي هذا الحديث: مداراة من يتقى فحشه، وجواز غيبة الفاسق المعلن فسقه، ومن يحتاج الناس إلى التحذير منه». إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، للقاضي عياض (٨/ ٢٩-٣٠)، شرح الإمام النووي على صحيح مسلم (١٦/ ١٤٤).

منذ علمت أن الغيبة تضر أهلها[١].

وعن ابن المبارك ﵀، قال: قلت لسفيان الثوري ﵀: ما أبعد أبا حنيفة ﵀ من الغيبة، ما سمعته يغتاب عدوًّا له قط، قال: هو – والله – أعقل من أن يسلط على حسناته ما يذهب بها[٢].

وقال بعضهم: أدركنا السلف وهم لا يرون العبادة في الصوم ولا في الصلاة، ولكن في الكف عن أعراض الناس. وقال ابن عباس ﵄: إذا أردت أن تذكر عيوب صاحبك فاذكر عيوبك[٣].

رابعًا: حدُّ النميمة:

يقال في اللغة: نَمَّ الحديثَ يَنِمُّه ويَنُمُّه نَمًّا فهو نَمَّام، والاسم: النَّميمة، ونَمَّ الحديثُ، إذا ظهر، فهو مُتعدٍّ ولازم[٤].

ومن معاني (النميمة) لغة: السعي بين الناس بالفتنة، يقال: نَمَّ الرَّجل الحديثَ نَمًّا: سعى به؛ لِيُوقِعَ فتنة أو وحشة، فالرَّجل نَمٌّ تسمية بالمصدر، ونَمَّامٌ مبالغة، والاسم: النَّميمة والنَّمِيم أيضًا[٥].

قال الراغب ﵀: «(النم): إظهار الحديث بالوشاية، والنميمة الوشاية، ورجل نمام. قال تعالى: ﴿هَمَّازٍ مَّشَّآءِۭ بِنَمِيمٍ﴾ [القلم: ١١]. وأصلها الهمس. والحركة الخفيفة»[٦].

(١) سير أعلام النبلاء (١٢/ ٤٣٩- ٤٤١)، وانظر: طبقات الشافعية الكبرى (٢/ ٢٢٤)، تاريخ دمشق (٥٢/ ٨١)، تهذيب الكمال (٢٤/ ٤٤٦)، تاريخ بغداد (٢/ ٣٢٢)، تاريخ الإسلام (٦/ ١٤٠).

(٢) انظر: تهذيب الأسماء واللغات (٢/ ٢٢٢)، تاريخ بغداد (١٥/ ٤٨٧)، أخبار أبي حنيفة وأصحابه، للصَّيْمَري (ص:٤٢).

(٣) انظر: إحياء علوم الدين (٣/ ١٤٣)، الزواجر عن اقتراف الكبائر (٢/ ١٨).

(٤) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: (نَمَمَ) (٥/ ١٢٠).

(٥) انظر: المصباح المنير، مادة: (نمم) (٢/ ٦٢٦).

(٦) المفردات، مادة: (نم) (ص:٨٢٥)، التوقيف على مهمات التعاريف (ص:٣٢٠).

ويقـال للنَّمام: القَتّات، يقال: قَتَّ إذا مشى بالنَّميمة. قال الجوهري رحمه الله: نَمَّ الحديثَ يَنِمُّه ويَنُمُّه نَمًّا، أي: قَتَّه، والاسم: النَّميمة[١]. وفي الحديث: ((**لا يدخل الجنة قَتَّات**))[٢].

أمـا (النميمـة) في الاصطلاح فهي نقل الحديث من قوم إلى قوم، على جهة الإفساد والشر. وقيل: إفشاءُ السرِّ، وهتكُ الستر عمَّا يُكره كشفُه[٣].

وعرفها الإمام الغزالي رحمه الله بأنها: «كشف ما يكره كشفه، سواء كرهه المنقول عنه أو المنقـول إليـه، أو كرهه ثالث، وسـواء كان الكشـف بالقول، أو بالكتابـة، أو بالرمز، أو بالإيماء، وسواء كان المنقول من الأعمال أو من الأقوال، وسواء كان ذلك عيبًا ونقصًا في المنقول عنه أو لم يكن. بل حقيقة النميمة: إفشاء السر، وهتك الستر عما يكره كشفه»[٤].

ويدخل في هذا الباب: التحريش بين الناس بقصد الإفساد -كما سيأتي-.

والنميمـة من أسـباب العذاب في الآخرة، وهي طريق موصـل إلى النَّار. ومن آفاتها: أنهـا تذكي نـار العداوة بين المتآلفين، وتجلـب الخصام والنفور، وتزيـل المحبة والتآلف، وتقطع الأرحام، وتوغر الصدور، وتعكر صفو النفوس.

خامسًا: صور النميمة:

يتبين مما تقدم أن من صور النميمة:

١ - السـعي بين الناس بالفتنة، والعمل على التفريق بينهم، وإيغار الصدور، وإذكاء نار العداوة والبغضاء بين المتحابين.

---

(١) الصحاح، للجوهري، مادة: (نمم) (٥/ ٢٠٤٥)، وانظر: لسان العرب (١٢/ ٥٩٢).
(٢) صحيح البخاري [٦٠٥٦]، مسلم [١٠٥].
(٣) انظر: الأذكار، للإمام النووي (ص:٣٤٨).
(٤) إحياء علوم الدين (٣/ ١٥٦).

٢ - إظهار الحديث بالوشاية، وتكون الوشاية أعظم خطرًا وأثرًا إذا كانت عند صاحب سلطة قادر على البطش وإلحاق الضرر بما لا يقدر عليه غيره.

٣ - نقل الحديث من قوم إلى قوم، على جهة الإفساد والشر.

٤ - كشف ما يكره كشفه، سواء كرهه المنقول عنه أو المنقول إليه، أو كرهه ثالث، وبأي طريقة كان الكشف من نحو: الكشف عن سوءات الناس، سواء كان ذلك باللسان، أو بالغمز، أو بالإيماء - كما تقدم -.

٥ - إفشاء السر، وهتك الستر.

٦ - التحريش بين الناس بقصد الإفساد.

سادسًا: النصوص الدالة على تحريم الغيبة والنميمة وبيان عاقبتهما:

إن الغيبة والنميمة من الذُّنوب المحرمة بالكتاب والسنة والإجماع[1].

---

(١) لا خلاف في تحريم الغيبة والنميمة، لكن هل هما من الكبائر؟ ذهب جماعة من المفسرين والفقهاء إلى أنهما من الكبائر. قال القرطبي ﷺ في (تفسيره) (١٦/ ٣٣٧): «لا خلاف أن الغيبة من الكبائر». واستدلوا بقوله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات:١٢]. ويقول الرسول ﷺ: ((لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم))، وبقوله ﷺ: **((يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين))** الحديث. وبقوله ﷺ: **((إن من أكبر الكبائر: استطالة المرء في عرض رجل مسلم بغير حق))**. إلى غير ذلك من الأحاديث التي سيأتي ذكرها. ونص أئمة الشافعية على أن الغيبة إن كانت في أهل العلم وحملة القرآن فهي كبيرة وإلا فصغيرة. انظر: روضة الطالبين (١١/ ٢٢٣)، أسنى المطالب في شرح روض الطالب (٤/ ٣٤١)، الغرر البهية في شرح البهجة الوردية (٥/ ٢٤٥)، تحفة المحتاج (١٠/ ٢١٤)، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع (٢/ ٦٣٣)، فتح المعين بشرح قرة العين (ص:٦٤٨)، غاية البيان شرح زبد ابن رسلان (ص:٣٢٨)، إعانة الطالبين (٢/ ٢٨٢)، نهاية الزين (ص:٣٨٥). ومن العلماء كذلك من فصل في المسألة؛ فقال -مثلًا- ابن حجر الهيتمي رحمه الله في (الزواجر) (٢/ ٢٢): «الذي دلَّت عليه الدلائل الكثيرة الصحيحة الظاهرة أنها كبيرة، لكنها تختلف عِظَمًا وضدَّه بحسب اختلاف مفسدتها، وقد جعلها من أُوتِيَ جوامع الكلم عَديلةَ غصْب المال، وقتل النفس، بقوله ﷺ: **((كلُّ المسلم على المسلم حرام: دمه، وماله، وعرضه))، والغصب والقتل كبيرتان إجماعًا، فكذا ثَلْمُ العِرض»**. وقال: «إن فيها أعظمَ العذاب وأشدَّ النَّكال، وقد صحَّ فيها أنها أربى الربا، وأنها لو مُزِجَت في ماء البحر لأنتنَتْه وغيَّرت ريحه، وأن أهلها يأكلون الجيف في النار، وأن لهم رائحة منتنة فيها، وأنهم يُعَذَّبُون في قبورهم، وبعض هذه كافيةٌ في كون الغِيبة من الكبائر». قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «فمراتب الكذب متفاوتة بحسب تفاوت مفاسده. قال وقد نص الحديث الصحيح على أن الغيبة والنميمة كبيرة. والغيبة تختلف بحسب القول المغتاب به، فالغيبة بالقذف كبيرة، ولا تساويها الغيبة بقبح الخلقة أو الهيئة -مثلًا-» فتح الباري (١٠/ ٤١٢). وقال: «وأما حكمها فقال النووي رحمه الله في (الأذكار) الغيبة والنميمة محرمتان بإجماع المسلمين، وقد تظاهرت الأدلة على ذلك. وذكر في (الروضة) تبعًا للرافعي أنها من الصغائر. وتعقبه جماعة ونقل أبو عبد الله القرطبي في (تفسيره) الإجماع على أنها من الكبائر؛ لأن حد الكبيرة صادق عليها؛ لأنها مما ثبت الوعيد الشديد فيه. وقال الأذرعي: لم أر من صرح بأنها من الصغائر إلا صاحب (العدة)، والغزالي، وصرح بعضهم بأنها من الكبائر. وإذا لم يثبت الإجماع فلا أقل من التفصيل؛ فمن اغتاب وليًّا لله ﷻ، أو عالما ليس كمن اغتاب مجهول الحالة -مثلًا- وقد قالوا ضابطها: ذكر الشخص بما يكره، وهذا يختلف باختلاف ما يقال فيه، وقد يشتد تأذيه بذلك، وأذى المسلم محرم..» فتح الباري (١٠/ ٤٧٠).

وقد نقل الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله إجماع المسلمين على أن الغيبة: ذكرك غيرك بما يكره. وأما النميمة: فهي نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد. وأما حكمهما، فهما محرمتان بإجماع المسلمين، وقد تظاهر على تحريمهما الدلائل الصريحة من الكتاب والسنة وإجماع الأمة[١].

والغيبة وإن كانت محرمة فإنها تباح في أحوال للمصلحة. والمجوز لها غرض صحيح شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا بها، وهو أحد ستة أسباب.

وقد ذكرها الإمام الغزالي رحمه الله في (الإحياء)، وتبعه الإمام النووي رحمه الله في (الأذكار) وفي (شرحه لصحيح مسلم)[٢].

قال ابن بطال رحمه الله: «الغيبة المحرمة عند أهل العلم في اغتياب أهل الستر من المؤمنين، ومن لا يعلن بالمعاصي، فأما من جاهر بالكبائر فلا غيبة فيه»[٣].

ولا يخفى ما في الغيبة والنميمة من الإيذاء للمؤمن أو المؤمنة، وقد توعد الله عز وجل الذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بالعذاب في الآخرة، فقال جل جلاله: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب:٥٨].

(١) باختصار من كتاب (الأذكار)، للإمام النووي (ص:٣٣٦- ٣٣٧).

(٢) وهذه الأسباب الستة: الأول منها: التظلم. الثاني: الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي إلى الصواب. الثالث: الاستفتاء. الرابع: تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم. الخامس: أن يكون مجاهرًا بفسقه أو بدعته. السادس: التعريف، فإذا كان الإنسان معروفًا بلقب: كالأعمش، والأعرج، والأصم، والأعمى، والأحول، والأفطس، وغيرهم، جاز تعريفه بذلك بنية التعريف، ويحرم إطلاقه على جهة التنقص ولو أمكن التعريف بغيره كان أولى. انظر بيان ذلك مفصلًا في (إحياء علوم الدين) (٢/ ١٥٢)، الأذكار (ص:٣٤٠-٣٤٢)، شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/ ١٤٢).

(٣) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٩/ ٢٤٥).

وقال ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات:١٢].

قوله ﷻ: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ قال الإمام الماوردي رحمه الله: «فيه وجهان:

أحدهما: أي: كما يحرم أكل لحمه ميتًا يحرم غيبته حيًّا.

الثاني: كما يمتنع أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتًا كذلك يجب أن يمتنع عن غيبته حيًّا. قاله قتادة. واستعمل أكل اللحم مكان الغيبة؛ لأن عادة العرب بذلك جارية.

قال الشاعر:

فإن أكلوا لحمي وفرت لحومهم   وإن هدموا مجدي بنيت لهم مجدًا[١]

﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ فيه وجهان:

أحدهما: فكرهتم أكل الميتة، كذلك فاكرهوا الغيبة.

الثاني: فكرهتم أن يعلم بكم الناس فاكرهوا غيبة الناس»[٢].

وفيه استعارة تمثيلية، مثَّل اغتياب الإنسان لآخر بأكل لحم الأخ ميتًا[٣].

(١) البيت للمقنع الكندي من (الطويل). انظر: الشعر والشعراء (٢/ ٧٢٨)، عيون الأخبار (١/ ٣٢٨)، العقد الفريد (٢/ ٢٠٩)، شرح ديوان الحماسة (ص:٨٢٩)، التذكرة الحمدونية (٢/ ٢٤)، المثل السائر (٣/ ٢٨)، الإيضاح (١/ ١٨٠).

(٢) النكت والعيون (٥/ ٣٣٥)، وانظر: تفسير الطبري (٢٢/ ٣٠٨)، القرطبي (١٦/ ٣٣٥).

(٣) الاستعارة التمثيلية تركيب استعمل في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة مع قرينة مانعة من إرادة معناه الأصلي. شبَّه تعالى الغيبة بأكل لحم الأخ حال كونه ميتًا، وإذا كان الإنسان يكره لحم الإنسان فضلاً عن كونه أخًا، وفضلًا عن كونه ميتًا وجب عليه أن يكره الغيبة بمثل هذه الكراهة أو أشد، بجامع الشناعة والفظاعة المتعلقة في هذين الفعلين.

وفي قولـه ﷻ: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ﴾..الخ تمثيل وتصوير لما يناله المغتاب من عرض من يغتابه على أفظع وجه وأفحشه، وفيه مبالغات شتى: منها: الاستفهام الذي معناه التقرير[1].

ومنها: جعل ما هو في الغاية من الكراهة موصولًا بالمحبة[2]. ومنها: إسناد الفعل إلى أحدكم والإشعار بأن أحدًا من الأحدين لا يحب ذلك. ومنها: أن لم يقتصر على تمثيل الاغتياب بأكل لحم الإنسان، حتى جعل الإنسان أخًا. ومنها: أن لم يقتصر على أكل لحم الأخ حتى جعل ميتًا»[3].

وفيه من المحسنات الطباق بين (أيحب) وبين (فكرهتموه)[4].

والغيبة حرام بدلالة هذه الآية، وآثار من السنة بعضها صحيح، وبعضها دونه.

وذلك أنها تشتمل على مفسدة ضعف في أخوة الإسلام. وقد تبلغ الذي اغتيب فتقدح في نفسه عداوة لمن اغتابه فينثلم بناء الأخوة؛ ولأن فيها الاشتغال بأحوال الناس، وذلك يلهي الإنسان عن الاشتغال بالمهم النافع له، وترك ما لا يعنيه[5].

---

(١) الاستفهام التقريري الذي لا يقع إلا على أمر مسلَّم عند المخاطب، فجعلك للشيء في حيز الاستفهام التقريري يقتضي أنك تدعي أنه لا ينكره المخاطب. التحرير والتنوير (٢٦/ ٢٥٥).

(٢) للإشعار بتفظيع حالة ما شبه به وحالة من ارتضاه لنفسه؛ فلذلك لم يقل: أيتحمل أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتًا، بل قال: أيحب أحدكم. التحرير والتنوير (٢٦/ ٢٥٥-٢٥٦).

(٣) انظر: الكشاف (٤/ ٣٧٣)، تفسير البيضاوي (٥/ ١٣٦)، تفسير النسفي (٣/ ٣٥٦)، البحر المحيط في التفسير (٩/ ٥٢٠).

(٤) الطباق: الجمع بين الشيء وضده في الكلام، وهو نوعان: طباق الإيجاب: وهو ما لم يختلف فيه الضدان إيجابًا وسلبًا. وطباق السلب: وهو ما اختلف فيه الضدان إيجابًا وسلبًا. انظر ذلك مفصلًا في (تحقيقنا لإتمام الدراية لقراء النقاية) (٢/ ٢٢٩-٢٣٢).

(٥) التحرير والتنوير (٢٦/ ٢٥٦).

وقال ابن الأثير رحمه الله: «كنى عن الغيبة بأكل الإنسان لحم إنسان آخر مثله، ثم لم يقتصر على ذلك حتى جعله ميتًا، ثم جعل ما هو في الغاية من الكراهة موصولًا بالمحبة؛ فهذه أربع دلالات واقعة على ما قصدت له مطابقة للمعنى الذي وردت من أجله؛ فأما جعل الغيبة كأكل الإنسان لحم إنسان آخر مثله فشديد المناسبة جدًا؛ لأن الغيبة إنما هي ذكر مثالب الناس، وتمزيق أعراضهم، وتمزيق العرض مماثل لأكل الإنسان لحم من يغتابه؛ لأن أكل اللحم تمزيق على الحقيقة، وأما جعله كلحم الأخ فلما في الغيبة من الكراهة؛ لأن العقل والشرع مجتمعان على استكراهها، آمران بتركها والبعد عنها، ولما كانت كذلك جعلت بمنزلة لحم الأخ في كراهته، ومن المعلوم أن لحم الإنسان مستكره عند إنسان آخر، إلا أنه لا يكون مثل كراهته لحم أخيه، فهذا القول مبالغة في استكراه الغيبة، وأما جعل اللحم ميتًا فمن أجل أن المغتاب لا يشعر بغيبته ولا يحس بها، وأما جعله ما هو في الغاية من الكراهة موصولًا بالمحبة فلما جبلت عليه النفوس من الميل إلى الغيبة والشَّهوة لها مع العلم بقبحها؛ فانظر أيها المتأمل إلى هذه الكناية تجدها من أشد الكنايات شبهًا؛ لأنك إذا نظرت إلى كل واحدة من تلك الدلالات الأربع التي أشرنا إليها وجدتها مناسبة لما قصدت له»[1].

وعلى هذا فيجب الكف عن ذكر الناس بما يكرهون، سواء كان ذلك فيهم، أو ليس فيهم، واعلم أنك إذا نشرت عيوب أخيك فإن الله عز وجل سيسلط عليك من ينشر عيوبك، جزاءً وفاقًا[2].

(١) المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر (٢/ ١٩١).

(٢) انظر: تفسير الحجرات والحديد، محمد بن صالح العثيمين (ص:٥٢).

وقد جاء في الحديث: ((**يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه: لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم؛ فإنه من اتبع عورة أخيه المسلم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف بيته**))[١].

وفي رواية: ((**يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه: لا تؤذوا المسلمين، ولا تعيروهم، ولا تتبعوا عوراتهم؛ فإنه من يتبع عثرات أخيه المسلم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله**))[٢].

وقال بعضهم: أدركنا السلف وهم لا يرون العبادة في الصوم ولا في الصلاة، ولكن في الكف عن أعراض الناس. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: إذا أردت أن تذكر عيوب صاحبك فاذكر عيوبك[٣].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((**لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل، قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس، ويقعون في أعراضهم**))[٤].

(١) الحديث مروي عن البراء، وعن أبي برزة الأسلمي. حديث البراء: أخرجه ابن أبي الدنيا في (الصمت) [١٦٧]، وأبو يعلى [١٦٧٥]، والروياني [٣٠٥]، وتمام [٢٤٢]، والبيهقي في (شعب الإيمان) [٩٢١٣]. قال الهيثمي (٨/ ٩٣): «رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات». حديث أبي برزة: أخرجه أحمد [١٩٧٧٦]، وأبو داود [٤٨٨٠]، وابن أبي الدنيا في (الصمت) [١٦٨]، وأبو يعلى [٧٤٢٣]، والروياني [١٣١٢]. والبيهقي [٢١١٦٤].

(٢) الحديث مروي عن ابن عمر، وابن عباس. حديث ابن عمر: أخرجه الترمذي [٢٠٣٢] وقال: «حسن غريب. حديث ابن عباس: أخرجه الطبراني [١١٤٤٤]. قال الهيثمي (٨/ ٩٤): «رواه الطبراني، ورجاله ثقات».

(٣) انظر: إحياء علوم الدين (٣/ ١٤٣)، الزواجر عن اقتراف الكبائر (٢/ ١٨).

(٤) أخرجه أحمد [١٣٣٤٠]، وأبو داود [٤٨٧٨]، والخرائطي في (مساوئ الأخلاق) [١٨٧]، والطبراني في (الأوسط) [٨]، والبيهقي في (شعب الإيمان) [٦٢٩٠]، والضياء [٢٢٨٦]. قال العراقي (ص:١٠٣٣): «أخرجه أبو داود مسندًا ومرسلًا، والمسند أصح».

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «وأكل لحوم الناس يصدق على النميمة والغيبة»[١].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت للنبي صلى الله عليه وسلم: حسبك من صفية كذا وكذا. قال بعض الرواة: تعني قصيرة، فقال: ((**لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته**))، قالت: وحكيت له إنسانًا فقال: ((**ما أحب أني حكيت إنسانًا وأن لي كذا وكذا**))[٢].

قال الإمام النووي رحمه الله: «مزجته: أي: خالطته مخالطة يتغير بها طعمه أو ريحه؛ لشدة نتنها وقبحها. وهذا الحديث من أعظم الزواجر عن الغيبة أو أعظمها، وما أعلم شيئًا من الأحاديث يبلغ في الذم لها هذا المبلغ. ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم:٣-٤]. نسأل الله الكريم لطفه والعافية من كل مكروه»[٣].

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فارتفعت ريح جيفةٍ منتنة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((**أتدرون ما هذه الريح؟ هذه ريح الذين يغتابون المؤمنين**))[٤].

وعن القاسم بن عبد الرحمن الشامي، سمعت ابن أُمِّ عَبْدٍ [يعني: ابن مسعود رضي الله عنه] يقول: من اغتيب عنده مؤمن فنصره جزاه الله بها خيرًا في الدنيا والآخرة، ومن اغتيب عنده مؤمن فلم ينصره جزاه الله بها في الدنيا والآخرة شرًّا، وما التقم أحد لقمة شرًّا من اغتياب مؤمن، إن قال فيه ما يعلم، فقد اغتابه، وإن قال فيه بما لا يعلم فقد بهته[٥].

---

(١) فتح الباري (١٠/ ٤٧١).
(٢) تقدم.
(٣) الأذكار (ص:٣٣٨).
(٤) أخرجه أحمد [١٤٧٨٤]، والبخاري في (الأدب) [٧٣٢]، وابن أبي الدنيا في (ذم الغيبة) [٦٩]، وفي (الصمت) [٢١٦]، والخرائطي في (مساوئ الأخلاق) [١٨٣]. قال الهيثمي: (٨/ ٩١): «رواه أحمد، ورجاله ثقات». وقال الحافظ ابن حجر في (الفتح) (١٠/ ٤٧٠): أخرجه أحمد والبخاري في (الأدب المفرد) بسند حسن.
(٥) أخرجه البخاري في (الأدب المفرد) [٧٣٤] بإسناد صحيح. انظر: صحيح الأدب (ص:٢٧٢).

وعـن أبي هريـرة رضي الله عنه قـال: قـال رسـول الله ﷺ: ((**لا تحاسـدوا، ولا تناجشـوا، ولا تباغضـوا، ولا تدابـروا، ولا يبع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانًا المسـلم أخـو المسـلم، لا يظلمه ولا يخذلـه، ولا يحقره التقوى هاهنا**))، ويشـير إلى صدره ثلاث مرات. ((**بحسـب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسـلم، كل المسـلم على المسـلم حرام، دمه، وماله، وعرضه**))[1].

وعـن أبي بكـرة رضي الله عنه عن النبـي ﷺ أنه قال: ((**فـإن دماءكم وأموالكـم وأعراضكم، عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب**))[2].

وعن سـعيد بن زيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ((**إن من أربى الربا: الاستطالة في عرض المسلم بغير حق**))[3].

---

(١) صحيح مسلم [٢٥٦٤].

(٢) صحيح البخاري [١٠٥، ٤٤٠٦، ٥٥٥٠، ٧٠٧٨، ٧٤٤٧]، مسلم [١٦٧٩].

(٣) تقدم.

وقد ورد في النميمة من الآيات والأحاديث ما يدل على أنها من كبائر الذنوب. قال تعالى: ﴿وَيۡلٞ لِّكُلِّ هُمَزَةٖ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة:١]، وقال تعالى: ﴿هَمَّازٖ مَّشَّآءِۭ بِنَمِيمٖ﴾[القلم:١١]، أي: غيَّاب، أو مغتاب للناس. ﴿مَّشَّآءِۭ بِنَمِيمٖ﴾ ساع بالكلام بين الناس على وجه الإفساد بينهم. و(يهمز) و(يلمز) و(يعيب) واحد. قال أهل التأويل: (الهماز): الذي يأكل لحوم الناس، ويقال: هم المشاؤون بالنميمة، المفرقون بين الأحبة، الباغون للبراء العيب. قال الراغب رحمه الله: والنَّمُّ: إظهار الحديث بالوشاية، والنميمة: الوشاية[1].

وقال ﷺ: ((**لا يدخل الجنة نمام**))[2]. وقال ﷺ: ((**لا يدخل الجنة قَتَّات**))[3]. و(القتات): النمام، كما تقدم.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مر النبي ﷺ بحائط من حيطان المدينة، أو مكة، فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبورهما، فقال النبي ﷺ: ((**يعذبان، وما يعذبان في كبير**))، ثم قال: ((**بلى، كان أحدهما لا يستتر من بوله، وكان الآخر يمشي بالنميمة**))، ثم دعا بجريدة، فكسرها كسرتين، فوضع على كل قبر منهما كسرة، فقيل له: يا رسول الله، لم فعلت هذا؟ قال: ((**لعله أن يخفف عنهما ما لم تيبسا**))، أو: ((**إلى أن ييبسا**))[4].

(١) انظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٩/ ٢٤٩)، وانظر: فتح الباري، لابن حجر (١٠/ ٤٧٢). المفردات، مادة: (نم) (ص:٨٢٥).

(٢) صحيح مسلم (١٦٨) [١٠٥].

(٣) صحيح البخاري [٦٠٥٦]، مسلم (١٦٩) [١٠٥].

(٤) صحيح البخاري [٢١٦، ٢١٨، ١٣٦١، ٦٠٥٢، ٦٠٥٥]، مسلم [٢٩٢]. (وما يعذبان في كبير) قد ذكر العلماء فيه تأويلين، أحدهما: أنه ليس بكبير في زعمهما. والثاني: أنه ليس بكبير تركه عليهما. وحكى القاضي عياض رحمه الله تأويلًا ثالثًا، أي: ليس بأكبر الكبائر. (لا يستتر) روى ثلاث روايات: (يستتر) و(يستنزه) و(يستبرئ) وكلها صحيحة، ومعناها: لا يتجنبه ويتحرز منه. شرح النووي على صحيح مسلم (٣/ ٢٠١- ٢٠٢)، إكمال المعلم، للقاضي عياض (٢/ ٦٤).

وعـن عبد الله بن مسـعود رضي الله عنه قـال: إن محمدًا ﷺ قال: **((ألا أنبئكـم ما الْعَضْهُ؟ هي النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بين النَّاس))**، وإن محمدًا ﷺ قال: **((إن الرجل يَصْدُقُ حتى يكتب صِدِّيقًا، ويكذب حتى يكتب كَذَّابًا))**(١).

وعـن أبي هريـرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: **((تجد من شر الناس يوم القيامة عند الله: ذا الوجهين، الذي يأتي هؤلاء بوجه، وهؤلاء بوجه))**(٢).

قـال القرطبي رحمه الله: «إنَّـما كان ذو الوجهين شرَّ الناس؛ لأنَّ حالَه حالُ المنافقين؛ إذ هو مُتملِّـق بالباطل والكذب، يُدْخِل الفسـادَ بين الناس، والـشُّرور، والتقاطع، والعداوة، والبغضاء»(٣).

وقال الإمام النووي رحمه الله: «قوله ﷺ في ذي الوجهين: إنه من شرار الناس فسببه ظاهر؛ لأنه نفاق محض وكذب وخداع وتحيل على اطلاعه على أسرار الطائفتين، وهو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها، ويظهر لها أنه منها في خير أو شر، وهي مداهنة محرمة»(٤).

وَعَـدَّ ابنُ حجـر الهيتمي رحمه الله في (الزواجر) ذا الوجهين صاحب كبيرة فقال: «الكبيرة الثالثة والخمسون بعد المائتين: كلامُ ذي اللِّسانين، وهو ذو الوجهين الذي لا يكون عند الله وجيهًا»(٥).

---

(١) صحيح مسلم [٢٦٠٦]. هذه اللفظة رووها على وجهين، أحدهما: (الْعِضَه) -بكسر العين وفتح الضاد المعجمة على وزن العدة والزنة-. والثاني: (الْعَضْه) -بفتح العين وإسكان الضاد على وزن الوجه-. وهذا الثاني هو الأشهر في روايات بلادنا، والأشهر في كتب الحديث، وكتب غريبه، والأول أشهر في كتب اللغة. ونقل القاضي أنه رواية أكثر شيوخهم، وتقدير الحديث والله أعلم: (ألا أنبئكم ما العضه الفاحش الغليظ التحريم). شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/ ١٥٩)، إكمال المعلم، للقاضي عياض (٨/ ٣٩).

(٢) صحيح البخاري [٣٤٩٤، ٦٠٥٨]، مسلم [٢٥٢٦].

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٦/ ٤٧٨).

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/ ٨٠).

(٥) الزواجر عن اقتراف الكبائر (٢/ ٣٩).

وقـال الخادمي رحمه الله: ذو اللسانين الذي يتكلم بـين الـمُتَعَادِيَـيْنِ المتخاصمين؛ إيقادًا لنيران الخصومة، وإيقاظًا للهب الفتنة[1].

ويدخل في هذا الباب: التحريش بين الناس بقصد الإفساد، وهو حرام؛ لأنه وسيلة لإفساد ذات البين، والله لا يحب الفساد. ومن صور التحريش: النميمة. جاء في الحديث عـن أبي الـدرداء رضي الله عنه قال: قال رسـول الله ﷺ: **((ألا أخبركم بأفضـل من درجة الصيام والصـلاة والصدقـة))**، قالوا: بلى، قال: **((صـلاح ذات البين، فإن فسـاد ذات البين هي الحالقة))**[2].

سابعًا: الوقاية من آفات الغيبة والنميمة والعلاج:

١ – حفظ اللسان من الكذب، والغيبة والنميمة، وسائر أنواع العصيان.

٢ – يجـب عـلى المغتاب أن يبادر إلى التوبة بشروطهـا فيقلع ويندم؛ خوفًا من الله عز وجل؛ ليخـرج من حقه، ثم يسـتحل المغتاب؛ ليحله فيخرج عن مظلمته. وينبغي أن يسـتحله وهو حزين متأسـف نادم على فعله؛ إذ المرائي قد يسـتحل؛ ليظهر من نفسـه الورع، وفي الباطن لا يكون نادمًا، فيكون قد قارف معصية أخرى. وقال الحسـن: يكفيه الاستغفار عن الاستحلال[3]. وقال ابن حجر الهيتمي رحمه الله: «والأصح أنه لا بد من الاستحلال»[4].

وقـال ابن القيم رحمه الله: وهذه المسـألة فيها قولان للعلـماء؛ هما روايتان عن الإمام أحمد، وهما: هل يكفي في التوبة من الغيبة: الاستغفار للمغتاب، أم لا بد من إعلامه وتحلله؟

---

(١) بريقة محمودية (٣/ ٢٣٩).

(٢) أخرجه أبو داود [٤٩١٩]، والترمذي [٢٥٠٩]، وقال: «حسن صحيح» وأخرجه أيضًا: ابن حبان [٥٠٩٢].

(٣) إحياء علوم الدين (٣/ ١٥٣)، موعظة المؤمنين (ص:٢٠١).

(٤) الزواجر عن اقتراف الكبائر (٣/ ٣٢).

قال: والصحيح أنه لا يحتاج إلى إعلامه، بل يكفيه الاستغفار له، وذكره بمحاسن ما فيه في المواطن التي اغتابه فيها. وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وغيره. قال: والذين قالوا: لا بد من إعلامه جعلوا الغيبة كالحقوق المالية، والفرق بينهما ظاهر؛ فإن في الحقوق المالية ينتفع المظلوم بعود نظير مظلمته إليه، فإن شاء أخذها، وإن شاء تصدق بها.

وأما في الغيبة فلا يمكن ذلك، ولا يحصل له بإعلامه إلا عكس مقصد الشارع، فإنه يوغر صدره ويؤذيه إذا سمع ما رمي به، ولعله يهيج عداوته ولا يصفو له أبدًا. وما كان هذا سبيله فالشارع الحكيم لا يبيحه ولا يجيزه فضلًا عن أن يوجبه ويأمر به. ومدار الشريعة على تعطيل المفاسد وتقليلها لا على تحصيلها وتكميلها. انتهى. وهو كما ترى في غاية التحقيق - والله ولي التوفيق -[1].

٣- استحباب الوضوء من الكلام القبيح:

قال الشيرازي رحمه الله: يستحب الوضوء من الضحك في الصلاة ومن الكلام القبيح[2]؛ لما روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: لأن أتوضأ من الكلمة الخبيثة أحب إلي من أن أتوضأ من الطعام الطيب[3].

---

(١) الوابل الصيب، لابن القيم (ص:١٤١- ١٤٢)، وانظر: غذاء الألباب (١/ ١١٤). وحاصل اختلاف العلماء في حق الذي اغتاب، هل يلزمه استحلال من اغتيب، مع الاستغفار له، أم يكفيه الاستغفار؟ الأول: إذا لم يعلم من اغتيب فيكفي الاستغفار، وهو مذهب الشافعية، والحنابلة، وقول للحنفية؛ ولأن إعلامه ربما يجر فتنة، وفي إعلامه إدخال غم عليه. فإن علم فلا بد من استحلاله مع الاستغفار له. الثاني: يكفي الاستغفار سواء علم الذي اغتيب أم لم يعلم، ولا يجب استحلاله، وهو قول الطحاوي من الحنفية. والمالكية على أنه لا بد من استحلال المغتاب إن كان موجودا، فإن لم يجده، أو أحدا من ورثته. فإن لم يجده، أو أحدًا من ورثته استغفر له. وفي استحلال الورثة خلاف بين الفقهاء. انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية (٤/ ٤٢).

(٢) المهذب في فقه الإمام الشافعي (١/ ٥٣)، المجموع شرح المهذب (٢/ ٦٢).

(٣) أخرجه عبد الرزاق [٤٦٩]، وابن أبي شيبة [١٤٢٥]، والطبراني [٩٢٢٢]، قال الهيثمي (١/ ٢٥٤): «رواه الطبراني في (الكبير)، ورجاله موثقون».

قال الإمام النووي رحمه الله: «وحَمَلَ الشيرازي رحمه الله هذه الآثار على الوضوء الشرعي الذي هو غسل الأعضاء المعروفة، وكذلك حملها ابن المنذر وجماعة من أصحابنا.

وقال ابن الصباغ رحمه الله: الأشبه أنهم أرادوا غسل الفم، وكذا حملها المتولي على غسل الفم، وحكى الشاشي رحمه الله في (المعتمد) كلام ابن الصباغ، ثم قال: وهذا بعيد، بل ظاهر كلام الشافعي رحمه الله أنه أراد الوضوء الشرعي، قال: والمعنى يدل عليه؛ لأن غسل الفم لا يؤثر فيما جرى من الكلام، وإنما يؤثر فيه الوضوء الشرعي، والغرض منه: تكفير الخطايا، كما ثبت في الأحاديث، فحصل أن الصحيح أو الصواب استحباب الوضوء الشرعي من الكلام القبيح، كالغيبة، والنميمة، والكذب، والقذف، وقول الزور، والفحش، وأشباهها»[١].

٤- الاحتراز عن سماع النمام، ونهيه عن ذلك ونصحه.

٥- العلاج الإجمالي والتفصيلي للغيبة والنميمة:

تقدم أن من آفات اللسان: الغيبة والنميمة. وعلاج الغيبة والنميمة إما إجمالي بأن يعلم المغتاب أو النمام بأنَّه قد تعرَّض بسبب ذلك لسخط الله تعالى وعقوبته، وأنه قد يحبط عمله. وبأن يتدبّر المرء في عيوبه، ويجتهد في التَّطهُّر منها، وأن يعلم أنَّ تأذِّي غيره بالغيبة أو بالنَّميمة كتأذّيه بها فكيف يرضى لغيره ما يتأذى به؟ وأما التّفصيليّ فيتلخَّص في النَّظر في بواعث الغيبة أو النميمة، وقطعه من أصله؛ إذ علاج العلَّة إنما يكون بقطع سببها، وألا يعتقد المرء في أخيه سوءًا، وأن يبادر إلى التَّوبة بشروطها[٢].

*** ***

(١) انظر ذلك في (المجموع شرح المهذب) (٢/ ٦٢).

(٢) انظر: الزواجر عن اقتراف الكبائر (٢/ ٣٠).

ومن أسباب الوقاية والعلاج من آفات الغيبة والنميمة: ما تقدم من أسباب الوقاية من آفات الكذب والعلاج، وما سيأتي بيانه في أسباب الوقاية العامة من آفات اللسان والعلاج.

الآفة الثالثة
البهتان والإفك

أولًا: التحذير من البهتان والإفك والتمييز بينهما وبين الغيبة:

قال ابن الجوزي رحمه الله: «الغيبة: ذكر الغائب بما فيه ممَّا يكرهه، وإذا لم يكن ذلك فِيه كان بهتانًا، والبهت: الكذب الذي يتحير منه ويعجب من إفراطه»[(١)].

وهو المراد من قوله صلى الله عليه وسلم: ((**وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته**)): بفتح الهاء المخففة وتشديد التاء على الخطاب.

فَرَمْيُ البريء بَهْتٌ له. يقال: بَهَتُّهُ بَهْتًا وَبَهَتًا وَبُهْتَانًا إذا قال عليه ما لم يفعلْه. وهو بَهَّاتٌ والمقول له مَبْهُوتٌ. ويقال: بَهِتَ الرَّجل -بالكسر بوزن علم- إذا دَهِشَ وتَحَيَّر. وبَهُتَ (بِالضَّمِّ) ظرف مثلُه، وأفصح منهما: بُهِتَ، كما قال الله عز وجل: ﴿فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ﴾ [البقرة:٢٥٨]؛ لأَنَّه يقال: رجل مَبْهُوت، ولا يقال: بَاهِتٌ ولا بَهِيت. قاله الكِسَائي[(٢)].

وقد قيل: إن البهتان: الكذب الذي يدهش ويوقع في الفضيحة، كالرمي بالزنا ونحوه، فهو أخص من مطلق الكذب؛ لأن البهتان لا بدَّ أن يكون معه فضيحة، بخلاف الكذب فإنه أعم من أن يكون معه فضيحة أو لا.

---

(١) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣/ ٥٨٧).

(٢) انظر: تفسير القرطبي (٥/ ٣٨١)، وانظر: مادة: (بهت) في (الصحاح)، للجوهري (١/ ٢٤٤)، تهذيب اللغة، للأزهري (٦/ ١٣٢).

وقد جاء في الحديث عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ((**بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف**)) الحديث(١). فقوله: (تفترونه)؛ أي: تختلقونه وتتقولونه من عند أنفسكم.

وقال الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الممتحنة:١٢].

والبهتان إنما يكون في الباطل كما قال الله عز وجل: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾[الأحزاب:٥٨].

قال الإمام النووي رحمه الله: «وأصل البهت: أن يقال له الباطل في وجهه»(٢). وقال صاحب (العين) رحمه الله: «البَهْت: استقبالك بأمر تقْذِفُه به وهو منه بريء لا يعلمه»(٣). وقد يكون البهت في غيبة.

قال الحسن رحمه الله: الغيبة ثلاثة أوجه كلها في كتاب الله تعالى: الغيبة والإفك والبهتان.

فأما (الغيبة): فهي أن تقول في أخيك ما هو فيه.

وأما (الإفك): فأن تقول فيه ما بلغك عنه.

وأما (البهتان): فأن تقول فيه ما ليس فيه(٤).

---

(١) صحيح البخاري [١٨، ٣٨٩٢، ٦٨٠١، ٧٢١٣، ٧٤٦٨]، مسلم [١٧٠٩].

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/ ١٤٢).

(٣) العين (٤/ ٣٥)، وانظر: تهذيب اللغة (٦/ ١٣٢)، عمدة القاري (١/ ١٥٤).

(٤) انظر: تفسير الماوردي (النكت والعيون) (٥/ ٣٣٤)، تفسير القرطبي (١٦/ ٣٣٥).

وعن شعبة رحمه الله قال: سمعت معاوية بن قُرة رحمه الله يقول: لو مر بك رجل أقطع، فقلت: هذا أقطع كان غيبة. قال شعبة: فذكرته لأبي إسحاق فقال: صدق[1].

ثانيًا: الوقاية من آفات البهتان والإفك والعلاج:

يقال في أسباب الوقاية من آفات البهتان والإفك والعلاج: ما قيل -مما تقدم- في أسباب الوقاية من آفات الغيبة والنميمة، وما تقدم من قبل في بيان أسباب الوقاية من آفات الكذب، وما سيأتي بيانه في أسباب الوقاية من آفات قذف المحصنات المؤمنات الغافلات، وما سيأتي كذلك في أسباب الوقاية العامة من آفات اللسان والعلاج.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٢٢/ ٣٠٧)، المحرر الوجيز (٥/ ١٥١)، المجالسة وجواهر العلم (٦/ ٣٤٣).

الآفة الرابعة
قذف المحصنات

أولًا: التحذير من قذف المحصنات:

إن من آفات اللسان المنكرة، والمتوعد عليها بالعذاب في الآخرة، وهي من كبائر الذنوب: قذف المحصنات المؤمنات الغافلات.

قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ٱلۡغَٰفِلَٰتِ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ٢٣ يَوۡمَ تَشۡهَدُ عَلَيۡهِمۡ أَلۡسِنَتُهُمۡ وَأَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ٢٤ يَوۡمَئِذٖ يُوَفِّيهِمُ ٱللَّهُ دِينَهُمُ ٱلۡحَقَّ وَيَعۡلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡحَقُّ ٱلۡمُبِينُ﴾[النور:٢٣-٢٥].

وجاء في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **((اجتنبوا السبع الموبقات))**، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: **((الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات))**[(١)].

قوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ﴾، أي: العفائف مما رمين به من الفاحشة. ﴿ٱلۡغَٰفِلَٰتِ﴾ عنها على الإطلاق بحيث لم يخطر ببالهن شيء منها[(٢)]، ولا من مقدماتها أصلًا. ففيها من الدلالة على كمال النزاهة ما ليس في (المحصنات)، أي: السليمات الصدور التقيات القلوب عن كل سوء. ﴿ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾، أي: المتصفات بالإيمان بكل ما

(١) صحيح البخاري [٢٧٦٦، ٦٨٥٧]، مسلم [٨٩].

(٢) قال في (التعريفات) (ص:١٦٢): «الغفلة عن الشيء: هي ألا يخطر ذلك بباله».

يجب أن يؤمن به من الواجبات والمحظورات وغيرها، إيمانًا حقيقيًّا تفصيليًّا كما ينبئ عنه تأخير المؤمنات عما قبلها مع أصالة وصف الايمان[١].

قال الإمام النووي رحمه الله: «والمراد بالمحصنات هنا: العفائف، وبالغافلات: الغافلات عن الفواحش وما قذفن به»[٢].

قال ابن بطال رحمه الله: و«ناب ذكر رمي النساء عن ذكر رمي الرجال. وأجمع المسلمون أن حكم المحصنين في القذف كحكم المحصنات قياسًا واستدلالًا، وأن من قذف حرًّا عفيفًا مؤمنًا عليه الحدُّ ثمانون، كمن قذف حُرَّة مؤمنة. وجاءت الأخبار عن النبي ﷺ بالتغليظ في رمي المحصنات، وأن ذلك من الكبائر. قال المهلب: إنما سماها رسول الله ﷺ موبقات؛ لأن الله عز وجل إذا أراد أن يأخذ عبده بها أوبقه في نار جهنم»[٣].

ومن شأن كثير من الظلمة أنهم مع ظلمهم يستطيلون بألسنتهم على من ظلموه، وينالون من عرضه. وقد قال الله عز وجل: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ [النساء:١٤٨]، وقال جل وعلا: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب:٥٨].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله: «وهذا هو البهت البين أن يُحْكَى أو يُنْقَلَ عن المؤمنين والمؤمنات ما لم يفعلوه، على سبيل العيب والتَّنَقُّصِ لهم»[٤].

---

(١) انظر: تفسير أبي السعود (٦/ ١٦٥).

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/ ٨٤).

(٣) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٨/ ٤٨٩)، وانظر: عمدة القاري (٢٤/ ٢٨).

(٤) تفسير ابن كثير (٦/ ٤٨٠).

وقد جاء في الحديث عن سعيد بن زيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ((**إن من أربى الربا: الاستطالة في عرض المسلم بغير حق**))[1].

و((**الاستطالة**)): إطالة اللسان. وأصل التطاول: استحقار الناس والترفع عليهم، والوقيعة فيهم. بنحو قذف أو سب. وأصل الربا: الزيادة والكثرة لغة، وأما شرعًا فهو معروف بأنواعه المحرمة في كتب الفقه، وإنما يكون هذا أشدها تحريمًا؛ لأن العرض عند أرباب الكمال أعز على النفس من المال.

قال البيضاوي رحمه الله: والاستطالة في عرض المسلم: أن يتناول منه أكثر مما يستحقه على ما قال له أو أكثر مما رخص له فيه وعده من عداده، ثم فضله على سائر أفراده؛ لأنه أكثر مضرة وأشد فسادًا؛ فإن العرض شرعًا وعقلًا أعز على النفس من المال، وأعظم منه خطرًا.

وقد قالوا: إن عرض الإنسان كلحمه، وأنه كما يحرم أكل لحمه تحرم الاستطالة في عرضه.

((**بغير حق**)) على حل استباحة العرض في مواضع مخصوصة، كجرح الشاهد، وذكر مساوئ الخاطب والمبتدعة والفسقة على قصد التحذير. وقول الدائن في المماطل: (مطلني حقي)، ونحو ذلك مما هو مبين في الفروع[2].

ويتبين مما تقدم أن قذف المحصنات المؤمنات الغافلات من صور الكذب التي تتناول العرض، وهو من الضرورات الخمس التي أتت الشريعة برعايتها والمحافظة

(١) أخرجه أحمد [١٦٥١]، وأبو داود [٤٨٧٦]، والبزار [١٢٦٤]، والطبراني [٣٥٧]، والبيهقي [٢١١٢٧]، والضياء [١١٠٧]. قال الهيثمي (٨/ ١٥٠): «رواه أحمد، والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح غير نوفل بن مساحق، وهو ثقة».

(١) انظر: مرقاة المفاتيح (٨/ ٣١٥٨)، فيض القدير (٢/ ٥٣١).

عليها؛ ولذلك كان الطعن في العرض عظيم الخطر والأثر؛ لأن العرض عند أرباب الكمال أعز على النفس من المال - كما تقدم -.

قال حسان بن ثابت رضي الله عنه:

أَصُونُ عِرْضِي بمالي لا أُدَنِّسُهُ لا بَارَكَ اللهُ بَعْدَ العِرْضِ في المَالِ

أحتالُ للمالِ إن أَوْدَى فَأَجْمَعُهُ ولسْتُ لِلعِرْضِ إن أَوْدَى بمُحْتَالِ[1]

ثانيًا: الوقاية من آفات قذف المحصنات المؤمنات الغافلات والعلاج:

١- إقامة الحدود التي شرعها الله عز وجل:

أمرَ الله عز وجل بعبادته وطاعته، وفِعْل ما أمر به، واجتناب ما نهى عنه، وحدَّ حدودًا؛ لحفظ مصالح عباده، وتقرير الأمن، واطراد العمران، ولردع المجرمين، ومن تسول له نفسه باقتفاء أثرهم، ولمنع انتشار الشرور والفساد في الأرض.

فالحدود رحمة من الله تعالى، ونعمة على الجميع، فهي للمحدود طهرة من إثم المعصية، وكفارة عن عقابها الأخروي، وهي له ولغيره رادعة عن الوقوع في المعاصي، فهي أمان وضمان للعباد على دمائهم وأعراضهم وأموالهم، وبإقامتها يصلح الكون، ويسود الأمن والعدل، وتحصل الطمأنينة، وبتركها ينتشر الشر، ويكثر الفساد، قال الله عز وجل: ﴿ وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة:١٧٩].

الإسلام دين مبني على العدل والرحمة والمحبة، وتقرير حقوق الإنسان، وأنَّ نفسَ كل إنسان وماله وعرضه من المحرمات على غيره من أبناء جنسه بصرف النظر عن دينه

(١) ديوان حسان بن ثابت (ص:١٩٢)، دار الكتب العلمية، بيروت [١٤١٤هـ]. وقوله: (أصون): أحفظ، والمعنى: إني أبذل مالي لحفظ عرضي كيلا يلحقني عيب ومذمة، ولا خير في بقاء المال بعد ذهاب العرض. و(أودى): هلك، والمعنى: أني أجد طرقا كثيرة لجمع المال إذا ذهب، ولا توجد طريق لاسترجاع العرض لو ذهب. و(أزرى به): عابه. شرح ديوان الحماسة، للتبريزي (٢/ ٢٥٣).

ومذهبه وعنصره وجنسيته، فلا يجوز الاعتداء عليها بحال من الأحوال؛ فلم تشرع الحدود الشرعيَّة إلَّا لصيانة هذه الضرورات الخمس: (الدِّين والنَّفس والنَّسب والعقل والمال)، وحماية هذه الحقوق الإنسانية كلها، كما هو مقرر في أصول التشريع الإسلامي.

والقائم على إقامة الحدود: الدولة التي تستند إلى القانون والتشريعات، فلا يُحكم بإقامة حد من قبل أفراد أو مجموعات، ولا يقام حد إلا بعد استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع -كما تقدم- ولا يَحكم بذلك إلا القضاة الراسخون في العلم، والمعروفون بالورع والتقوى.

ويحرم القذف في الإسلام، وهو كبيرة من الكبائر -كما تقدم-.

ولا خلاف بين الفقهاء في أن المكَلَّفَ الحُرَّ إذا قذف محصنًا أو محصنة، فَحَدُّهُ ثمانون جلدة، ومنع قبول شهادته إلا إذا ثبت صحة قوله بالأدلة، وهو شهادة أربعة شهداء بأن المقذوف وقع في الزنا؛ لقول الله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾[النور:٤].

ويشترط في المقذوف - الذي يجب الحد بقذفه من الرجال والنساء- أن يكون محصنًا، وشروط الإحصان في القذف: البلوغ، والعقل، والإسلام، والحرية، والعفة عن الزنا.

والحكمة من مشروعية حد القذف:

أ- صيانةُ أعراض الناس، ومنع إشاعة الفاحشة في المؤمنين؛ لأنَّ شيوع هذا الفعل يجرِّئ السفهاء على الخوض في أعراض الناس.

ب- أن يتنبهَ النَّاسُ إلى خطورة هذا الفعل، وآثاره، وعواقبه.

ج- صيانةُ اللسان عن قول الفحش، وعن التعجل في الكلام، والتسرع في الحكم دون تثبت وتبين.

د- صيانة العلاقات بين الناس، لأنَّ هذا الفعل قد يكون سببًا لعدوات أو حروب. والأصل في العلاقات بين الناس أن تكون قائمة على المحبة والألفة والستر، وحسن الظن.

هـ- التأكيد على تحرير الأخبار وتوثيقها، والتَّثبتُ من صحَّتها وسلامتها، والإعراض عن سماع الشائعات، والتحذير منها.

٢- أن تكون الحدود قائمة على العدل في سائر الأحكام من غير تمييز، ولا محاباة. قال الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء:١٣٥]، وقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة:٨]، وقال سبحانه: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ [الأنعام:١٥٢]، وقال الله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [المائدة:٤٢].

٣- زجر من يحدث بكل ما سمع دون تبين ولا تثبت، أو يشيع شائعة، والتحذير منه، ومطالبته بالدليل. قال الله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾[النور:٤]، وقال ﷻ:﴿لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ ۚ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ﴾ [النور:١٣].

٤ – أن يذود المسلم عن عرض أخيه:

جاء في الحديث: عن أبي الدَّرْدَاء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **((من رَدَّ عن عِرْضِ أخيه رَدَّ الله عن وجهه النَّار يوم القيامة))**[1].

(١) أخرجه أحمد [٢٧٥٣٦]، والترمذي [١٩٣١]، وقال: «حديث حسن». وأخرجه أيضًا: ابن أبي الدنيا في (الصمت) [٢٥٠].

ويقال في أسـباب الوقاية من آفات قذف المحصنات والعلاج: ما قيل -مما تقدم- في أسـباب الوقاية من آفات الكذب والغيبة والنميمة، وما سيأتي كذلك في أسباب الوقاية العامة من آفات اللسان والعلاج.

الآفة الخامسة
المجادلة بالباطل

أولًا: التحذير من المجادلة بالباطل:

إن من أعظم آفات اللسان: الجدل بالباطل؛ فهو يورث الفرقة والتقاطع والتدابر بين المسلمين، وهو من أسباب إيغار صدور بعضهم على بعض، والباعث عليه: الاعتداد بالذات، ونصرة النفس، والتعصب، واتباع الهوى.

إنَّ الجدل إذا لم يكن قائمًا على أساس من العلم والموضوعية، أو كانت الغاية منه: الانتصار للنفس، وأيضًا إذا لم يكن من يتصدى لإظهار الحق حاضر الذهن، وبعيد النظر، وقادرًا على إقامة الحجة على خصمه، وكان عاجزًا عن ردِّه إلى مسلمات عقلية متفق عليها، فإنه جدل مذموم، يلبس الحق بالباطل، ويصدُّ عن الهداية، قال الله ﷻ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِى ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَٰنٍ مَّرِيدٍ ٣ كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُۥ مَن تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُۥ يُضِلُّهُۥ وَيَهْدِيهِ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ﴾ [الحج:٣- ٤]، ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِى ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَٰبٍ مُّنِيرٍ ٨ ثَانِىَ عِطْفِهِۦ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾[الحج:٨- ٩]، وقال ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَٰنٍ أَتَىٰهُمْ﴾ [غافر:٣٥]، وقال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَٰنٍ أَتَىٰهُمْ إِن فِى صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُم بِبَٰلِغِيهِ﴾ [غافر:٥٦].

والدعاة هم وُرَّاثُ الأنبياء عليهم السلام يدعون إلى هذا الدين بالحكمة الموعظة الحسنة، ويجادلون بالتي هي أحسن، بأنفع مسالك الجدل وأحكمها، وهم في ذلك مخلصون

لله ﷻ، ولا غاية لهم إلا إظهار الحق وبيانه، واستنقاذ الخصم من دركات الجهل إلى نور المعرفة.

يقول الجويني رحمه الله: «ثم من الجدال ما يكون محمودًا مرضيًّا، ومنه ما يكون مذمومًا محرمًا؛ فالمذموم منه ما يكون لدفع الحق، أو تحقيق العناد، أو ليلبس الحق بالباطل، أو لما لا يطلب به تعرف ولا تقرب، أو للمماراة وطلب الجاه والتقدم.. إلى غير ذلك من الوجوه المنهي عنها، وهي التي نصَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في كتابه على تحريمها، فقال: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف:٥٨]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَٰذَا الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِن كُلِّ مَثَلٍ ۚ وَكَانَ الْإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف:٥٤].. وغيرهما من الآيات»[1].

قال الألوسي رحمه الله في تفسير قوله ﷻ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ﴾: «يشير إلى أهل الجدل من الفلاسفة؛ فإنهم يجادلون في ذات الله تعالى وصفاته ﷻ كذلك عند التحقيق؛ لأنهم لا يعتبرون كلام الرسل عليهم السلام، ولا الكتب المنزلة من السماء، وأكثر علومهم مشوب بآفة الوهم، ومع هذا فشؤون الله جل وعلا طور ما وراء طور العقل»[2]. بمعنى أن العقل لا يستقل بإدراكها؛ لقصوره؛ ولأنها خارج حدوده، ومن هنا كانت حاجته إلى نور إلهي يستضيء به، وهو نور الوحي والنبوة، كما قال ﷻ: ﴿قَدْ جَاءَكُم مِّنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ﴾ [المائدة:١٥]، فقد سدت أبواب الوصول إلّا على متبع للرسول ﷺ، كما قال سبحانه: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [المائدة:١٦].

---

(١) الكافية في الجدل، للجويني (ص:٢٢- ٢٣).

(٢) روح المعاني (٢١/ ١١٤).

فالذين يتبعون نهج الفلاسفة دون الاستضاءة بنور الوحي فإنهم يضلون عن الحقِّ، ويناقض بعضهم بعضًا، فيهدم اللاحق منهم ما أتى به السابق، بل قد يهدم الواحد منهم قوله السابق، وعقولهم في ظلمات بعضها فوق بعض، وما سطروه مبني على أوهام وخيالات ونظريات لم تثبت.

ومن الجدل المذموم: جدال الكفار في آيات الله ﷻ، كما قال ﷻ: ﴿مَا يُجَٰدِلُ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [غافر:٤]، يعني: في آياته الظاهرة، وحججه البينة، فهو جدال لردِّ الحقِّ، والترويج للباطل، كما قال ﷻ في آية أخرى: ﴿وَيُجَٰدِلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِٱلْبَٰطِلِ لِيُدْحِضُواْ بِهِ ٱلْحَقَّۖ وَٱتَّخَذُوٓاْ ءَايَٰتِي وَمَآ أُنذِرُواْ هُزُوًا﴾ [الكهف:٥٦]، وقوله ﷻ: ﴿وَجَٰدَلُواْ بِٱلْبَٰطِلِ لِيُدْحِضُواْ بِهِ ٱلْحَقَّ﴾ [غافر:٥].

قال العلامة محمد الطاهر بن عاشور رحمه الله: «واتفق العلماء على أن مدارسة العلم والمناظرة فيه ليست من الجدال المنهي عنه. واتفقوا على أن المجادلة في إنكار المنكر وإقامة حدود الدين ليست من المنهي عنه، فالمنهي عنه هو ما يجر إلى المغاضبة والمشاتمة.. الخ»(١).

قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله: «إن المشورة والمناظرة بابا رحمة، ومفتاحا بركة لا يضل معهما رأي، ولا يفقد معهما حزم»(٢).

ومن الجدل المذموم: جدل قوم نوح عليه السلام، كما قال الله ﷻ: ﴿قَالُواْ يَٰنُوحُ قَدْ جَٰدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَٰلَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [نوح:٣٢].

أراد قوم نوح عليه السلام أن يتهربوا من المناظرة بعد أن ألزمهم بالحجج، وأنهم ليسوا مستعدين للاقتناع بالحجج مهما كانت دامغة؛ حيث إنهم قد أصموا آذانهم عن السماع،

---

(١) التحرير والتنوير (٢/ ٢٣٥).

(٢) أدب الدنيا والدين، للماوردي (ص:٣٠٠).

فلـم تعـد تنفعهم قوة الحجة، ولا وضوح الدليل. فتحـدوه أن يأتيهم بما توعدهم به من عقـاب، وهو لا يملك إنزال العقاب، ولا يسـتطيع رفعه إن نزل، ولم تنفعهم النصيحة، فكانوا من المغرقين.

وقـال الله ﷻ: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ [الأنعام:٢٥].

فقولـه ﷻ: ﴿أَكِنَّةً﴾، أي: أغطيـة؛ لئـلَّا يفقهـوا القـرآن، ﴿وَفِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا﴾، أي: صممًا عن السـماع النافع، فَهُم كما قال تعـالى: ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة:١٧١]، وقوله ﷻ: ﴿وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا﴾، أي: مهما رأوا من الآيات والدلالات والحجج البينات لا يؤمنوا بهـا. فـلا فَهْم عندهـم، ولا إنصاف، كما قال تعـالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنفـال:٢٣]. وقولـه: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ﴾، أي: يحاجونك ويناظرونك في الحق بالباطل»[١].

وهـو تمثيل معـرب عن كمال جهلهم بشـؤون النبي ﷺ، وفرط نبـو قلوبهم عن فهم القـرآن الكريـم، ومج أسـماعهم لـه، وقد أصمهـا الله ﷻ. ﴿وَإِن يَرَوْا۟﴾، أي: يشـاهدوا ويبـصروا: ﴿كُلَّ ءَايَةٍ﴾، أي: معجـزة دالَّـة على صدق الرسـول ﷺ. ﴿لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا﴾؛ لفرط عنادهم، واستحكام التقليد فيهم.

ويقـول الله ﷻ: ﴿وَهُمْ يُجَٰدِلُونَ فِى ٱللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ ٱلْمِحَالِ﴾ [الرعـد:١٣]، أي: يخاصمون النبي ﷺ في الله ﷻ وصفاته، وهو شديد القوة، أو الأخذ، أو شديد الإهلاك بالمحل، وهو القحط.

---

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ٢٤٧).

وفي الحديث: ((ما ضَلَّ قوم بعد هُدًى كانوا عليه إِلَّا أُوتُوا الجدل))، ثم تلا هذه الآية: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف:٥٨]))[1].

إنَّ الجدل بالباطل هو الذي لا يعتمد صاحبه على سندٍ علميٍّ أو برهانٍ منطقي، وإنما يعتمد على العصبية، والاعتداد بالذَّات والرأي، وهذا النَّوع من الجدل هو الجدل المذموم المبين في قوله ﷻ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ﴾ [الحج:٣]، وقوله ﷻ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ﴾ [الحج:٨]، وقوله ﷻ: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ﴾ [الأنعام:١٢١].

ثانيًا: أسباب الجدال بالباطل:

ذكر الله ﷻ الجدل على أنه من طبيعة الإنسان؛ فلذلك كان التوجيه إلى جدلٍ نافع، والبعد عن الجدال الذي بمعنى: المراء والمنازعة[2]، فقال ﷻ: ﴿وَكَانَ الْإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف:٥٤]، أي: مراء وخصومة ومنازعة، وبها يقطعون الطريق على أنفسهم. فتارة يجادلون الأنبياء في العقائد والتوحيد، وتارة يجادل في النبوة، وتارة يجادلون في الكتب المنزلة ويقولون: ﴿مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ [الأنعام:٩١]، وتارة يجادلون في المتشابهات كما سبق، وتارة يجادلون في التفسير والتأويل، وتارة في الفروع إلى غير ذلك.

---

(١) أخرجه أحمد [٢٢١٦٤] وابن ماجه [٤٨]، والترمذي [٣٢٥٣]، وقال: «حسن صحيح»، وأخرجه أيضًا: الآجري في (الشريعة) [١٠٩]، والحاكم [٣٦٧٤] وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، كما أخرجه البيهقي في (شعب الإيمان) [٨٠٨٠].

(٢) قال الصنعاني ﷺ: «حقيقة المراء: طعنك في كلام غيرك؛ لإظهار خلل فيه لغير غرض سوى تحقير قائله وإظهار مزيتك عليه. والجدال هو ما يتعلق بإظهار المذاهب وتقريرها، والخصومة: لجاج في الكلام؛ ليستوفي به مالا أو غيره، ويكون تارة ابتداء وتارة اعتراضا، والمراء لا يكون إلا اعتراضا، والكل قبيح إذا لم يكن لإظهار الحق وبيانه وإدحاض الباطل وهدم أركانه» سبل السلام (٢/ ٦٧٤).

والجدال بالباطل قد يكون بسبب فساد النظر الذي يؤدي إلى الجهل المركب، وهو أشد خطرًا من الجهل البسيط؛ لأن المجادل يعتقد أنه قد بنى معتقده على مقدمات ونتائج وترتيب منطقي. وهي في الحقيقة مقدمات فاسدة، أو تتضمن اختلالًا في النظم والترتيب يدركه أرباب البصائر؛ ولذلك قيل: البلاهة أدنى إلى الخلاص من فطانة بتراء، والعمى أقرب إلى السلامة من بصيرة حولاء.

وقد يكون بسبب خوف المجادل على النفس أو المصالح أو الجاه ونحو ذلك. ومرجع ذلك إلى سعة حيلته، واتباعه المصالح والأهواء، فلو أن نفسه شرفت عن الدينار، واشتاقت إلى الدار الآخرة، لارتقت إلى المعالي، وأصبح الحق أمامها واضحًا جليًّا.

ويمكن حمل ما ورد عن علماء المسلمين من تحريم للجدل على اللجاجة بالباطل التي لمسوا شرها، وتحققوا من جريرتها، وليس على مطلق الجدل، فما يغير قومًا خطب أفدح من التنافر الذي يتسبب به اللجاج بالباطل، وترك العمل.

فمقصد الفقهاء من المنع أو التحريم إنما هو هذا، أعني: الجدل العقيم الذي يمزق وحدة الجماعة، ويصرف العقل عن الفهم، حيث يختلط الفهم على العامة، ويلتبس الحق، وحيث يأتي ذلك المجادل بالباطل إلى الحق الواضح فيضفي عليه من الغموض، ويترك الغامض ولا يرفع عنه الخفاء، وبناء على ذلك فقد كان قصد الفقهاء: إنقاذ العقل من ضلالة تغشاه، فتحجب عنه الحقيقة، ويعيذونه أن يخبط في النهار المبين خبط عشواء.

والحاصل أن الجدال يكون بالباطل إذا كان الباعث الأمور التالية:

١ – اتباع الهوى، ونصرة النفس.

٢ – الخضوع للإملاءات، وعدم التجرد للحق من نحو: رغبة المجادل في الحصول

على أجر مادي في مقابل تقييده أو تغاضيه أو سكوته عمَّا يراه حقًّا، ومقابل إفساحه المجال للخصم ليتمادى في الخروج عن ضوابط الجدال والمناظرة.

٣ – التحاسد والتجاحد.

٤ – عدم الرد إلى الأدلة النقلية القاطعة، وإلى المسلمات العقلية التي لا يختلف بها، فلا بد أن يكون الجدال المحمود قائمًا على الحجج البينة، والأدلة الواضحة.

٥ – فساد النظر القائم على جهل مركب.

٦ – غرور العلم الذي يمنع المجادل من قبول الحقِّ.

٧ – خوف المجادل على النفس أو على المصالح والجاه.

٨ – عدم الالتزام بآداب الجدل والحوار.

٩ – إذا كان القصد من الجدال: الترويج للباطل من خلال إعلام موجَّهٍ –مثلًا–.

١٠ – إذا كان القصد من الجدال: دحض حَقٍّ واضحٍ لا يخفى، أو تقرير باطل والدفاع عنه.

ثالثًا: شروط المجادل:

اشترط العلماء فيمن يتصدَّى للجدل:

١ – سلامة العقل وذكاؤه.

٢– قوَّة الإيمان والفضيلة.

٣– عدم التَّأثر بالآراء.

٤ – أن تكون الغاية من الجدل: الوصول إلى الحقِّ.

٥ – الالتزام بآداب الجدل والحوار.

ويتحصل من ذلك أن الجدل له ضوابط وحدود، ويحتاج إلى العلم والحكمة والأدب، والقراءة الدقيقة للواقع، وفهم مقاصد التشريع، وفقه المآلات.

رابعًا: الوقاية والعلاج من آفات المجادلة بالباطل:

١ - أن تكون مجادلة الخصم قائمة على الأدلة.

٢ - أن يكون القصد من المجادلة: الوصول إلى الحق، وتجلية الحقيقة، والوصول إلى رؤية واضحة حول قضية مختلف بها تهيئ لإيجاد قناعة مشتركة حولها.

٣ - أن لا يخوض المسلم فيما لا علم له به، أو يتعرض لما لا يعنيه. قال الله ﷻ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء:٣٦].

٤ - أن تتوفر في المجادل الشروط التالية:

أ- أن يكون بعيدًا عن التجاحد، والزهو، والمراء، والمفاخرة، وحظوظ النفس.

ب- قوة الإيمان والفضيلة وإخلاص النية.

ج- سلامة العقل وذكاؤه.

د- أن يكون المجادل على دراية تامَّة بآليات الحوار وعلوم الآلة.

هـ- أن تكون الغاية من الجدال كذلك: استنقاذ الخصم من ظلمات الجهل والتيه، وإزالة ما يشكل عليه أو يلتبس.

و- أن لا يقابل الإساءة بالإساءة، بل يعفو ويصفح ويغفر زلات خصمه.

ز- حسن الاستماع إلى رأي الخصم، وعدم التشويش عليه في أثناء طرحه لوجهة نظره.

ح- أن يكون الرَّدُّ مبنيًا على مقدماتٍ ونتائج.

ط- الرَّدُّ إلى القواعد والمسلمات المتفق عليها.

ي- مراعاة حال الخصم، والتَّدرج معه في الحوار بما يتلاءم مع حاله.

ك- تنوع وسائل وأساليب الحوار من السؤال والجواب، والنقض والمعارضة، والإلزام والمصادرة، والقياس، والسبر والتقسيم، وأن لا يفسر المفسر، وألا يكون الدليل المقدم ترديد لأصل الدعوى..إلى غير ذلك.

ل- الاعتراف بالخطأ، وعدم التعصب للرأي.

م- تجنب الغضب.

ن- عدم التسرع في الرَّدِّ قبل ترتيب الأفكار.

س- البعدُ عن الطَّعن، أو التَّجريح، أو السُّخرية، أو احتقار الخصم.

ع- الإلمام بالأدلَّة العقليَّة والنقليَّة.

ف- تمحيص الأدلَّة وبيان صحيحها من سقيمها.

ص- القراءة الدَّقيقة للواقع، وفقه مقاصد التَّشريع.

ق- أن يكون المجادل واسع الاطِّلاع على ثقافات الأمم، وعلى حظٍّ من علم النفس والاجتماع وطبائع الأفراد والشعوب، وأدلَّة الخصم.

ر- بيان تهافت أدلَّة الخصم.

ش- أن لا يكون المجادل خاضعًا لإملاءات أو سياسات تؤثِّر في سلامة فكره.

ت- التزام قانون الجدل وآدابه العامة.

ث- أن يحذر من الجدل المذموم، وأن يكون على دراية بآثاره.

خ- أن يحذر من مخالطة من يعرف بالمراء والجدال بالباطل.

ذ- أن يحذر أصحاب البدع والأهواء ومناهجهم، وأن يعرض عن الجاهلين.

ض- سلامة وسائل التعليم، والبناء على أساس سليم.

ظ- أن تتوفر في المجادل الشروط والأهلية للجدل والحوار والمناظرة.

غ- أن يجعل المحاور تقوى الله ﷻ نصب عينه، فلا يقول إلا حقًّا، ولا ينطق إلّا صدقًا.

الآفة السادسة
السبُّ واللعن

أولًا: التحذير من السبِّ واللعن:

إن مـن أقبح آفاتِ اللســان التي تـورث الأحقاد والضغائن والعَـداوات بين الناس: الســب واللعن، وهذا الفعل مظنة لأن يقابل بمثله أو بما يزيد على ذلك، وربما يؤول إلى التقاتل، والتنازع، والكيد، والخصومات.

كما أن الســب قد يكون من المزالق إلى الكفر أو الفســق -كما سـيأتي في (صور السب واللعن) -.

وقد كان الناس في الماضي لا يسـمعون السَّـبَّ أو اللعنَ إلا نادرًا، وفي حالةِ الغضب الشَّديد، ومن بعض الأشخاص الذين لا يملكون أنفسهم عند الغضب، وقد كان ذلك يحـدث منهم نتيجةً لردة فعل بسـبب هيجان النَّفس الشـديد، وفي حدود مقابلة السَّـبِّ بمثله، وربما يزيد عن ذلك قليلًا عند البعض ممن لا يملك زمام نفسه.

ولكن شـاعت في عصرنا الحاضر، وفي كثيرٍ من البلدان: ثقافةُ السَّبِّ واللعن، بسببِ سـوءِ الأخلاقِ والتربية، والبعدِ عن تعاليم الدِّين، وبسـبب التغاضي عن ذلك من قِبَل المربِّيْن، وفي كثيرٍ من التشريعات والقوانين.

وشـاعت هـذه الثقافـةُ -عنـد كثيرين- في حـال الغضـب والرضا، والجـد والهزل، والتعـب والراحـة، ولأقل أمـر، وفي كل وقت، فمن الآباء من يلعـن أولاده، وقد يلعن الرجـل جاره، أو زوجتـه، أو أقاربه، ويلعن الطالبُ معلِّمَه، بل إن تعطل جِهاز أحدهم

لعنه، ولعن من صنعه، أو تعطلت آلة يستخدمها لعنها، وإذا أصابه شيء من لفح الشمس لعنها...إلى غير ذلك، وما ذاك إلا لأن لسانه قد اعتاد اللعن، غير مبال بعاقبة اللعن وخطورته.

وقد أخبر النبي ﷺ أن السب والشتم من أسباب الإفلاس في الآخرة كما جاء في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ((**أتدرون ما المفلس؟**)) قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع، فقال: ((**إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة، وصيام، وزكاة، ويأتي قد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه، ثم طرح في النار**))[1]، معناه: أن هذا حقيقة المفلس، وأما من ليس له مال ومن قل ماله فالناس يسمونه: مفلسًا، وليس هو حقيقة المفلس؛ لأن هذا أمر يزول وينقطع بموته، وربما ينقطع بيسار يحصل له بعد ذلك في حياته، وإنما حقيقة المفلس هذا المذكور في الحديث فهو الهالك الهلاك التام، فتؤخذ حسناته لغرمائه، فإذا فرغت حسناته أخذ من سيئاتهم فوضع عليه، ثم ألقي في النار، فتمت خسارته وهلاكه وإفلاسه[2].

وقد ورد أن الملائكة ترد على السَّابِّ، كما جاء في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلًا شتم أبا بكر رضي الله عنه والنبي ﷺ جالس، فجعل النبي ﷺ يَعْجَبُ وَيَتَبَسَّمُ، فلمَّا أَكْثَرَ رَدَّ عليه بعضَ قوله، فغضب النبي ﷺ وقام، فلحقه أبو بكر رضي الله عنه فقال: يا رسول الله، كان يَشْتُمُنِي وأنتَ جالسٌ، فلـمَّا رَدَدْتُ عليه بعضَ قولِه، غَضِبْتَ وقُمْتَ، قال: ((**إنَّهُ كان معك مَلَكٌ يَرُدُّ عنك، فلمَّا رَدَدْتَ عليه بعض قولِه، وقعَ الشَّيْطَانُ، فلم أَكُنْ لِأَقْعُدَ**

(١) صحيح مسلم [٢٥٨١].

(٢) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/ ١٣٥- ١٣٦)، إكمال المعلم (٨/ ٢٤)، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (١٠/ ٣٢٥٥).

مع الشَّـيْطَانِ))، ثم قال: ((يا أبا بكر ثلاث كُلُّهُنَّ حَقٌّ: ما من عبد ظُلِمَ بِمَظْلَمَةٍ فَيُغْضِي عنهـا لله ﷻ، إلَّا أَعَزَّ اللهُ بها نَـصْرَهُ، وما فتحَ رجلٌ بابَ عَطِيَّةٍ، يُرِيدُ بها صِلَةً، إلَّا زَادَهُ اللهُ بها كَثْرَةً، وما فَتَحَ رَجُلٌ بابَ مَسْألة، يُرِيدُ بها كَثْرَةً، إلَّا زَادَهُ اللهُ ﷻ بِهَا قِلَّةً))[1].

ثانيًا: مسببات السب اللعن:

نهـى الشَّـارع عن السَّـبِّ وما يدعو إليه، فنهى الله ﷻ عن سـبِّ آلهـة المشركين، التي اتخذت أوثانًا وآلهةً مع الله ﷻ، حتى لا يقابلهم المشركون بالمثل، فيسبُّون الله ﷻ.

يقول الله ﷻ: ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍۢ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام:١٠٨].

قَـال القاضي أبو بكر بـن العربيِّ رحمه الله: «اتفق العلماء على أن معنى الآية: لا تسـبوا آلهة الكفـار فيسـبوا إلهكـم»[2]. وقـال ابـن رشـد رحمه الله: «نهى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عن سـب آلهة الكفار؛ لئلا يكون ذلك ذريعة وتطرقًا إلى سب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى»[3].

قـال العلامة محمـد الطاهر بن عاشـور رحمه الله: «المقصود الإغضاء عن سبابهم وبذيء أقوالهم مع الدَّوام على متابعة الدَّعوة لهم.

والسـب: كلام يدل على تحقير أحد أو نسـبته إلى نقيصة أو مَعَـرَّة، بالباطل أو بالحق، وهو مرادف الشتم. وليس من السب النسبة إلى خطأ في الرأي أو العمل، ولا النسبة إلى ضلال في الدين إن كان صدر من مخالف في الدين.

(١) أخرجه أحمد [٩٦٢٤]، قال الهيثمي (٨/ ١٩٠): «رواه أحمد، والطبراني في (الأوسط) بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح».

(٢) أحكام القرآن، لابن العربي (٢/ ٢٦٥)، وانظر: أحكام القرآن، للجصاص (٤/ ١٧٠)، النكت والعيون (٢/ ١٥٥).

(٣) المقدمات الممهدات (٢/ ٣٩).

والمخاطب بهذا النهي المسلمون لا الرسول ﷺ؛ لأن الرسول ﷺ لم يكن فحاشًا ولا سبَّابًا؛ لأن خلقه العظيم حائل بينه وبين ذلك، ولأنه يدعوهم بما ينزل عليه من القرآن فإذا شاء الله تركه من وحيه الذي ينزله، وإنما كان المسلمون لغيرتهم على الإسلام ربما تجاوزوا الحد ففرطت منهم فرطات سبوا فيها أصنام المشركين.

روى الطبري عن قتادة رحمه الله قال: كان المسلمون يَسُبُّونَ أوثان الكفار فَيَرُدُّونَ ذلك عليهم فنهاهم الله أن يستسِبُّوا لربهم؛ فإنهم قومٌ جهلة لا علم لهم بالله(١).

وهذا أصح ما روي في سبب نزول هذه الآية، وأوفقه بنظم الآية»(٢).

فتبين أن من مسببات اللعن والسب: مقابلة السَّبِّ بمثله فضلًا عن الزيادة على ذلك، وقد جاء عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ((**إن من أكبر الكبائر: أن يلعن الرجل والديه**)) قيل: يا رسول الله، وكيف يلعن الرجل والديه؟ قال: ((**يَسُبُّ الرَّجُلُ أبا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ**))(٣).

وهو عند مسلم بلفظ: ((**من الكبائر: شَتْمُ الرَّجُلِ والديه**))، قالوا: يا رسول الله، وهل يَشْتِمُ الرَّجُلُ والديه؟ قال: ((**نعم يَسُبُّ أبا الرجل فَيَسُبُّ أباه، ويَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّه**))(٤).

ومن مسببات السب واللعن: الغضب؛ فهو يهيج اللسان حتى ينطلق بالسب واللعن وبذيء الكلام. قال ابن العربي رحمه الله في (العارضة): «الغضب يهيج اللسان أولًا، ودواؤه السكوت»(٥).

(١) تفسير الطبري (١٢/ ٣٤)، يقال: (استسب له)، أي: عرضه للسبِّ، وجرَّه إليه. واستسب لأبيه: سب أبا غيره فجلب بذلك السب إلى أبيه.
(٢) التحرير والتنوير (٧/ ٤٢٧- ٤٢٨).
(٣) صحيح البخاري [٥٩٧٣].
(٤) صحيح مسلم [٩٠].
(٥) عارضة الأحوذي بشرح الترمذي (٨/ ١٧٧).

ومن مسببات السب واللعن: سوء الأخلاق والتربية، وسوء الصحبة، وضعف الإيمان..إلى غير ذلك.

ثالثًا: صور السب واللعن:

١- سب الله ﷻ، والرسول ﷺ، والدين والقرآن الكريم:

إن من نتائج شيوع ثقافة السب واللعن - الآنفة الذكر -: أن تمادى كثيرون فصاروا يسبُّون الله ﷻ الذي خلقهم، وأنْعَمَ عليهم بنِعَمٍ لا تُعَدُّ ولا تحصى، ومن غير حياءٍ ولا خجل منهم، ولا رداع يردعهم عن قبيح فعلهم. وقد اتفق الفقهاء على أن من سب الله ﷻ كفر، سواء كان مازحًا أو جادًّا أو مستهزئًا. وقد قال ﷻ: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ [التوبة:٦٥-٦٦].

أما إذا وقع ذلك منه عند الغضب الشديد بحيث لا يملك نفسه، ولا يدري ما يقول، فإنه لا يكفر بذلك؛ لأنه غير قاصد السب؛ ولكنه يزجر حتى يتنبه إلى خطورة ما يقول، وحتى لا يتجرأ السفهاء على تقليده والتشبه به.

وقد جاء في الحديث: ((**لله أَشَدُّ فرحًا بتوبة عبده حين يتوب إليه، من أحدكم كان على راحلته بأرضِ فَلَاة، فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه، فأيس منها، فأتى شجرة، فاضطجع في ظِلِّهَا، قد أَيِسَ من راحلته، فبينا هو كذلك إذا هو بها، قائمة عنده، فأخذ بِخِطَامِهَا، ثم قال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك، أخطأ من شدة الفرح**))[١].

فإذا أفاقَ من غضبه فعليه أن يتوبَ من ذلك، ويستغفرَ الله ﷻ، وأن يعقدَ العزم على

---

(١) صحيح مسلم [٢٧٤٧].

التَّنَبُّهِ مستقبلًا إلى ما يقول، وأن يتأنَّى ولا يتعجَّلَ النُّطق، وأن يُعَوِّدَ لسَانَه على ذكر الله ﷻ، وعلى القول الحسن أو يصمت.

ومن سبَّ رسول الله ﷺ فإنه مرتد، وحكمه حكم المرتد، ويفعل به ما يفعل بالمرتد. وقد اختلف في قبول توبته، والراجح قبول توبته[١].

ومن سبَّ نبيًا فإن كان مقطوعًا بنبوته فكأنما سبَّ نبينا ﷺ. وإن كان غير مقطوع بنبوته، زجر، وأُدِّب.

وقد اتفق الفقهاء على أن من سبَّ ملة الإسلام، أو دين المسلمين، فإنه يكون كافرًا. أما من شتم دين مسلم فقد قال الحنفية كما جاء في (جامع الفصولين): «ينبغي أن يكفر من شتم دين مسلم، ولكن يمكن التأويل بأن المراد أخلاقه الرديئة، ومعاملته القبيحة، لا حقيقة دين الإسلام، فينبغي أن لا يكفر حينئذ»[٢].

قال العلامة عليش رحمه الله: «يقع كثيرًا من بعض سَفِلَةِ الْعَوَامِّ كَالْحَمَّارَةِ وَالْجَمَّالَةِ وَالْخَدَّامِينَ: سَبُّ الدِّينَ أَوْ الْمِلَّةَ أَوْ الْمَذْهَبَ، وربما وقع من غيرهم، وذلك أنه إن قَصَدَ الشريعةَ المُطَهَّرَة، والأحكام التي شرعها الله ﷻ لعباده على لسان نبيه ﷺ فهو كافر قطعًا، ثم إن أظهر ذلك فهو مرتد.

قال: ومن المعلوم أنَّ من الدِّين والمِلَّة: القرآنَ العزيز، وسبُّه كفر»[٣].

---

(١) انظر: النتف في الفتاوى (٢/ ٦٩٤)، رد المحتار على الدر المختار (٤/ ٢٣٢-٢٣٧)، فتاوى السبكي (٢/ ٥٧٣)، الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض (٢/ ٤٧٣)، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني (٢/ ٢٠٢)، الذخيرة، للقرافي (١٢/ ٢٢)، مختصر العلامة خليل (ص:٢٣٩)، التاج والإكليل (٨/ ٣٧٩)، الفواكه الدواني (٢/ ٢٠٢)، حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني (٢/ ٣١٧)، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٤/ ٣٠٩)، بلغة السالك (٤/ ٤٣٦)، منح الجليل (٩/ ٢٢٩)، الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٢/ ١٨٤).

(٢) رد المحتار على الدر المختار (٤/ ٢٣٠)، الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ١٣٩).

(٣) فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك، محمد بن أحمد عليش (٢/ ٣٤٧).

٢ – سبُّ نساء النبي ﷺ:

يحرم سبُّ نساء النبي ﷺ. ولا خلاف بين أهل العلم في أن من سبَّ عائشة رضي الله عنها، واتهمها فيما برَّأها الله ﷻ منه فإنه يكفر؛ لأن السَّابَّ بذلك كذَّبَ الله جل جلاله في أنها محصنة[1].

٣ – سبُّ الصحابة رضي الله عنهم:

لا خلاف بين أهل العلم في حرمة سبِّ الصحابة رضي الله عنهم؛ لقوله ﷺ: **((لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد، ذهبًا ما بلغ مد أحدهم، ولا نصيفه))**[2].

فمن عقائد أهل السنة والجماعة: وجوب محبة أصحاب رسول الله ﷺ، وتعظيمهم والاقتداء بهم رضي الله عنهم؛ لما شرفهم الله ﷻ به من صحبة رسوله ﷺ، والجهاد معه؛ لنصرة دين الإسلام، والهجرة في سبيله.

---

(١) انظر ذلك مفصلًا في (المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم) (٦/ ٤٩٢- ٤٩٤)، شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٨/ ٤١)، المنتقى شرح موطأ الإمام مالك (٧/ ٢٠٦)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (٦/ ٢٨٥)، منح الجليل (٩/ ٢٤٣)، الشرح الممتع على زاد المستقنع (١٤/ ٤٣٨)، المحلى بالآثار (١٢/ ٤٤٠)، الموسوعة الفقهية الكويتية (١٤/ ٦١)، (٢٤/ ١٣٩).

(٢) صحيح البخاري [٣٦٧٣]، مسلم [٢٥٤٠، ٢٥٤١]. قوله ﷺ: (مد أحدهم) «أي: المد من كل شيء، وهو بضم الميم في الأصل: ربع الصاع، وهو رطل وثلث بالعراقي عند الشافعي وأهل الحجاز، وهو رطلان عند أبي حنيفة وأهل العراق. وقيل: أصل المد مقدر بأن يمد الرجل يديه فيملأ كفيه طعامًا، وإنما قدره به؛ لأنه أقل ما كانوا يتصدقون به في العادة. وقال الخطابي رحمه الله: يعني أن المد من التمر الذي يتصدق به الواحد من الصحابة رضي الله عنهم مع الحاجة إليه أفضل من الكثير الذي ينفقه غيرهم من السعة. وقد يروى: مد أحدهم، بفتح الميم، يريد: الفضل والطول. وقال القاضي رحمه الله: وسبب تفضيل نفقتهم أن إنفاقهم إنما كان في وقت الضرورة وضيق الحال، بخلاف غيرهم، ولأن إنفاقهم كان في نصرته ﷺ وحمايته وذلك معدوم بعده، وكذا جهادهم وسائر طاعاتهم. قوله ﷺ: (ولا نصيفه) فيه أربع لغات: نصف بكسر النون وبضمها وبفتحها، ونصيف بزيادة الياء، مثل العشر والعشير والثمن والثمين، وقيل: النصف هنا مكيال يكال به». عمدة القاري، للإمام العيني (١٦/ ١٨٨)، وانظر: شرح الإمام النووي على صحيح مسلم (١٦/ ٩٣)، إكمال المعلم، للقاضي عياض (٧/ ٢٩١).

ولا شكَّ أن من الخذلان الكبير للعبد: أن يجعل من نهجه وسعيه الوقوع في صحابة خير الخلق ﷺ، أو الخوض فيما وقع بينهم بدلًا من أن يشغل عمره بما ينفعه في أمر دينه ودنياه.

وليس هناك وجه أو عذر في سب أو بغض صحابة النبي ﷺ، ففضائلهم كثيرة متعددة، فهم الذين نصروا الدين ونشروه، وهم الذين قاتلوا المشركين، ونقلوا القرآن والسنَّة والأحكام، وبذلوا أنفسهم ودماءهم وأموالهم في سبيل الله ﷻ، وقد اختارهم الله تعالى لصحبة نبيهﷺ، فلا يسبهم ولا يبغضهم إلا منافق.

وقد دلَّت النُّصوص الصَّحيحة الصَّريحة على هذا المعتقد في كثيرٍ من الآيات والأحاديث[١].

٤ - سبُّ الابن والديه، أو التَّسَبُّبُ في سَبِّهما:

يحرم سَبُّ الابن والديه، أو التَّسَبُّبُ في سَبِّهما، بل إن ذلك من أكبر الكبائر كما جاء في الحديث: عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ((**إن من أكبر الكبائر: أن يلعن الرجل والديه**)) قيل: يا رسول الله، وكيف يلعن الرجل والديه؟ قال: ((**يَسُبُّ الرَّجُلُ أبا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ**))[٢]. قال الإمام عز الدين بن عبد السلام رحمه الله: «جعل اللعن من أكبر الكبائر؛ لفرط قبحه، بخلاف السب المطلق»[٣].

والحديث عند مسلم بلفظ: ((**من الكبائر: شَتْمُ الرَّجُلِ والديه**))، قالوا: يا رسول

(١) انظر ذلك مفصلًا في (المحبة صورها وأحكامها) (ص:٢٠٧-٢٢٢)، د. عبد القادر محمد المعتصم دهمان، الطبعة الثانية، دار اللؤلؤة، المنصورة، مصر [١٤٣٩هـ].

(٢) صحيح البخاري [٥٩٧٣].

(٣) قواعد الأحكام في مصالح الأنام (١/ ٢٤).

الله، وهل يَشْتِمُ الرَّجُلُ والديه؟ قال: ((**نعم يَسُبُّ أبا الرجل فَيَسُبُّ أباه، ويَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّه**))(١).

وعن عليٍّ رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((**لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من آوى محدثًا، ولعن الله من لعن والديه، ولعن الله غَيَّرَ مَنَارَ الأرض**))(٢).

وقد عدَّ ابن حجر الهيتمي رحمه الله تَسَبُّبَ الإنسانِ في لعنِ أو شتم والديه -وإن لم يَسُبَّهُمَا- من الكبائر(٣).

٥- سبُّ المسلم:

قال الإمام النووي رحمه الله: «يحرم سبُّ المسلم من غير سبب شرعي يُجَوِّز ذلك»(٤). وقد عدَّ ابن حجر الهيتمي رحمه الله سبَّ المسلم والاستطالة في عرضه من الكبائر(٥).

وإذا سَبَّ المُسْلِمَ ففيه التعزير، وحكى بعضهم الاتفاق عليه(٦).

قال ابن حزم رحمه الله: «من سب مسلمًا بِزِنًا كان منه، أو بسرقةٍ كانت منه، أو معصية كانت منه، وكان ذلك على سبيل الأذى - لا على سبيل الوعظ والتذكير الجميل سرا - لزمه الأدب؛ لأنه منكر.

وقد قال رسول الله ﷺ: ((**من رأى منكم منكرا فَلْيُغَيِّرْهُ بيده إن استطاع فإن لم**

(١) صحيح مسلم [٩٠].

(٢) صحيح مسلم [١٩٧٨]. أما (منار الأرض) فهي أعلامها التي تضرب على الحدود؛ ليتميز بها الأملاك بين الجارين، فإذا غيرت اختلطت الأملاك، وإنما يقصد مغيرها أن يدخل في أرض جاره. كشف المشكل (١/ ٢٠٤).

(٣) انظر: الزواجر عن اقتراف الكبائر (٢/ ٩٢).

(٤) الأذكار (ص:٣٦٥).

(٥) انظر: الزواجر عن اقتراف الكبائر (٢/ ٩٢).

(٦) انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ١٤١).

يستطع فبلسانه))[١]. قال: فمن بَكَّتَ آخر بما فعل على سبيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو مُحْسِنٌ، ومن ذَكَّرَهُ على غير هذا الوجه فقد أتى منكرًا - ففرض على الناس تغييره»[٢].

وفي حديث رجم ماعز بن مالك الأسلمي أقبل خالد بن الوليد رضي الله عنه بحجر، فرمى رأسها فَتَنَضَّحَ الدَّمُ على وجه خالد فَسَبَّهَا، فسمع نَبِيُّ الله ﷺ سَبَّهُ إياها، فقال: **((مَهْلًا يا خالد، فو الذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مَكْسٍ لغفر له))**، ثم أمر بها فصلى عليها، ودفنت[٣].

والسبَّ واللعن للمؤمنين والمؤمنات من الإيذاء المتوعد عليه بالعذاب في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب:٥٨]. فقوله: ﴿بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟﴾ أي: من جناية أو استحقاق لأذى. فيعم ذلك سائر أنواع الأذى، القولية من غيبة ونميمة وسخرية به، والفعلية من ضرب وإهانة له، وغير ذلك.

وقد جاء في الحديث عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **((سِبَابُ المسلم فسوقٌ، وقتالُه كُفْرٌ))**[٤].

قوله: **((سِبَابُ المسلم))** -بكسر السين- مصدر سبَّ سَبًّا وسِبَابًا: شتم.

---

(١) صحيح مسلم [٤٩].

(٢) المحلى بالآثار (١٢/ ٢٤٦).

(٣) صحيح مسلم [١٦٩٥].

(٤) صحيح البخاري [٤٨، ٦٠٤٤، ٧٠٧٦]، مسلم [٦٤].

وفسَّره الرَّاغبُ بالشتم الوجيع[١]. قال الإمام النووي رحمه الله: «السب في اللغة: الشتم والتكلم في عرض الإنسان بما يعيبه. والفسق في اللغة: الخروج، والمراد به في الشرع: الخروج عن الطاعة»[٢].

وأما معنى الحديث: فسب المسلم بغير حق حرام بإجماع الأمة، وفاعله فاسق كما أخبر به النبي ﷺ.

وأما قتاله بغير حق فلا يكفر به عند أهل الحق كفرًا يخرج به من الملة إلا إذا استحلَّه.

فإذا تقرَّرَ هذا فقيل في تأويل الحديث أقوال:

أحدها: أنه في المستحلِّ.

والثاني: أن المراد كفر الاحسان والنعمة وأخوة الإسلام، لا كفر الجحود.

والثالث: أنه يؤول إلى الكفر بشؤمه.

والرابع: أنه كفعل الكفار -والله أعلم-.

ثم إن الظاهر من قتاله المقاتلة المعروفة.

قال القاضي رحمه الله: ويجوز أن يكون المراد المشَارَّة والمدافعة -والله أعلم-»[٣].

وقال ابن الجوزي رحمه الله: «وهذا محمول على من سب مسلمًا أو قاتله من غير تأويل، فقد قال عمر رضي الله عنه في حَاطِب: **((دعني أضرب عنق هذا المنافق))**[٤]، فلم ينكر عليه الرسول ﷺ؛ لتأويله.

(١) انظر: المفردات في غريب القرآن، مادة: (سبب) (ص:٣٩١)، فيض القدير (٤/ ٨٤)، التوقيف على مهمات التعاريف (ص:١٩٠).

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/ ٥٣).

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/ ٥٣- ٥٤)، إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم، للقاضي عياض (١/ ٣٢٢)، فيض القدير (٤/ ٨٤). و(المُشَارَّة): المخاصمة والملاجَّة.

(٤) صحيح البخاري [٣٠٠٧، ٣٠٨١، ٤٢٧٤].

وإذا قاتل المسلمُ المسلمَ من غير تأويل كان ظاهر أمره أنه رآه كافرًا، أو رأى دين الإسلام باطلًا، أو لا يرى أن الإسلام قد عصم دمه، فيكفر باعتقاد ذلك.

ويحتمل هذا الحديث وما في معناه مثل قوله: ((**فقد باء بها أحدهما**))[(١)]، وقوله: ((**لا ترجعوا بعدي كفارًا، يضرب بعضكم رقاب بعض**))[(٢)].

وقد جعل الله ﷻ المؤمنين إخوة، وأمر بالإصلاح بينهم ونصرتهم، ونهاهم عن التقاطع، وعن مسببات التقاطع.

قال ابن بطال رحمه الله: «((**سِبَابُ المسلم فسوقٌ**))؛ لأن عرضه حرام كتحريم دمه وماله، والفسوق في لسان العرب: الخروج من الطاعة، فينبغي بالمؤمن أن لا يكون سبَّابًا ولا لعَّانًا للمؤمنين، ويقتدي في ذلك بالنبي ﷺ؛ لأن السب سبب الفرقة والبغضة، وقد منَّ الله ﷻ على المؤمنين بما جمعهم عليه من ألفة الإسلام فقال: ﴿وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا﴾ الآية [آل عمران:١٠٣]، وقال: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ﴾ [الحجرات:١٠]. فكما لا ينبغي سب أخيه في النسب كذلك لا ينبغي سب أخيه في الإسلام ولا ملاحاته. ألا ترى أن الله تعالى رفع معرفة (ليلة القدر)

---

(١) جاء في الحديث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: ((أيما رجل قال لأخيه يا كافر، فقد باء بها أحدهما)) صحيح البخاري [٦١٠٤]، مسلم [٦٠]. وفي رواية عند الإمام البخاري رحمه الله: ((لا يرمي رجل رجلًا بالفسوق، ولا يرميه بالكفر، إلا ارتدت عليه، إن لم يكن صاحبه كذلك)) صحيح البخاري [٦٠٤٥]. وفي رواية عند الإمام مسلم رحمه الله: ((ومن دعا رجلًا بالكفر، أو قال: عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه)) صحيح مسلم [٦١].

(٢) صحيح البخاري [١٢١، ١٧٣٩، ٤٤٠٣، ٤٤٠٥، ٦١٦٦، ٦٨٦٨، ٦٨٦٩، ٧٠٧٧، ٧٠٧٨، ٧٠٨٠]، مسلم [٦٥، ٦٦]. كشف المشكل من حديث الصحيحين (١/ ٢٩٩-٣٠٠)، وانظر ذلك مفصلًا في (عقبات في طريق الهداية)، د. عبد القادر محمد المعتصم دهمان (ص:٦٩-٧١).

عن عباده وحرمهم علمها عقوبة؛ لتلاحي الرجلين بحضرة النبي ﷺ[١].

وقال ﷺ لأبي ذر رضي الله عنه لما سب الرجل الذي أمه أعجمية: **((إِنَّكَ امْرُؤٌ فيكَ جَاهليَّة))**[٢].

وهذا غاية في ذم السب وتقبيحة؛ لأن أمور الجاهلية حرام، منسوخة بالإسلام، فوجب على كل مسلم هجرانها واجتنابها»[٣].

ويتبين من الحديث السابق أن السَّبَّ خلق ذميم من أخلاق الجاهلية، و(الجاهلية) هي الحال التي كانت عليها العرب قبل الإسلام من الجهل بالله عز وجل ورسوله ﷺ، وشرائع الدِّين، ومن المفاخرةِ بالأنسابِ والكبرِ والتجبر، ونحو ذلك. فأرشد النبي ﷺ أمته إلى أنه لا ينبغي للمسلم أن لا يكون فيه شيءٌ من أخلاق الجاهلية.

ومن الأحاديث التي وردت في ذمِّ السَّبِّ: ما رواه أبو الدرداء رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: **((لا يكون اللَّعَّانُونَ شفعاءَ ولا شهداء، يوم القيامة))**[٤].

قال ابن الجوزي رحمه الله: «(اللعن) في اللغة: البعد. واللعان: الذي يتكرر منه اللعن، كالمداح، ولا يتكرر هذا إلا ممن لا يراعي كلامه، ولا ينظر فيما يقول. والشهادة تقتضي

---

(١) جاء في الحديث عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ ليخبر الناس بليلة القدر، فَتَلاَحَى رجلان من المسلمين، قال النبي ﷺ: ((خرجت لأخبركم، فَتَلاَحَى فلان وفلان، وإنها رفعت، وعسى أن يكون خيرًا لكم، فالتمسوها في التاسعة، والسابعة، والخامسة)) صحيح البخاري [٤٩، ٢٠٢٣، ٦٠٤٩]. و(فتلاحى): تنازع وتخاصم.

(٢) الحديث رواه المعرور بن سُوَيْد، قال: لقيتُ أبا ذَرٍّ بالرَّبَذَة، وعليه حُلَّة، وعلى غلامه حُلَّة، فسألتُهُ عن ذلك، فقال: إنِّي سَابَبْتُ رجلًا فَعَيَّرْتُهُ بأُمِّه، فقال لي النَّبِيُّ ﷺ: ((يا أبا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بأُمِّه؟ إنَّكَ امْرُؤٌ فيك جاهلِيَّة، إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللهُ تحت أَيْدِيكُم، فمن كان أَخُوهُ تحت يَدِه، فليطعِمْهُ ممَّا يأكل، وليلْبِسْهُ ممَّا يلبس، ولا تُكَلِّفُوهم ما يغلبُهُم، فإن كَلَّفْتُمُوهم فأعينوهم)) صحيح البخاري [٣٠، ٦٠٥٠]، مسلم [١٦٦١].

(٣) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٩/ ٢٤٢).

(٤) صحيح مسلم [٢٥٩٨].

العدالـة، وهذا ممـا ينافيها. وكذلك الشـفاعة تقتـضي منزلة[١]، وهذا اللاعـن نازل عن المنزلة، كيف وقد بولغ في الزجر عن اللعن؟ حتى أن رسـول الله ﷺ أمر بناقة لعنت أن تسيب على ما ذكرنا في مسند عمران بن حصين رضي الله عنه[٢]، كل ذلك زجر لِلَّاعِن»[٣].

وعن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **((ومن لعن مُؤْمِنًا فهو كَقَتْلِه))**[٤].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **((لا ينبغي لِصِدِّيقٍ أن يكون لَعَّانًا))**[٥].

قـال الإمام النـووي رحمه الله: «اللعنة في الدعاء يراد بها: الإبعـاد من رحمة الله جل وعلا، وليس الدعـاء بهذا من أخلاق المؤمنـين الذين وصفهم الله تعالى بالرحمـة بينهم، والتعاون على البرِّ والتقوى، وجعلهم كالبنيان يشـدُّ بعضه بعضًا، وكالجسد الواحد، وأن المؤمن يحب لأخيـه ما يحب لنفسـه، فمـن دعا على أخيه المسـلم باللعنـة، وهي الإبعاد مـن رحمة الله عز وجل فهـو من نهايـة المقاطعـة والتَّدَابُرِ..؛ وقد جـاء في الحديث الصحيـح: **((لعن المؤمن كقتله))**؛ لأن القاتل يقطعه عن منافع الدنيا، وهذا يدعو على أخيه المؤمن بأن يقطعه الله عز وجل عن نعيم الآخرة، وعن رحمته سبحانه. وقيل معنى: **((لعن المؤمن كقتله))** في الإثم.

---

(١) أي: في الدنيا من الورع والتقوى تؤهله لتلك المنزلة الرفعية يوم القيامة.

(٢) جاء في الحديث عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، وامرأة من الأنصار على ناقة، فضجرت فلعنتها، فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال: ((خذوا ما عليها ودعوها؛ فإنها ملعونة)) صحيح مسلم [٢٥٩٥]. وفي رواية: عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال: بينما جارية على ناقة، عليها بعض متاع القوم، إذ بصرت بالنبي ﷺ وتضايق بهم الجبل، فقالت: حَلْ، اللهم العنها، قال: فقال النبي ﷺ: ((لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة)) صحيح مسلم [٢٥٩٦]. و(حَلْ) هي كلمة زجر للإبل واستحثاث يقال: حِلْ حِلْ بإسكان اللام فيهما قال القاضي: ويقال أيضًا: حِلٍ حِلٍ بكسر اللام فيهما بالتنوين وبغير تنوين. شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/ ١٤٨)، إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم، للقاضي عياض (٨/ ٣٢).

(٣) كشف المشكل (٢/ ١٦٣).

(٤) صحيح البخاري [٦٠٤٧، ٦١٠٥، ٦٦٥٢]، مسلم [١١٠].

(٥) صحيح مسلم [٢٥٩٧].

قال النووي ﵀: وهذا أظهر»[١]. قال القرطبي ﵀ في (المفهم): «ووجهه: أن من قال لمؤمن: لعنه الله، فقد تضمن قوله ذلك: إبعاده عن رحمة الله ﷻ التي رحم بها المسلمين، وإخراجه من جملتهم في أحكام الدنيا والآخرة، ومن كان كذلك، فقد صار بمنزلة المفقود عن المسلمين بعد أن كان موجودًا فيهم؛ إذ لم ينتفع بما انتفع به المسلمون، ولا انتفعوا به؛ فأشبه ذلك قتله. وعلى هذا فيكون إثم اللاعن كإثم القاتل، غير أن القاتل أدخل في الإثم؛ لأنه أفقد المقتول حِسًّا ومعنًى، واللاعن أفقده معنى، فإثمه أخف منه، لكنهما قد اشتركا في مطلق الإثم، فصدق عليه أنه مثله -والله أعلم-»[٢].

وأما قوله ﷺ: **((لا يكونون شفعاء، ولا شهداء))** فمعناه: لا يشفعون يوم القيامة حين يشفع المؤمنون في إخوانهم الذين استوجبوا النار. **((ولا شهداء))** فيه ثلاثة أقوال:

أصحها وأشهرها: لا يكونون شهداء يوم القيامة على الأمم بتبليغ رسلهم إليهم الرسالات.

والثاني: لا يكونون شهداء في الدنيا، أي: لا تقبل شهادتهم؛ لفسقهم.

والثالث: لا يرزقون الشهادة، وهي القتل في سبيل الله ﷻ.

وإنما قال ﷺ: **((لا ينبغي لِصِدِّيقٍ أن يكون لَعَّانًا))**، و**((لا يكون اللَّعَّانُونَ شفعاءَ))** بصيغة التكثير، ولم يقل: لَاعِنًا واللاعِنون؛ لأن هذا الذم في الحديث إنما هو لمن كثر منه اللعن، لا لمرة ونحوها، ولأنه يخرج منه أيضًا: اللعن المباح، وهو الذي ورد الشرع به.[٣]. والذي ورد الشرع به من نحو: لعن الظالمين، والكاذبين، وآكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه.. إلى غير ذلك على العموم، دون تعيين شخص منهم بعينه.

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/ ١٤٨- ١٤٩) بتصرف.
(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١/ ٣١٤).
(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/ ١٤٨- ١٤٩).

أما لعن المعيَّن من آدمي أو حيوان أو غيرهما فلا يجوز في قول أكثر أهل العلم[(١)].

واللعن من أسباب دخول النار، كما جاء في الحديث عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ ﷺ قال: خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المُصَلَّى، فمرَّ على النساء، فقال: **((يا معشر النساء تَصَدَّقْنَ؛ فإني أُرِيتُكُنَّ أكثرَ أهل النار))**، فقلن: وبم يا رسول الله؟ قال: **((تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وتَكْفُرْنَ العَشِيرَ..))** الحديث[(٢)].

وليس من شأن المؤمن أن يكون لعَّانًا كما جاء في الحديث عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **((ليس المؤمنُ بالطَّعَّان، ولا اللَّعَّان، ولا الفَاحِش، ولا البَذِيء))**[(٣)].

قال الإمام النووي ﷺ في (رياض الصالحين): (باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة)، ثم ساق جملة من الأحاديث الواردة في النهي عن لعن إنسان بعينه أو دابة[(٤)].

---

(١) قال الشبراملسي ﷺ في (حاشيته على نهاية المحتاج) (١/ ٥٣٣): «وأما لعن المعين من كافر أو فاسق قضية ظواهر الأحاديث الجواز. وأشار الغزالي إلى تحريمه إلا من علم موته على الكفر، وكالإنسان في تحريم لعنه بقية الحيوانات». وانظر: فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب (١/ ٣٨٩). وفي (مواهب الجليل) (١/ ٥٤٥): «وإنما يكره وينهى عن لعن المعين والدعاء عليه بالإبعاد من رحمة الله ﷻ، وهو من معنى: اللعن» اهـ. وانظر: الفواكه الدواني (١/ ١٨٣). والقول بعدم جواز لعن المعين هو قول الجمهور. وأما على وجه العموم كلعنة الله على الظالمين فيجوز. قاله الأجهوري في بعض رسائله. الفواكه الدواني (١/ ١٠٦).

(٢) صحيح البخاري [٣٠٤، ١٤٦٢]، وهو عند مسلم [٧٩] عن عبد الله بن عمر ﷺ.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة [٣٠٣٣٨]، وأحمد [٣٨٣٩]، والبخاري في (الأدب المفرد) [٣٣٢]، والترمذي [١٩٧٧]، وقال: «حسن غريب». وأخرجه أيضًا: البزار [١٥٢٣]، وأبو يعلى [٥٣٦٩]، والطبراني في (الكبير) [١٠٤٨٣]، و(الأوسط) [١٨١٤]، والحاكم [٢٩]، وأبو نعيم في (الحلية) (٤/ ٢٣٥)، والبيهقي [٢١١٤٠]. قال الهيثمي (١/ ٩٧): «رواه البزار، وفيه عبد الرحمن بن مغراء، وثقه أبو زرعة وجماعة، وضعفه ابن المديني، وبقية رجاله رجال الصحيح».

(٤) انظر: رياض الصالحين (ص:٤٤١).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ((**لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم سَبَّابًا، ولا فَحَّاشًا، ولا لَعَّانًا**))(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله ادع على المشركين قال: ((**إِنِّي لم أُبْعَثْ لَعَّانًا، وإِنَّما بُعِثْتُ رحمة**))(٢).

وقد أرشد النبي صلى الله عليه وسلم المسلمَ إلى أنه لا ينبغي أن يكون هو البادئ بالسَّبِّ، وأن يصون لسانه عن هذا الخلق الذميم، وأن لا يتجاوز حدَّ الانتصار إن وقع عليه ذلك، والأولى به أن يتنزه عن الانتصار، وأن يتجاوز ويعفو، فقد جاء في الحديث: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((**الْمُسْتَبَّانِ ما قالا فعلى الْبَادِئِ، ما لم يَعْتَدِ الْمَظْلُوم**))(٣). وفي رواية: عن عياض بن حمار رضي الله عنه أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، أرأيتَ الرَّجلَ يَشْتُمُنِي وهو أَنْقَصُ مِنِّي نَسَبًا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((**الْـمُسْتَبَّان شَيْطَانَان، يَتَهَاتَرَان وَيَتَكَاذَبَان، فما قالا فهو على الْبَادِئِ حتى يعتديَ المظلومُ**))(٤).

وقوله صلى الله عليه وسلم: ((**الْمُسْتَبَّانِ ما قالا فعلى الْبَادِئِ، ما لم يَعْتَدِ الْمَظْلُوم**)) معناه: أن إثم السباب الواقع من اثنين مختص بالبادئ منهما كله إلا أن يتجاوز الثاني قدر الانتصار فيقول للبادئ أكثر مما قال له.

---

(١) صحيح البخاري [٦٠٣١، ٦٠٤٦].

(٢) صحيح مسلم [٢٥٩٩].

(٣) صحيح مسلم [٢٥٨٧].

(٤) أخرجه الطيالسي [١١٧٦]، أحمد [١٧٤٨٩]، والبخاري في (الأدب المفرد) [٤٢٧]، والبزار [٣٤٩٣]، وابن حبان [٥٧٢٦]، والطبراني في (الكبير) [١٠٠١]، و(الأوسط) [٢٥٢٦]، والبيهقي [٢١٠٨٧]. قال الهيثمي (٨/ ٧٥): «رواه أحمد، والبزار، والطبراني في (الكبير) و(الأوسط)، ورجال أحمد رجال الصحيح».

وفي هـذا جـواز الانتصار، ولا خلاف في جوازه. وقـد تظاهرت عليه دلائل الكتاب والسـنة، ومع هذا فالصبر والعفو أفضل. لقولـه الله ﷻ: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾ [الشـورى:٤٣]، وللحديث المذكور بعد هذا: ((**وما زاد الله عبدًا بعفو إلا عزًّا**))[١].

ومن أخلاق النبي ﷺ أنه: ((**لا يدفع السيئة بالسيئة، ولكن يعفو ويصفح**))[٢]، فهو (يعفو)، أي: في الباطن (ويصفح)، أي: في الظاهر عن صاحب السيئة.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير قول الله ﷻ: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٤٠ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعۡدَ ظُلۡمِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيۡهِم مِّن سَبِيلٍ ۝٤١ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظۡلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبۡغُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ۝٤٢ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنۡ عَزۡمِ ٱلۡأُمُورِ﴾ [الشـورى:٤٠-٤٣]: «قولـه تعـالى: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَا﴾، كقولـه تعـالى: ﴿فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ﴾ [البقـرة:١٩٤]، وكقولـه: ﴿وَإِنۡ عَاقَبۡتُمۡ فَعَاقِبُواْ بِمِثۡلِ مَا عُوقِبۡتُم بِهِۦۖ وَلَئِن صَبَرۡتُمۡ لَهُوَ خَيۡرٞ لِّلصَّٰبِرِينَ﴾ [النحل:١٢٦]، فـشرع العدل، وهو القصاص، وندب إلى الفضل، وهو العفـو، كقوله تعـالى: ﴿وَٱلۡجُرُوحَ قِصَاصٞۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٞ لَّهُۥ﴾ [المائـدة:٤٥]؛ ولهـذا قال هـا هنـا: ﴿فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾، أي: لا يضيع ذلك عند الله كما صح في الحديث: ((**وما زاد الله عبدًا بعفو إلا عزًّا**))[٣]، وقوله: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، أي: المعتدين، وهو المبتدئ بالسيئة»[٤].

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/ ١٤٠- ١٤١)، بتصرف، وحديث: ((وما زاد الله عبدًا بعفو إلا عزًّا)) أخرجه مسلم [٢٥٨٨].

(٢) صحيح البخاري [٤٨٣٨].

(٣) تقدم.

(٤) تفسير ابن كثير (٧/ ٢١١- ٢١٢).

٦- سب الأموات:

جاء في الحديث النَّهي عن سَبِّ الأموات، فقد صحَّ عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قال النبي ﷺ: ((**لا تَسُبُّوا الأموات؛ فإنهم قد أَفْضَوْا إلى ما قَدَّمُوا**))[١]. والمعنى: أنهم قد صاروا إلى جزاء ما قدموا، فإن كانوا قد جوزوا بالشر فيكفي ما هم فيه، وإن كانوا قد غفر لهم لم يضرهم السب[٢].

وفي (المرقاة): «((**لا تَسُبُّوا الأموات**))، أي: باللعن والشتم -وإن كانوا فُجَّارًا أو كُفَّارًا- إلا إذا كان موته بالكفر قطعيًّا، كفرعون وأبي جهل وأبي لهب.

((**فإنهم قد أَفْضَوْا**))، أي: وصلوا. ((**إلى ما قَدَّمُوا**)). وفي نسخة: ((**إلى ما قدموه**))، أي: من جزاء أعمالهم، أو مجازاة ما عملوه من الخير والشر. والله ﷻ هو المجازي، فإذا شاء عفا عنهم إن كانوا مسلمين، وإن شاء عذبهم بأن كانوا كافرين أو فاجرين، فما لكم وإياهم، ومن حسن إسلام المرء: تركه ما لا يعنيه، وإنما جوز ذم بعض الأحياء؛ لما ترتب عليه من فائدة ما»[٣].

وذكر الصنعاني رحمه الله أنه «لا فائدة تحت سَبِّهِم والتَّفَكُّهِ بأعراضهم. وأما ذكره ﷻ للأمم الخالية بما كانوا فيه من الضلال فليس المقصود ذمهم، بل تحذيرًا للأمة من تلك الأفعال التي أفضت بفعلها إلى الوبال، وبيان مُحَرَّمَاتٍ ارتكبوها. وذكر الفاجر بخصال فجوره لغرض جائز، وليس من السَّبِّ المَنْهِيِّ عنه..»[٤].

---

(١) صحيح البخاري [١٣٩٣، ٦٥١٦].

(٢) انظر: كشف المشكل (٤/ ٣٩١).

(٣) مرقاة المفاتيح (٣/ ١٢٠٣).

(٤) سبل السلام (١/ ٥١٠).

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «حرمة المؤمن بعد موته باقية كما كانت في حياته»[(١)]. قال العلماء: يحرم سب ميت مسلم لم يكن معلنًا بفسقه، وأما الكافر، والمسلم المعلن بفسقه، ففيه خلاف[(٢)]. وقال ابن بطال رحمه الله: «سَبُّ الأموات يجرى مجرى الغيبة في الأحياء، فإن كان الرجل أغلب أحواله الخير، وقد تكون منه الفلتة، فالاغتياب له محرم، وإن كان فاسقًا معلنًا فلا غيبة فيه. فكذلك الميت»[(٣)]. وقال الإمام النووي رحمه الله: «النهي عن سَبِّ الأموات هو في غير المنافق وسائر الكفار، وفي غير المتظاهر بفسق أو بدعة، فأما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بِشَرٍّ؛ للتحذير من طريقتهم، ومن الاقتداء بآثارهم والتخلق بأخلاقهم»[(٤)].

٧ - سب الدَّهر:

وقد جاء النَّهيُ عن سب الدَّهر، والتحريم يتناول من سب الدهر، وكذلك الألفاظ المرادفة للدهر كالزمن واليوم والوقت، ففي (صحيح الإمام البخاري رحمه الله) في (باب: لا تسبوا الدهر) عن أبي هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((**قال الله عز وجل: يَسُبُّ بنو آدم الدَّهْرَ، وأنا الدهر، بيدي الليل والنهار**))[(٥)]. وعند مسلم رحمه الله: ((**يُؤْذِينِي ابن آدم يقول: يا خَيْبَةَ الدَّهْرِ فلا يَقُولَنَّ أحدكُمْ: يا خَيْبَةَ الدَّهْرِ؛ فإِنِّي أنا الدَّهْرُ، أُقَلِّبُ لَيْلَهُ ونَهَارَهُ، فإذا شِئْتُ قَبَضْتُهُما**))[(٦)].

---

(١) فتح الباري (٩/ ١١٣)، وانظر: عمدة القاري (٢٠/ ٦٩)، فيض القدير (٤/ ٥٥٠).

(٢) انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ١٤٣- ١٤٤).

(٣) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٣/ ٣٥٤).

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (٧/ ٢٠).

(٥) صحيح البخاري [٦١٨١].

(٦) صحيح مسلم [٢٢٤٦].

قوله: ((**يُؤْذِينِي ابن آدم**)) «فمعناه: يعاملني معاملة توجب الأذى في حَقِّكُمْ. ((**وأنا الدهر**))، قال العلماء: وهو مجاز. وسببه: أن العرب كان شأنها أن تسب الدهر عند النوازل والحوادث والمصائب النازلة بها من موت أو هرم أو تلف مال أو غير ذلك، فيقولون: (يا خيبة الدهر) ونحو هذا من ألفاظ سب الدهر، فقال النبي ﷺ: ((**لا تسبوا الدهر**))؛ فإن الله ﷻ هو الدهر، أي: لا تسبوا فاعل النوازل؛ فإنكم إذا سببتم فاعلها وقع السب على الله ﷻ؛ لأنه هو فاعلها ومنزلها، وأما الدهر الذي هو الزمان فلا فعل له، بل هو مخلوق من جملة خلق الله ﷻ، ومعنى: ((**فإن الله هو الدهر**))، أي: فاعل النوازل والحوادث، وخالق الكائنات -والله أعلم-»[1].

وقال الإمام الشَّافِعِي رحمه الله: «إنَّما تأويله - واللهَّ أعلم - أن العرب كان من شأنها أن تَسُبَّ الدَّهْرَ وَتَذُمَّهُ عند المصائب التي تَنْزِلُ بهم: من مَوْتٍ، أو هَدْمٍ، أو تلف مال أو غير ذلك، وتسب الليل والنهار - وهما: الْفِتْنَتَان والجَدِيدَان - ويقولون: أصابتهم قوارع الدَّهْرِ، وأبادَهُمُ الدَّهْرُ، وأتى عليهم؛ فيجعلون الليل والنهار اللذين يفعلان ذلك، فَيَذُمُّونَ الدَّهْرَ فِنَّهُ الذي يُفْنِينَا ويفعلُ بنا، فقال رسول الله ﷺ: ((**لا تسبوا الدهر**)) الحديث. على أنه الذي يفعل بكم هذه الأشياء؛ فإنكم إن سببتم فاعل هذه الأشياء، فإنما تسبون اللهَّ ﷻ، فإن اللهَّ تعالى فاعل هذه الأشياء»[2].

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٥/ ٣). ونحوه قول ابن بطال رحمه الله. انظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٩/ ٣٣٧)، وانظر: فتح الباري، لابن حجر (١٠/ ٥٦٥).

(٢) السنن الكبرى، للبيهقي [٦٤٩١]، معرفة السنن والآثار [٧٢٩٠]، وانظر: الاستذكار، لابن عبد البر (٨/ ٥٥٣)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٨/ ١٥٥)، تفسير البغوي (٤/ ١٨٨)، السراج المنير، للخطيب الشربيني (٣/ ٦٠٠). غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام (٢/ ١٤٦)، النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: (دهر) (٢/ ١٤٤).

وذكر ابن القيم عليه رحمه الله أن سب الدهر فيه ثلاث مفاسد:

«**أحداها**: سَبُّهُ من ليس بأهلٍ أن يُسَبَّ؛ فإنَّ الدَّهْرَ خَلْقٌ مُسَخَّرٌ من خَلْقِ الله، مُنْقَادٌ لأمره، مُذَلَّلٌ لتسخيره، فَسَابُّهُ أولى بالذَّمِّ والسَّبِّ منه.

الثانية: أن سبه متضمن للشرك، فإنه سبه لظنه أنه يضر وينفع...

الثالثة: أن السَّبَّ منهم إنما يقع على من فعل هذه الأفعال التي لو اتَّبَعَ الحق فيها أهواءهم لفسدت السموات والأرض، وإذا وقعت أهواؤهم حمدوا الدهر وأثنوا عليه. وفي حقيقة الأمر، فَرَبُّ الدهر تعالى هو المعطي المانع، الخافض الرافع، المعز المذل، والدهر ليس له من الأمر شيء، فَمَسَبَّتُهُمْ لِلدَّهْرِ مَسَبَّةٌ لله عز وجل»[1]. وقال الخطابي رحمه الله: «قوله: ((**أنا الدهر**))، معناه: أنا صاحب الدهر، ومدبر الأمور التي تنسبونها إلى الدهر، فإذا سب ابن آدم الدهر من أجل أنه فاعل هذه الأمور، عاد سبه إلي؛ لأني فاعلها، وإنما الدهر زمان ووقت جعلت ظرفًا لمواقع الأمور. وكان من عادة أهل الجاهلية إذا أصابهم شدة من الزمان أو مكروه من الأمر أضافوه إلى الدهر وسبوه فقالوا: بؤسًا للدهر، وتبًّا للدهر، ونحو ذلك من القول؛ إذ كانوا لا يثبتون لله عز وجل ربوبية، ولا يعرفون للدهر خالقًا، وقد حكى الله عز وجل ذلك من قولهم حين قالوا: ﴿ وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ ﴾ [الجاثية:٢٤]؛ ولذلك سموا: الدهرية، وكانوا يرون الدهر أزليًّا قديمًا لا أول له، فأعلم الله فأعلم الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أن الدهر محدث يقلبه بين ليل ونهار، لا فعل له في شيء من خير أو شر، لكنه ظرف للحوادث، ومحل لوقوعها وأن الأمور كلها بيد الله عز وجل، ومن قبله يكون حدوثها، وهو محدثها ومنشئها سبحانه لا شريك له»[2].

---

(١) انظر ذلك مفصلًا في (زاد المعاد) (٢/ ٣٢٣- ٣٢٤).

(٢) أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري) (٣/ ١٩٠٤).

٨ - سب الحُمَّى:

جاء في الحديث النهي عن سب الحُمَّى، ففي (صحيح مسلم) من حديث جابر ﷺ: أن رسـول الله ﷺ دخل على أُمِّ السَّـائِب أو أُمِّ المُسَيِّب فقال: ((**مَا لَك يا أُمَّ السَّائِبِ -أو يا أُمَّ المُسَيِّبِ - تُزَفْزِفِينَ؟**))[١]، قالت: الحُمَّى، لا بارك الله فيها، فقال: ((**لا تَسُبِّي الحُمَّى؛ فإنَّها تُذْهِبُ خطايا بني آدمَ، كما يُذْهِبُ الْكِيرُ خَبَثَ الحديد**))[٢].

قـال الإمـام النووي ﷺ: «ويكره سـب الحمى»[٣]. والحمى تكـون بقدر الله ﷻ فهو الذي يقدرها وقوعًا، ويرفعها ﷻ، وكل شيء من أفعال الله ﷻ فإنه لا يجوز للإنسان أن يسبه؛ لأن سبَّه سبًّا لخالقه ﷻ[٤].

وعـن أبي هريـرة ﷺ عـن النبي ﷺ أنه عـاد مريضًا، ومعه أبو هريرة مـن وَعْكٍ كان به، فقال رسـول الله ﷺ: ((**أَبْشِرْ فإنَّ اللهَ يقول: هي نَارِي أُسَـلِّطُهَا على عبدي المؤمن في الدنيا؛ لتكونَ حَظَّهُ من النار، في الآخرة**))[٥].

---

(١) (تزفزفين) من الزفزفة، وهي تحريك الرياح الحشيش حتى يصوت، ويقال للريح إذا اشتد هبوبها: زفزافة؛ لصوت حركتها. وقد رواه بعضهم: (ترفرفين) -بالراء- واحتج بأن الرفرفة تحريك الطائر جناحيه، فشبه رعدتها للحمى وانزعاجها بتحريك الطائر جناحيه. والأول أصح. كشف المشكل (٣/ ١٠٥)، وانظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/ ١٣١)، مرقاة المفاتيح (٣/ ١١٣١)، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (٤/ ١٣٤١)، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٦/ ٥٤٨).

(٢) صحيح مسلم [٢٥٧٥].

(٣) الأذكار (ص:٣٦٤).

(٤) انظر: شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح العثيمين (٦/ ٤٦٧).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة [١٠٨٠٢]، وأحمد [٢٠٨٨]، وهناد [٣٩١]، وابن ماجه [٣٤٧٠]، وفي (الزوائد) (٤/ ٦١): «هذا إسناد صحيح رجاله موثقون». وأخرجه أيضًا: الترمذي [٢٠٨٨]، والحاكم [١٢٧٧] وقال: «صحيح الإسناد» كما أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (٦/ ٨٦)، والبيهقي في (السنن الكبرى) [٦٥٩١]، وفي (شعب الإيمان) [٩٣٨٤]، وابن عساكر (٦٦/ ٢٩٧).

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ((**الحُمَّى كِيرٌ من كِيرِ جَهَنَّمَ، فَنَحُّوهَا عنكم بالماء البارد**))(١).

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله: «فإذا كانت الحمى من النار ففي هذه الأحاديث السابقة أنها حظ المؤمن من نار جهنم يوم القيامة.

والمعنى - والله أعلم -: أن الحمى في الدنيا تكفر ذنوب المؤمن، ويطهر بها، حتى يلقى الله عز وجل بغير ذنب، فيلقاه طاهرًا مطهرًا من الخبث، فيصلح لمجاورته في دار كرامته دار السلام، ولا يحتاج إلى تطهير في كير جهنم غدًا، حيث لم يكن فيه خبث يحتاج إلى تطهير.

وهذا في حق المؤمن الذي حقق الإيمان ولم يكن له ذنوب إلا ما تكفره الحمى وتطهره.

وقد تواترت النصوص عن النبي ﷺ بتكفير الذنوب بالأسقام والأوصاب وهي كثيرة جدًّا يطول ذكرها»(٢).

٩ - سب الريح:

جاء في الحديث النهي عن سب الريح، فعن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((**الرِّيحُ من رَوْحِ الله، تأتي بالرحمة، وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتموها، فلا تَسُبُّوهَا، وسلوا الله خيرها، واستعيذوا به من شَرِّهَا**))(٣).

---

(١) أخرجه ابن ماجه [٣٤٧٥]، وفي (الزوائد) (٤/ ٦١): «إسناده صحيح ورجاله ثقات».

(٢) مجموع رسائل الحافظ ابن رجب (٢/ ٣٧٤).

(٣) أخرجه معمر بن راشد [٢٠٠٠٤]، والشافعي (١/ ٨١)، والبخاري في (الأدب المفرد) [٧٢٠]، وأحمد [٧٦٣١]، وابن ماجه [٣٧٢٧]، وأبو داود [٥٠٩٧]، والنسائي في (الكبرى) [١٠٦٩٩]، وأبو يعلى [٦١٤٢]، وابن حبان [١٠٠٧]، والحاكم [٧٧٦٩]، وقال: «صحيح الإسناد» ووافقه الذهبي. وأخرجه أيضًا: البيهقي [٦٤٦٤]. قال النووي فى (الأذكار) (ص:١٧٩) و(الرياض) (ص:٤٨١): «إسناده حسن».

قال الإمام النووي رحمه الله: «قوله ﷺ: ((مِنْ رَوْحِ اللهِ)) هو بفتح الراء، قال العلماء: أي: من رحمة الله عز وجل بعباده»[١].

قال الإمام الشافعي رحمه الله: «لا ينبغي لِأَحَدٍ أَنْ يَسُبَّ الرِّيَاحَ؛ فإنها خلقٌ لله تعالى مُطِيعٌ، وجندٌ من أجناده، يجعلُها رحمةً ونِقْمَة إذا شاء»[٢].

والمشروع أن يقول المسلم عند هبوب الريح ما أرشد إليه النبي ﷺ كما صحَّ عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كان النبي ﷺ إذا عَصَفَتِ الرِّيح، قال: **((اللهُمَّ إني أسألك خيرها، وخير ما فيها، وخير ما أُرسلت به، وأعوذ بك من شَرِّهَا، وشَرِّ ما فيها، وشَرِّ ما أُرسلت به))**[٣].

١٠- سب الديك:

جاء في الحديث النهي عن سبِّ الديك فيما رواه زيد بن خالد الجُهَنِيِّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **((لا تَسُبُّوا الدّيكَ؛ فإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلاة))**، وفي لفظ: **((فإنه يدعو إلى الصلاة))**[٤].

قال الْحَلِيمِيُّ رحمه الله: «يؤخذ منه أن كل من استفيد منه الخير لا ينبغي أن يُسَبَّ، ولا أن يُسْتَهَانَ به، بل يُكْرَمُ ويُحْسَنُ إليه. قال: وليس معنى قوله: **((فإنه يدعو إلى الصلاة))**

(١) الأذكار، للإمام النووي (ص:١٧٩)، رياض الصالحين (ص:٤٨١). المجموع شرح المهذب (٥/ ٩٧).

(٢) الإم، للإمام الشافعي (٢/ ٦٩٠)، وانظر: المجموع شرح المهذب (٥/ ٩٧)، البيان في مذهب الإمام الشافعي (٢/ ٦٩٠)، الأذكار، للإمام النووي (ص:١٨٠).

(٣) صحيح مسلم [٨٩٩].

(٤) أخرجه الطيالسي [٩٩٩]، وأحمد [٢١٦٧٩]، وأبو داود [٥١٠١]، والنسائي في (الكبرى) [١٠٧١٥]، وأبو العباس السراج [١٤٤٧]، وابن حبان [٥٧٣١]، والطبراني في (الكبير) [٥٢١٠]، و(الأوسط) [٣٦٢٠]، وأبو نعيم في (الحلية) (٦/ ٣٤٦)، والبيهقي في (شعب الإيمان) [٤٨٠٩]. قال النووي في (الأذكار) (ص:٣٦٤) و(الرياض) (ص:٤٨١): «إسناده صحيح».

أن يقـول بصوته حقيقة: صلوا أو حانت الصلاة، بل معناه: أن العادة جرت بأنه يصرخ عنـد طلوع الفجر، وعند الزوال فِطْرَةً فَطَرَهُ الله ﷻ عليها»[١]. «وفيه: أن بعض الخصال الحميدة في الحيوان مانع من سَبِّه، فكيف بالمؤمن من الإنسان؟!»[٢].

١١- سب الذِّمِّيِّ والكافر:

سَبُّ الْمُسْلِمِ لِلذِّمِّيِّ معصية، ويعزر المسلم إن سَبَّ الكافرَ.

قال الشافعية: سواء أكان حيًّا، أو مَيِّتًا، يعلم موته على الكفر.

وقال الْبُهُوتِيُّ ﷺ من الحنابلة: التعزير لحقِّ الله تعالى[٣].

١٢- سب المخلوقات عمومًا:

جاء في الحديث النهي عن سبِّ المخلوقات عمومًا كما جاء في الحديث عن أبي تميمة، عن رجل من قومه، أنه أتى رسـول الله ﷺ أو قال: شـهدت رسـول الله ﷺ وأتاه رجل فقـال: أنت رسـول الله؟ أو قال: أنت محمـد؟ فقال: **((نعم))**، قال: فـإلام تدعو؟ قال: **((أدعـو إلى الله ﷻ وحـده، من إذا كان بك ضر فدعوته كشـفه عنـك، ومن إذا أصابك عَامُ سَـنَةٍ فَدَعَوْتَهُ أَنْبَتَ لك، ومن إذا كنـت في أرضٍ قَفْرٍ فَأَضْلَلْتَ فَدَعَوْتَهُ رَدَّ عليك))**، قال: فأسـلم الرجل، ثم قال: أوصني يا رسـول الله، قال له: **((لا تَسُبَّنَّ شيئًا))**، أو قال: **((أَحَدًا))**، قال: فما سَبَبْتُ بَعِيرًا ولا شَاةً منذُ أوصاني رسولُ الله ﷺ..الحديث[٤].

(١) فتح الباري، لابن حجر (٦/ ٣٥٣)، وانظر: فيض القدير (٦/ ٣٩٩).

(٢) مرقاة المفاتيح (٧/ ٢٦٧٦).

(٣) الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ١٤١).

(٤) أخرجه أحمد [١٦٦١٦]، واللفظ له. قال الهيثمي (٨/ ٧٢): رواه أحمد، وفيه الحكم بن فضيل، وثقه أبو داود وغيره، وضعفه أبو زرعة وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح». وأخرجه أيضًا: ابن أبي شيبة عن أبي جري الهجيمي [٧٩٢]، وأبو داود [٤٠٨٤]، وابن أبي عاصم في (الآحاد والمثاني) [١١٨٣]، والنسائي في (الكبرى) [٩٦١٥]، والطبراني في (الكبير) [٦٣٨٦]، والبيهقي [٢١٠٩٣].

خاتمة

و«المستقرئ لصور السب يجد أنه تعتريه الأحكام الآتية:

أولا: الحرمة: وهي أغلب أحكام السب، وقد يكفر السَّابُّ، كالذي يَسُبُّ الله ﷻ، أو يَسُبُّ الرسولﷺ، أو الملائكة.

ثانيًا: الكراهة: كَسَبِّ الْحُمَّى.

ثالثًا: خلاف الأولى: وذلك إذا سَبَّ الْمَشْتُومُ شَاتِمَهُ بِقَدْرِ ما سَبَّهُ به، عند بعض الفقهاء.

رابعًا: الجواز: نحو: سَبِّ الأَشْرَارِ، وَسَبِّ السَّابِّ بِقَدْرِ ما سَبَّ به عند أكثر الفقهاء»[(١)].

والأَوْلَى صون اللسان عن السبِّ، وإن كان جائزًا، والصبر والعفو، وذلك من تمام الفضل -كما تقدم-. والاحتراز عن مسببات اللعن والسب، كالغضب الذي يهيج اللسان، وعن مقابلة السب بمثله -كما تقدم-.

رابعًا: الوقاية والعلاج من آفات السَّبِّ واللعن:

١- حفظ اللسان وصونه عن السبِّ واللعن، وقول الفحش، وبذيء الكلام.

٢- الحذر من زلاتِ اللسان، ويكون بالإقلال من الكلام، والتفكر والتأني، والصَّمت أحيانًا، وأن يتركَ المسلم ما لا يعنيه، وأن لا يخوض في باطلٍ، وأن يُعْرِض عمن يخوض فيه.

٣- أن لا يُقَابِل السب بمثله فضلًا عن الزيادة عن ذلك.

(١) انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ١٣٥).

٤- العفو والتسامح، والتجاوز عن هفوات وزلات الناس، ومقابلة الإساءة بالإحسان، والرفق والحلم:

إنَّ دوامَ الودِّ والمحبة بين الناس يقتضي تجاوز الهفوات، وستر الزلات. قال الله ﷻ: ﴿فَأَسَرَّهَا يُوسُفُ فِي نَفْسِهِۦ وَلَمْ يُبْدِهَا لَهُمْ﴾ [يوسف:٧٧]. وقليل من الصبر وضبط الأعصاب حين تقع الخصومة يدفع كثيرًا من الشر. بل يجلب الخير والنفع في كثير من الأحوال، قال الله ﷻ -مثلًا- عن النساء: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء:١٩].

وقد جعل الله ﷻ مقابلةَ الإساءة بالإحسان، وحُسْنَ الخُلق سببًا يكون به العدوُّ صديقًا، وتتمكَّنُ فيه صداقةُ الصديق، قال الله ﷻ: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت:٣٤]. إن كل إساءة تقابل بالإحسان سوف يكون له من الأثر الطيب ما يمحو أثرها، ويعالج ما أحدثته من صدع وجفاء. يعني: أنك إذا أحسنت إلى من أساء إليك قادته تلك الحسنة إلى مصافاتك ومحبتك. ومقابلة السيئة بالحسنة مرتبة عظيمة لا يرتقي إليها من عباد الله ﷻ إلَّا من امتلك زمام نفسه.

ولم يكن النبي ﷺ يجزي بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويصفح -كما تقدم-. والله ﷻ كما شرع القصاص عدلًا، فقد ندب إلى العفو والصفح فضلًا، وقد تقدم حديث: **((وما زاد الله عبدًا بعفو إلا عزًّا))**.

ولا يخفى أن الرفق بالخلق والحلم والأناة وسعة الصدر من أسباب المحبة، ودوام الود. وقد جاء في الحديث عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل رهط من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السام عليكم، قالت عائشة رضي الله عنها: ففهمتها، فقلت: وعليكم السام واللعنة،

قالت: فقال رسول الله ﷺ: ((**مهلًا يا عائشة، إن الله يحب الرفق في الأمر كله**))، فقلت: يا رسول الله، أولم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله ﷺ: ((**قد قلت: وعليكم**))[١]. وفي رواية: ((**مه يا عائشة، فإن الله لا يحب الفحش والتفحش**))[٢].

وفي رواية: عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: ((**يا عائشة: إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه**))[٣].

وقال عليه الصلاة والسلام: ((**إن الله عز وجل ليعطي على الرفق ما لا يعطي على الخرق[٤]، وإذا أحب الله عبدًا أعطاه الرفق، ما من أهل بيت يحرمون الرفق إلا قد حرموا**))[٥].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن أعرابيًّا بال في المسجد، فقاموا إليه، فقال رسول الله ﷺ: ((**لا تزرموه**))، ثم دعا بدلو من ماء فصب عليه[٦].

فمن الصفات التي يحبها الله تبارك وتعالى: الرفق واللين، والحلم والأناة؛ لقول رسول الله ﷺ للأشج -أشج عبد القيس-: ((**إن فيك خصلتين يحبهما الله: الحلم، والأناة**))[٧].

٥ - أن يحذر السالك خطوات الشيطان ونزغاته ووساوسه:

---

(١) صحيح البخاري [٦٠٢٤، ٦٠٣٠، ٦٤٠١]، مسلم [٢١٦٤، ٢١٦٥].

(٢) صحيح مسلم [٢١٦٥]. وقد تقدم بيان معنى: (الفاحش) و(المتفحش).

(٣) صحيح مسلم [٢٥٩٣].

(٤) بضم أوله المعجم وسكون الراء ضد الرفق. و(الخرق) بفتحتين مصدر، و(الأخرق) وهو ضد الرفيق وبابه طرب، والاسم (الخرق) بالضم.

(٥) أخرجه الطبراني في (الكبير) [٢٢٧٤]، قال الهيثمي (٨/ ١٨): «رواه الطبراني، ورجاله ثقات». وضعفه العراقي في (تخريج الإحياء) (ص:١٠٨٣)، قال الشيخ الألباني في (صحيح الترغيب والترهيب) [٢٦٦٦]: «حسن لغيره».

(٦) صحيح البخاري [٦٠٢٥]. (لا تزرموه): لا تقطعوا عليه بوله.

(٧) صحيح مسلم [١٧].

إن من أسباب الوقاية من (آفات السب واللعن): الاحتراز من نزغات الشيطان، وهمزاته ووساوسه، والاستعاذة بالله ﷻ منه، فالشيطان ينزغ بين الناس، وقد حذَّر الله ﷻ نزغاته فقال ﷻ: ﴿وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُواْ ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ كَانَ لِلْإِنسَٰنِ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [الإسراء:٥٣]، وقال الله ﷻ على لسان يوسف عليه السلام: ﴿يَٰٓأَبَتِ هَٰذَا تَأْوِيلُ رُءْيَٰىَ مِن قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّى حَقًّاۖ وَقَدْ أَحْسَنَ بِىٓ إِذْ أَخْرَجَنِى مِنَ ٱلسِّجْنِ وَجَآءَ بِكُم مِّنَ ٱلْبَدْوِ مِنۢ بَعْدِ أَن نَّزَغَ ٱلشَّيْطَٰنُ بَيْنِى وَبَيْنَ إِخْوَتِىٓ﴾ [يوسف:١٠٠].

وقد جاء في الحديث: عن سليمان بن صُرَدٍ، قال: اسْتَبَّ رجلان عند النَّبِيِّ ﷺ ونحن عندهُ جُلُوسٌ، وأحدُهما يَسُبُّ صاحبَه مُغْضَبًا قد احْمَرَّ وجهُه، فقال النَّبِيُّ ﷺ: ((**إنِّي لأعْلَمُ كلمةً، لو قالها لذَهَبَ عنه ما يَجِد، لو قال: أَعُوذُ بالله من الشَّيْطان الرَّجيم**))[1].

وقال الله ﷻ: قال تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِۚ﴾ [الأعراف:٢٠٠]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُواْ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾ [الأعراف:٢٠١]، وقال سبحانه: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [فصلت:٣٦]. وسيأتي تفصيل ذلك في (أسباب الوقاية العامة من آفات اللسان والعلاج).

٦ – النظر بعين البصيرة إلى عاقبة السب واللعن في الدنيا والآخرة.

٧ – البيئة الصالحة في البيت والحي والمدرسة والمسجد.

٨ – مجاهدة النفس والهوى والشيطان.

٩ – بناء العقيدة السليمة التي تقوم على أساس من الالتزام بالأخلاق والقيم.

١٠ – أداء الفرائض، والإكثار من النَّوافل:

(١) صحيح البخاري [٦٠٤٨، ٦١١٥]، مسلم [٢٦١٠].

إن من الأسباب فإنها تمنع من الشرود عن نهج الصالحين: تحقق التقوى في المكلف بالتزام أمر الله ﷻ، واجتناب نهيه، وملازمة ذكره، وقراءة كتابه، والبحث عن حال مطعمه، وأداء حقوق الخلق، والتنوع في العبادات، والإكثار من النوافل.

والعبادات والتكاليف الشرعية لها مقاصد سامية، وهي تحقق في العبد معنى: التكليف، وهو الإذعان لشرعة الله تعالى، ذلك الإذعان الذي يخرج المكلَّف إلى حدِّ الإنسانية، وإلى مقام العبودية، فالصَّلاة ليست مجرَّد حركاتٍ يؤديها الإنسان دون أن يكون لها الأثر النَّاجع في المكلَّف، فقد بيَّن الحقُّ ﷻ أنها تنمي في العبد شعور المراقبة لله ﷻ، فتنهاه عن الفحشاء والمنكر والبغي، فتزكو نفس العبد، وتعلو همته، ويبتعد عما يسخط الله تعالى من قول أو فعل؛ لأن الانتهاء لا يكون إلا من ذاكر لله ﷻ، مراقبٍ له في أفعاله وأقواله وأحواله. قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت:٤٥].

«فالصلاة تطهر الروح، وتزكي النفس؛ لأنها تنهى عن الفحشاء والمنكر، وتربي في المصلي ملكة مراقبة الله تعالى وخشيته لدى الإساءة، وحبه والرجاء فيه عند الإحسان، وتذكره دائمًا بكماله المطلق، فتوجه همته دائمًا إلى طلب الكمال»[١].

و«النفوس في حاجة إلى مذكِّر يرقى بها إلى العالم الروحي، ويخلعها من عالم الحس، ويوجهها إلى مراقبة من برأها وفطرها حتى تطهر من تلك الأرجاس والأدران، وتترفع عن البغي والعدوان، وتميل إلى العدل والإحسان، ذلك المذكر هى الصلاة التي تنهى عن الفحشاء والمنكر، وتنفي الجزع والهلع عند المصايب، وتعلِّم البخيل الكرم والجود»[٢].

---

(١) انظر: تفسير المنار (٦/ ٢١٤).

(٢) انظر: تفسير المراغي (٢/ ٢٠١).

والصيام كذلك يعزز شعور المراقبة لله ﷻ، فهو جُنَّة ووجاء. وقل مثل ذلك في سائر العبادات والتكاليف؛ فإن لها مقاصد سامية ترتقي بالمكلف، وتصلح أحواله.

والنوافل تمنع السالكين من الشرود عن نهج الصالحين، وتصون اللسان عن كل قول ذميم؛ لأنها تُوْرِث المراقبة لله ﷻ، وتُقَرِّب منه ﷻ. وقد جاء في الحديث: قال رسول الله ﷺ: ((**إن الله قال: من عادى لي وليًّا فقد آذنته بالحرب، وما تقرَّب إليَّ عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه، وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته: كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، وإن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن، يكره الموت وأنا أكره مساءته**))[١]، يعني: إساءته بفعل ما يكره. قال ابن رجب رحمه الله: «المراد بهذا الكلام أن من اجتهد بالتقرب إلى الله ﷻ بالفرائض، ثم بالنوافل قربه إليه، ورقاه من درجة الإيمان إلى درجة الإحسان، فيصير يعبد الله ﷻ على الحضور والمراقبة كأنه يراه، فيمتلئ قلبه بمعرفة الله ﷻ ومحبته وعظمته وخوفه ومهابته وإجلاله والأنس به والشوق إليه، حتى يصير هذا الذي في قلبه من المعرفة مشاهدًا له بعين البصيرة»[٢]. وذلك من أعظم أسباب الأمن والهداية.

١١- الإكثار من ذكر الله ﷻ، ومن الدعاء والاستغفار:

إن كثرة ذكر الله ﷻ من أعظم أسباب الحفظ من المعصية؛ لأن الذِّكرَ يُذَكِّرُ العبدَ بالله تعالى وصفاته، وعظمته، فيكون حاضرًا مع الله تعالى، ومستحضرًا لما يعتقده عن الله،

---

(١) صحيح البخاري [٦٥٠٢]، قوله: (ما ترددت): كناية عن اللطف والشفقة وعدم الإسراع بقبض روحه. و(مساءته): إساءته بفعل ما يكره.

(٢) جامع العلوم والحكم، لابن رجب (ص:٣٤٥- ٣٤٦).

فيحجزه ذلك عن المعصية. وبذكر الله ﷻ تطمئن القلوب، كما قال الله ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَتَطۡمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكۡرِ ٱللَّهِۗ أَلَا بِذِكۡرِ ٱللَّهِ تَطۡمَئِنُّ ٱلۡقُلُوبُ﴾ [الرعد:٢٨].

وبالدعاء يكون العبدُ قريبًا من الله ﷻ كما الله ﷻ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌۖ أُجِيبُ دَعۡوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِۖ فَلۡيَسۡتَجِيبُواْ لِي وَلۡيُؤۡمِنُواْ بِي لَعَلَّهُمۡ يَرۡشُدُونَ﴾ [البقرة:١٨٦]، وقال سبحانه: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾ [غافر:٦٠]. وقل مثل ذلك في الاستغفار؛ فإنه يمد العبد بالقوة، ويفتح له أبواب الخير كما قال الله ﷻ على لسان هود عليه السلام: ﴿وَيَٰقَوۡمِ ٱسۡتَغۡفِرُواْ رَبَّكُمۡ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيۡهِ يُرۡسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيۡكُم مِّدۡرَارٗا وَيَزِدۡكُمۡ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمۡ﴾ [هود:٥٢].

١٢- الإكثار من قراءة القرآن وتدبر آياته.

١٣- مجالسة الصالحين وأرباب العزائم والهمم:

إنَّ مجالسة الصالحين وأرباب العزائم والهمم تبعث في النفس الهمة لتقليدهم والتشبه بهم.

١٤- الاحتراز عن مسببات اللعن والسب، كالغضب، وكمقابلة السب بمثله -كما تقدم-. ويعين على ترك الغضب:

أ - استحضار ما جاء في كظم الغيظ من الفضل، وما جاء في عاقبة ثمرة الغضب من الوعيد: قال الله ﷻ: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ ١٣٣ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [آل عمران:١٣٣-١٣٤].

وفي الحديث: ((من كظم غيظًا وهو قادر على أن ينفذه دعاه الله على رؤوس

الخلائق يوم القيامة؛ حتى يخيره من الحور العين يزوجه منها ما شاء))[١]، وقال ﷺ: **((ما من جرعة أعظم أجرًا عند الله، من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله))**[٢].

ب- أن يملك الإنسان نفسه عند الغضب: وقد جاء في الحديث: **((ليس الشديد بالصُّرَعَة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب))**[٣]. «فإنه إذا ملكها كان قد قهر أقوى أعدائه، وشر خصومه، ولذلك قيل: أعدى عدوك: نفسك التي بين جنبيك»[٤].

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله: «وقد مدح الله من يغفر عند غضبه، فقال: ﴿وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ [الشورى:٣٧]؛ لأن الغضب يحمل صاحبه على أن يقول غير الحق، ويفعل غير العدل، فمن كان لا يقول إلا الحق في الغضب والرضا دلَّ ذلك على شدة إيمانه، وأنه يملك نفسه»[٥].

ج – أن يستعيذ بالله ﷻ من الشيطان الرجيم: فقد استبَّ رجلان عند النبي ﷺ ونحن عنده جلوس، وأحدهما يسب صاحبه مغضبًا قد احمر وجهه فقال النبي ﷺ: **((إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد، لو قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم))**[٦].

(١) أخرجه أحمد [١٥٦١٩]، وابن ماجه [٤١٨٦]، وأبو داود [٤٧٧٧]، والترمذي [٢٠٢١]، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، كما أخرجه أبو يعلى [١٤٩٧]، والطبراني في (الكبير) [٤١٥]، وفي (الأوسط) [٩٢٥٦]، وفي (الصغير) [١١١٢]، وأبو نعيم في (الحلية) (٨/ ٤٧)، والبيهقي في (السنن) [١٦٦٤٥]، وفي (شعب الإيمان) [٧٩٥٠]، بألفاظ متقاربة. وللحديث أطراف أخرى.

(٢) أخرجه أحمد [٦١١٤]، وابن ماجه [٤١٨٩]. قال البوصيري: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات» مصباح الزجاجة (٤/ ٢٣٣).

(٣) صحيح البخاري [٦١١٤]، مسلم [٢٦٠٩].

(٤) مرقاة المفاتيح (٨/ ٣١٨٨). وانظر: فتح الباري، لابن حجر (١/ ١٤٣)، (١٠/ ٥٢٠).

(٥) مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي (١/ ١٦٦).

(٦) صحيح البخاري [٥٧٠١، ٥٧٦٤]، مسلم [٦٨١٢، ٦٨١٣].

د- تغيير السلوك في مواجهة المشكلات: ولا يكون تجنب الغضب بتناول المهدئات؛ لأن تأثيرها يأتي بتكرار تناولها، ولا يستطيع الذي يتعاطى المهدئات أن يتخلص منها بسهولة، ولأن الغضب يغير السلوك فإن العلاج يكون بتغيير السلوك في مواجهة المشكلات، وذلك من خلال الاسترخاء النفسي والعضلي، وتدريب النَّفس على ضبط الأعصاب حيال المواقف الصعبة، فإنما الحلم بالتَّحلم، والصبر بالتَّصبر، وكلما ارتفع مستوى الانفعال قلَّ التفكير. ومن وسائل السيطرة على الانفعالات: الانتقال من الهيئة والحالة التي هو عليها إلى هيئة أخرى، فإذا كان واقفًا فليجلس أو ليضجع؛ ليعطي نفسه فرصة للتأمل والتروي والهدوء. يقول النبي ﷺ: ((**إذا غَضِبَ أحدُكم وهو قائمٌ فليجلسْ، فإنْ ذهب عنه الغضبُ وإلا فليضطجعْ**))[١]؛ لأنَّ القائم متهيىء للحركة والبطش، والقاعد دونه في هذا المعنى، والمضطجع ممنوع منهما، فيشبه أن يكون النبي ﷺ إنما أمره بالقعود والاضطجاع؛ لئلا تبدر منه في حال قيامه وقعوده بادرة يندم عليها فيما بعد والله أعلم[٢].

هـ- اجتناب أسباب الغضب: جاء في الحديث: ((**اجْتَنِب الغَضَب**))[٣]. قال العلامة المناوي رحمه الله: قوله: ((**اجتنب الغضب**)) «أي: أسبابه، أي: لا تفعل ما يأمر به ويحمل عليه من قول أو فعل»[٤].

(١) أخرجه أحمد [٢١٣٤٨]، وأبو داود [٤٧٨٢]، وأبو يعلى كما في (إتحاف الخيرة المهرة) [١٧٥٨]، وابن حبان [٥٦٨٨]، والبيهقي في (شعب الإيمان) [٧٩٣٢]. قال العراقي: «أخرجه أحمد بإسناد جيد» المغني عن حمل الأسفار (ص:١٠٧٠)، وقال الهيثمي في (مجمع الزوائد) (٨/ ٧١): «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح».

(٢) انظر: معالم السنن، للخطابي (٤/١٠٨)، كشف المشكل، لابن الجوزي (٣/ ٥٤٠)، التيسير بشرح الجامع الصغير (١/ ١١٧).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في (مصنفه) [٢٥٣٨٦]، وأحمد [٢٣٤٦٨] بإسناد صحيح. كما أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب ذم الغضب، وابن عساكر كما في (كنز العمال) [٧٦٩١].

(٤) فيض القدير (١/ ١٥٢).

و- التبصير بالآثار الضارة، والعواقب المهلكة المترتبة على الغضب.

ز- إلصاق الخدِّ بالأرض والتمرغ في ترابها حتى يسكن غضبه؛ لما في ذلك من الضعة عن الاستعلاء، وتذكار أن من كان أصله من التراب لا يستحق أن يتكبر(١).

ح- الوضوء: وهو من تغير الحالة والسلوك، ويفيد في تخفيض الانفعال ونسبة الحرارة في الجسد عند حمرة العينين، وانتفاخ الأوداج.

ي- دفع الغضب بالعفو والحلم والصبر، واحتمال الأذى.

ك- التمييز بين الغضب المحمود والغضب المذموم، والانتصار لدين الله تعالى، لا نصرة للنفس والهوى، أو لحظ من حظوظ الدنيا الفانية.

ل- أن يتذكر الغاضب قدرة الله ﷻ عليه، وحاجته إلى عفو ربه، فلا يأمن إن أمضى عقوبته بمن قدر عليه أن يمضي الله غضبه عليه يوم القيامة.

والتذكر يدفع نزعات النفس ووساوس الشيطان، قال الله ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُواْ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴾ [الأعراف:٢٠١].

وعن مجاهد، في قول الله ﷻ: ﴿ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ﴾ قال: الغضب(٢). وقد روي عن ابن عباس وسعيد بن جبير وعبد الرحمن بن زيد ابن أسلم نحو ذلك(٣).

(١) انظر: مرقاة المفاتيح (٨/ ٣٢١٨)، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي (٦/ ٣٥٩).
(٢) انظر: تفسير الطبري (١٣/ ٣٣٦).
(٣) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥/ ١٦٤٠)،

وقال تعالى: ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف:٢٤]. قيل: أي: إذا غضبت، وهو قول عكرمة[١] وقد ذكر الحافظ ابن كثير رحمه الله أنه تفسير باللازم[٢]. وقال الألوسي رحمه الله: «ووجه تفسير النسيان بالغضب أنه سبب للنسيان»[٣]. وقال أبو بكر ابن العربي رحمه الله: «وأما من قال: معناه: واذكر ربك إذا غضبت -بالغين والضاد المعجمتين- فمعناه: التثبت عند الغضب؛ فإنه موضع عجلة، ومزلة قدم، والمرء يؤاخذ بما ينطق به فمه»[٤].

فتبين مما تقدم أن المعنى أعم، فيكون معنى الآية: اذكر ربك إذا نسيت ذكره، أي: إرجع إلى الذكر إذا غفلت عنه، واذكره في كل حال.

م- أن يسأل ربه أن يرزقه الحلم، وكظم الغيظ، وسعة الصدر، وأن يدرب نفسه على تحمل الأذى، والتحلي بمكارم الأخلاق.

ن- أن يطالع سيرة المصطفى صلى الله عليه وسلم والصالحين من أمته الذين تأسوا به، فما كانوا يغضبون إلا لله تعالى.

س- أن يسكت عند الغضب:

فقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((يسروا ولا تعسروا، وإذا غضب أحدكم فليسكت))**[٥].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في (المصنف) [٣٥٤٦٥]، وابن أبي حاتم في (التفسير) [١٢٧٦٣]. وأبو نعيم في (الحلية) (١٠/ ٣٣٢)، والبيهقي في (شعب الإيمان) [٧٩٤٣].

(٢) تفسير ابن كثير (٥/ ١٤٩).

(٣) روح المعاني (٨/ ٢٣٨).

(٤) أحكام القرآن (٣/ ٢٢٨).

(٥) أخرجه الطيالسي [٢٧٣٠]، وأحمد [٢١٣٦]، والبخاري في (الأدب المفرد) [٢٤٥]. قال الهيثمي (٨/ ٧٠): «رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات؛ لأن ليثا صرح بالسماع من طاوس».

قال الحافظ ابن رجب ﵀: «وهذا أيضًا دواء عظيم للغضب؛ لأن الغضبان يصدر منه في حال غضبه من القول ما يندم عليه في حال زوال غضبه، كثيرًا من السباب وغيره مما يعظم ضرره، فإذا سكت زال هذا الشر كله عنه.

وما أحسن قول مورق العجلي ﵀: ما امتلأت غيظًا قط، ولا تكلمت في غضب قط بما أندم عليه إذا رضيت.

وغضب يومًا عمر بن عبد العزيز ﵁ فقال له ابنه عبد الملك رحمهما الله: أنت يا أمير المؤمنين مع ما أعطاك الله وفضلك به تغضب هذا الغضب؟ فقال له: أو ما تغضب يا عبد الملك؟ فقال عبد الملك: ما تُغْنِي سَعَةُ جَوْفِي إن لم أَرْدُدْ فيها الْغَضَبَ حتى لا يَظْهَرَ منه شيءٌ أكرهُهُ؟ قال: وكان له بطين[1]. فهؤلاء قوم ملكوا أنفسهم عند الغضب»[2].

وقال العلامة المناوي ﵀: «السكوت يسكن الغضب، وحركة الجوارح تثيره»[3].

*** ***

ويقال كذلك في أسباب الوقاية من آفات السب واللعن والعلاج ما تقدم بيانه في أسباب الوقاية من الآفات السابقة، وما سيأتي في إجمال أسباب الوقاية العامة من آفات اللسان والعلاج.

*** ***

---

(١) ذكره ابن أبي شيبة في (المصنف) [٣٥٠٩٢]، وأبو نعيم في (الحلية) (٥/ ٣٥٨).

(٢) جامع العلوم والحكم (١/ ٣٦٦) بتصرف يسير.

(٣) فيض القدير (٤/ ٣٢٨).

الآفة السابعة
التَّألي على الله ﷻ

أولًا: تعريف التَّألي:

١- تعريف التَّألي في اللغة:

الْإِيلَاء بالمدِّ: الحَلِفُ، وهو مصدر. يقال: (آلَى) يُؤْلِي (إِيلَاءً): حَلَفَ، و(تَأَلَّى) و(أْتَلَى) مثله. ومنه قوله ﷻ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ﴾[النور:٢٢]. و(الْأَلِيَّة): اليمين، وجمعها: (أَلَايَا). و(الْأَلْيَة) -بالفتح- أَلْيَةُ الشَّاة. ولا تقل: إِلْيَةٌ -بالكسر-، ولا: لِيَّةٌ. فإذا ثَنّيْتَ قلتَ: أَلْيَانِ فلا تلحقه التاء.

قال أبو عبيد رحمه الله: الأَلْوة، والأُلِيَّة: اليَمِين. والفعل: آلى يُؤْلي إِيلاء، وتَأَلَّى يتألَّى تأَلِّيًا، وائتلى يَأتلي ائتلاءً[١].

وقال الفرَّاء رحمه الله: الائْتِلاءُ: الحَلِفُ، وبه فُسِّر قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ﴾، أي: لا يحلف، وذلك أن أبا بكر رضي الله عنه حلف ألا ينفق على مِسْطَح بن أُثَاثَة وقرابته الذين ذكروا عائشة رضي الله عنها. وكانوا ذوي جهد فأنزل الله ﷻ: ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾[النور:٢٢]، فقال أبو بكر رضي الله عنه: بلى يا رب. فأعادهم إلى نفقته[٢].

---

(١) انظر: غريب الحديث، لأبي عُبيد القاسم بن سلام (١/ ٥٤)، تهذيب اللغة، للأزهري (١٥/ ٣١٠)، الصحاح، للجوهري، مادة: (ألا) (٦/ ٢٢٧١).

(٢) معاني القرآن، للفراء (٢/ ٢٤٨)، وانظر: تهذيب اللغة، للأزهري (١٥/ ٣١٠). والحديث في (صحيح البخاري) [٤٧٥٠، ٤٧٥٧]، ومسلم [٢٧٧٠].

و(المتألي) - بضم الميم وفتح التاء المثناة من فوق والهمزة وتشديد اللام المكسورة-، أي: الحالف المبالغ في اليمين، مأخوذ من: الْأَلِيَّة -بفتح الهمزة وكسر اللام وتشديد الياء-، وهي اليمين.

٢ - تعريف التَّألي على الله ﷻ في الاصطلاح:

أ- **التألي على الله ﷻ في الاصطلاح**: أن يحلف الشخص بأن الله ﷻ لا يغفر لفلان، أو لا يدخله الجنة أو يحلف بأن الله ﷻ سيدخله النار. وسيأتي بيان ما جاء فيه من الوعيد.

ب- **ويأتي التألي في الاصطلاح الشرعي بمعنى**: الحلف على ترك فعل الخير والمعروف:

كما جاء في الحديث: عن عائشة رضي الله عنها تقول: سمع رسول الله ﷺ صوت خصوم بالباب عالية أصواتهما، وإذا أحدهما يستوضع الآخر، ويسترفقه في شيء، وهو يقول: والله لا أفعل، فخرج عليهما رسول الله ﷺ فقال: ((**أين المُتَأَلِّي على الله، لا يفعلُ المعروف؟**))، فقال: أنا يا رسول الله، وله أَيُّ ذلك أَحَبَّ[1].

وفي هذا كراهة الحلف على ترك الخير، وإنكار ذلك، وأنه يستحب لمن حلف لا يفعل خيرًا أن يحنث فيكفر عن يمينه. وفيه الشفاعة إلى أصحاب الحقوق، وقبول الشفاعة في الخير. وقوله: ((**وله أَيُّ ذلك أَحَبَّ**)) أي: لخصمي ما رغب وأحب من الوضع عنه أو الرفق[2].

وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة:٢٢٤]، أي: لا تجعلوا أيمانكم بالله ﷻ مانعة لكم من الخير والبرِّ، وصلة الرحم، ومن الإصلاح بين الناس، إذا حلفتم على ترك

(١) صحيح البخاري [٢٧٠٥]، مسلم [١٥٥٧].

(٢) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٠/ ٢٢٠)، شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٨/ ٩٨).

شيء من ذلك. ونظير الآية: قولُه ﷻ في حلف أبي بكر رضي الله عنه ألا ينفق على مِسْطَح لما قال في عائشة رضي الله عنها ما قال: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور:٢٢] -وقد تقدم-.

فالواجب على من حَلَفَ على يمينٍ فرأى غيرها خيرًا منها أن يُكَفِّرَ عن يمينه، ويأتي الذي هو خير كما جاء في الحديث: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **((من حلف على يمين، فرأى غيرها خيرًا منها، فليأْتِ الذي هو خير، ولْيُكَفِّرْ عن يمينه))**[1].

وعن أبي موسى الأشعريِّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **((إني والله -إن شاء الله- لا أحلف على يمين، فأرى غيرها خيرًا منها، إلا أتيت الذي هو خير، وتحللتها))**[2].

وعن عائشة رضي الله عنها: أن أبا بكر رضي الله عنه لم يكن يحنث في يمينٍ قَطُّ، حتى أنزل الله كَفَّارَةَ اليمين، وقال: **((لا أحلف على يمينٍ، فرأيت غيرها خيرًا منها، إلا أتيت الذي هو خير، وكَفَّرْتُ عن يميني))**[3].

وعن عبد الرحمن بن سَمُرَة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: **((يا عبد الرحمنِ بنَ سَمُرَة، لا تسألِ الإمارةَ؛ فإنك إن أوتيتها عن مسألةٍ وُكِلْتَ إليها، وإن أوتيتها من غير مسألة أُعنت عليها، وإذا حلفت على يمين، فرأيت غيرها خيرًا منها، فَكَفِّرْ عن يمينك وأْتِ الذي هو خير))**[4].

---

(١) صحيح مسلم [١٦٥٠].

(٢) صحيح البخاري [٣١٣٣، ٤٣٨٥، ٥٥١٨، ٦٦٢٣، ٦٦٤٩، ٦٦٨٠، ٦٧١٨، ٦٧٢١، ٧٥٥٥]، مسلم [١٦٤٩].

(٣) صحيح البخاري [٦٦٢١].

(٤) صحيح البخاري [٦٦٢٢، ٦٧٢٢، ٧١٤٧]، مسلم [١٦٥٢].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **((والله، لأن يَلِجَّ أحدكم بيمينه في أهله، آثَمُ له عند الله من أن يعطي كَفَّارَتَهُ التي افترض الله عليه))**[١].

وفي رواية: **((من اسْتَلَجَّ في أهله بيمين، فهو أعظم إثمًا، لِيَبَرَّ))** يعني: الكفارة[٢].

وقوله: **((يَلَجَّ))** أي: من الإلجاج، وهو أن يقيم على يمينه ولا يحنث بها. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «اللَّجَاج هو أن يتمادى في الأمر -ولو تبين له خطؤه- وأصل اللَّجَاجِ في اللغة: الإصرار على الشيء مطلقًا»[٣].

وقوله: **((في أهله))** الذين يتضررون بعدم حنثه. **((آثَمُ))** أكثر إثمًا من الحنث الذي يُمْحَى بالكفارة.

قال الإمام النووي رحمه الله: «أما قوله صلى الله عليه وسلم: **((لَأَنْ))** فبفتح اللام وهو لام القسم.

وقوله صلى الله عليه وسلم: **((يَلَجَّ))** هو بفتح الياء واللام وتشديد الجيم.

و**((آثَمُ))** بهمزة ممدودة وثاء مثلثة، أي: أكثر إثمًا.

ومعنى الحديث: أنه إذا حلف يمينًا تتعلق بأهله، ويتضررون بعدم حنثه، ويكون الحنث ليس بمعصية، فينبغي له أن يحنث فيفعل ذلك الشيء ويكفر عن يمينه.

فإن قال: لا أحنث، بل أتورع عن ارتكاب الحنث، وأخاف الإثم فيه فهو مخطئ بهذا القول، بل استمراره في عدم الحنث، وإدامة الضرر على أهله أكثر إثمًا من الحنث.

---

(١) صحيح البخاري [٦٦٢٥]، مسلم [١٦٥٥].

(٢) صحيح البخاري [٦٦٢٦]. و((استلج)): أقام على يمينه. و((لِيَبَرَّ)) أي: ليفعل ما هو الخير، وهو الحنث وإعطاء الكفارة.

(٣) فتح الباري، لابن حجر (١١/ ٥١٩). يقال: فلان يَلِجُّ ويَلَجُّ، لغتان. ولجحت ألج بكسر الماضي وفتح المضارع، وبالعكس. انظر: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (٨/ ٢٤٤٠)، تهذيب اللغة، للأزهري (١٠/ ٢٦٤)، العين (٦/ ١٩)، المخصص (٤/ ٣٩٣)، المحيط، مادة: (لج) (٢/ ٨٠)

واللجاج في اللغة: هو الإصرار على الشيء. فهذا مختصر بيان معنى الحديث، ولا بُدَّ من تنزيله على ما إذا كان الحنث ليس بمعصية

وأما قوله ﷺ: ((آثَمُ)) فخرج على لفظ المفاعلة المقتضية للاشتراك في الإثم؛ لأنه قصد مقابلة اللفظ على زعم الحالف وتوهمه؛ فإنه يتوهم أن عليه إثمًا في الحنث، مع أنه لا إثم عليه فقال ﷺ: الإثم عليه في اللجاج أكثر لو ثبت الإثم - والله أعلم بالصواب وإليه المرجع والمآب-»[1].

وقال القاضي البيضاوي رحمه الله: «المراد أن الرجل إذا حلف على شيء يتعلق بأهله، وأصرَّ عليه كان أَدْخَلَ في الْوِزْر، وأفضى إلى الإثم من الْحِنْث؛ لأنه جعل الله عز وجل عُرْضَةً ليمينه، وقد نُهِيَ عن ذلك»[2].

ج - **ويأتي التألي في الاصطلاح الشرعي بمعنى**: الإيلاء. والإيلاء في الشرع: عبارة عن اليمين على ترك وطء المنكوحة أربعة أشهر أو أكثر. والأصل فيه قول الله عز وجل: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾ [البقرة:٢٢٦]. وقد قيل: الْمُولِي من لا يخلو عن أحد المكروهين إما الطلاق أو الكفارة[3]. وأحكام الإيلاء مبسوطه في كتب الفقه.

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١١/ ١٢٣-١٢٤). وقال الطيبي رحمه الله: «((آثَمُ)) اسم تفضيل أصله أن يطلق لِلَاجِّ الْإِثْم، فأطلقه لِلَّجَاجِ الموجب للإثم علي سبيل الاتساع» شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (٨/ ٢٤٤٠)، وانظر: مرقاة المفاتيح (٦/ ٢٢٣٩).

(٢) انظر: فتح الباري، لابن حجر (١١/ ٥١٩)، مرقاة المفاتيح (٦/ ٢٢٣٩)، فيض القدير (١/ ٢٧٦).

(٣) انظر: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي (٢/ ٢٦١)، المحيط البرهاني (٣/ ٤٣٩). قيل: الإيلاء شرعًا: الحلف بالله جل جلاله أو بصفة من صفاته أو بنذر أو تعليق طلاق على ترك قربان زوجته مدة مخصوصة. وهذا تعريف الحنفية. وقيل: حلف زوج مسلم مكلف ممكن الوطء بما يدل على ترك وطء زوجته غير المرضع أكثر من أربعة أشهر، سواء أكان الحلف بالله أم بصفة من صفاته، أم بالطلاق، أم بمشي إلى مكة، أم بالتزام قربة. وهذا تعريف المالكية. وقيل: حلف زوج يصح طلاقه على الامتناع من وطء زوجته

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «الإيلاء: الْحَلِفُ، فإذا حلف الرجل ألا يجامع زوجته مُدَّة، فلا يخلو: إما أن يكون أَقَلَّ من أربعة أشهر، أو أكثر منها، فإن كانت أَقَلَّ، فله أن ينتظر انقضاء الْمُدَّةِ ثم يجامع امرأته، وعليها أن تصبر، وليس لها مطالبته بِالْفَيْئَةِ في هذه المدة، وهذا كما ثبت في (الصحيحين) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن رسول الله آلَى من نسائه شهرًا، فَنَزَلَ لتسع وعشرين، وقال: ((**الشهر تسع وعشرون**))[1].

فأما إن زادت المدة على أربعة أشهر، فللزوجة مطالبة الزوج عند انقضاء أربعة أشهر: إما أن يفيء -أي: يجامع- وإما أن يطلق، فيجبره الحاكم على هذا أو هذا لئلا يضر بها. ولهذا قال تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ﴾ أي: يحلفون على ترك الجماع. ﴿مِن نِّسَآئِهِمْ﴾ فيه دلالة على أن الإيلاء يختص بالزوجات دون الإماء كما هو مذهب الجمهور. ﴿تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾ أي: ينتظر الزوج أربعة أشهر من حين الحلف، ثم يوقف ويطالب بالفيئة أو الطلاق. ولهذا قال: ﴿فَإِن فَآءُو﴾أي: رجعوا إلى ما كانوا عليه، وهو كناية عن الجماع،

مطلقًا، أو فوق أربعة أشهر، سواء في المذهب الجديد أكان حلفًا بالله أم بصفة من صفاته، أم باليمين بالطلاق مثل: إن وطئتك فأنت أو ضَرتك طالق؛ لأنه يمين يلزمه بالحنث فيها حق، فصح به الإيلاء، كاليمين بالله جَلَّ جَلَالُهُ، أم بنذر مثل: إن وطئتك فلله علي صلاة أو صوم أو حج. وذلك وفاقًا للمالكية. وهذا تعريف الشافعية. وقيل: حلف زوج يمكنه الجماع، بالله تعالى أو بصفة من صفاته، على ترك وطء امرأته الممكن جماعها، ولو كان الحلف قبل الدخول، مطلقًا أو أكثر من أربعة أشهر أو ينويها. فلا يصح إيلاء عنين ومجبوب؛ لعدم إمكان الجماع، ولا الحلف بالطلاق ونحوه، ولا بنذر، ولا إيلاء من رتقاء ونحوها. وهذا تعريف الحنابلة. والأمر مبسوط في كتب الفقه. انظر: الفقه الإسلامي وأدلته (٩/ ٥٠٢- ٥٠٤)، البناية شرح الهداية (٥/ ٤٨٨)، النتف في الفتاوى (١/ ٣٦٩)، بدائع الصنائع (٣/ ١٦١-١٦٥)، تبيين الحقائق (٢/ ٢٦٣)، البحر الرائق (٤/ ٦٨)، المحيط البرهاني (٣/ ٤٣٩)، الاختيار لتعليل المختار (٣/ ١٥٢)، الأم، للإمام الشافعي (٥/ ٢٨٣)، المجموع شرح المهذب (١٧/ ٢٨٨)، مغني المحتاج (٥/ ١٦)، السيل الجرار (ص:٤٤٧)، شرح الزركشي على مختصر الخرقي (٥/ ٤٦٦)، الروض المربع (ص:٥٩٠)، الموسوعة الفقهية الكويتية (٧/ ٢٢١).

(١) صحيح البخاري [٢٤٦٨، ٥١٩١]، مسلم [١٠٨٣، ١٤٧٥].

قاله ابن عباس، ومسروق، والشعبي، وسعيد بن جبير، وغير واحد، ومنهم ابن جرير رحمه الله. ﴿فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ أي: لما سلف من التقصير في حقهن بسبب اليمين.

وقوله: ﴿فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ فيه دلالة لأحد قولي العلماء -وهو القديم عن الشافعي رحمه الله-: أن المولي إذا فاء بعد الأربعة الأشهر أنه لا كفارة عليه. والذي عليه الجمهور -وهو الجديد من مذهب الشافعي رحمه الله- أن عليه الكفارة؛ لعموم وجوب التكفير على كل حالف -والله أعلم-»[١].

وعدَّ ابنُ حجر الهيتمي رحمه الله في (الزواجر) الإيلاءَ من الكبائر، ثم قال: وعدي لهذا كبيرة غير بعيد، وإن لم أر من ذكره كالذي قبله؛ لأن فيه مضارة عظيمة للزوجة؛ لأن صبرها عن الرجل يفنى بعد الأربعة أشهر..»[٢].

ونقل عن غيره أنها صغيرة، قالوا: وهو أقرب[٣].

والإيلاء حرام عند الجمهور؛ للإيذاء؛ ولأنه يمين على ترك واجب. وقد كان الإيلاء والظِّهار طلاقًا في الجاهلية[٤].

---

(١) تفسير ابن كثير (١/ ٦٠٤)، بتصرف.

(٢) الزواجر عن اقتراف الكبائر (٢/ ٨٤).

(٣) انظر: حاشية الشرواني (٨/ ١٥٩)، وحاشية الشبراملسي (٧/ ٦٩)، حاشية الجمل على شرح المنهج (٤/ ٣٩٤)، حاشية البجيرمي على الخطيب (٤/ ٤). وفي (إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين (٤/ ٣٩): «وهل هو صغيرة أو كبيرة؟ خلاف. فقيل: إنه كبيرة كالظِّهار، والمعتمد أنه صغيرة. وكان طلاقًا في الجاهلية فغير الشَّرع حكمه، وخصه بالحلف على الامتناع من وَطْء الزوجة مطلقًا، أو أكثر من أربعة أشهر».

(٤) انظر: أخصر المختصرات في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل (ص:٢٣٣)، كشف المخدرات (٢/ ٦٥٧)، الفروع ومعه تصحيح الفروع (٩/ ١٧٦)، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (٤/ ٧٣)، مطالب أولي النهى (٥/ ٤٩١)، منار السبيل في شرح الدليل (٢/ ٢٥٩)، الفقه الإسلامي وأدلته (٩/ ٥٠٣).

قال عبد الرحمن بن محمد الجزيري رحمه الله: «الإيلاء حرام؛ لما فيه من الاضرار بالمرأة بالهجر، وترك ما هو ضروري لازم للطبائع البشرية، وإيجاد النوع الإنساني، وحرمانها من لذَّةٍ أودعها الله عز وجل فيها؛ لتحتمل في سبيلها مشقة تربية الذرية ومتاعها، وإشعارها بكراهيته وانصرافه عنها، وكل ذلك إيذاء لها. فإن قلت: إن ذلك يقتضي أن لا يُمْهَل أربعة أشهر.

قلت: إن الحكمة في إمهاله هذه المدة: المحافظة على علاقة الزوجية، ومعالجة بقائها بما هو غالب على طبائع الناس؛ فإن البعد عن الزوجة مثل هذا الزمن فيه تشويق للزوج إليها، فيحمله على زنة حاله معها وزنًا صحيحًا، فإذا لم تتأثر نفسه بالبعد عنها ولم يبال بها، سهل عليه فراقها، وإلا عاد إليها نادمًا على إساءتها مصرًا على حسن معاشرتها، وكذلك المرأة؛ فإن هجرها من وسائل تأديبها، فقد تكون سببًا في انصرافه عنها بإهمال زينتها، أو بمعاملته معاملة توجب النفرة منها، فبعده عنها هذه المدة؛ زاجرًا لها عما عساه أن يفرط عنها، فانتظار هذه المدة لازم ضروري لبقاء الزوجية»[١].

د- **وقد ذكر بعض أهل العلم أن مما يمكن أن يدخل في هذا الباب**: من تألى أن يقوم الليل مدة حياته، أو يصوم النهار أو لا يتزوج النساء ونحو ذلك.

فمما قيل: إن فيه معنى: التألي: ما جاء في الحديث: عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: أُخْبِرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم أني أقول: والله لَأَصُومَنَّ النهار، وَلَأَقُومَنَّ الليل ما عشت، فقلت له: قد قلته بأبي أنت وأمي قال: ((**فإنك لا تستطيع ذلك، فصم وأفطر، وقم ونم، وصم من الشهر ثلاثة أيام، فإن الحسنة بعشر أمثالها، وذلك مثل صيام الدهر**))، قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: ((**فصم يومًا وأفطر يومين**))، قلت: إني أطيق أفضل من

(١) الفقه على المذاهب الأربعة (٤/ ٤١٦- ٤١٧).

ذلـك، قـال: ((**فصم يومًـا وأفطر يومًا، فذلك صيـام داود** عليه السلام**، وهو أفضـل الصيام**))، فقلت: إني أطيق أفضل من ذلك، فقال النبي ﷺ؟ ((**لا أفضل من ذلك**))[١].

قـال المهلـب: «فيه مـن الفقه: أن التـألي عـلى الله ﷻ في أمر لا يجد منه سـعة، ولا إلى غـيره سـبيلًا منهـي عنـه، كما نهـى النبيُّ ﷺ عبـدَ الله بن عمرو عـن ما تألى فيـه من قيام الليـل وصيام النهار، وكذلك من حلف ألا يتزوج، ولا يأكل ولا يشرب، فهذا كله غير لازم عنـد أهل العلم لقوله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾[التحريم: ١]، وللذي حلـف ألا ينكـح أن ينكح، وكذلك سـائر المحرجات الشـاملة مباح له إتيـان ما حلف عليه، وعليه كفارة اليمين بالله ﷻ»[٢].

فمن المفاهيم الخاطئة لمعنى الاستقامة: ما يظهرُ في سلوكِ البعض بناءً على سوءِ فهم، وبُعْدٍ عن منهج الاعتدال والتَّوسـط الذي هو شـأن الدُّعـاة والمصلحين، وانحرافٍ عن النَّهج المعرفي السَّليم إلى مزالقَ خطيرةٍ من الغلوِّ والتَّشدد.

ولا شـك أن سـوءَ الفهـم ينعكسُ على السَّـلوك والتَّطبيـق العملي، فينتـجُ عن ذلك انحرافٌ وضلالٌ في الفهمِ والتَّصور والسُّـلوك والتَّطبيق، فيضِلُّ عن الحقِّ، ويُضِلُّ غيره إذا كان داعية ضلال؛ فلذلك ينبغي الاعتدال والوسطية في الفهم، والحكمة في الدعوة، وهذا هو المنهج السليم الذي علَّمه النبيُّ ﷺ لأصحابه رضي الله عنهم. ففي (الصحيح) عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ، يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ؟ قد غفر له ما تقدم من ذنبـه ومـا تأخر، قال أحدهم: أما أنـا فإني أصلي الليل أبدًا، وقال آخـر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدًا، فجاء رسول الله ﷺ إليهم، فقال:

---

(١) صحيح البخاري [١٩٧٦، ٣٤١٨]، مسلم [١١٥٩].

(٢) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٤/ ١٢١).

((أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم لله، وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني))(١).

إنَّ مجاوزة القصد في الفعل -وإن كان في مجال الطاعات- قد تكون له نتائج عكسية، ويؤول إلى الضعف بعد القوة، وإلى الانتكاس بعد الهداية. وقد تميزت التشريعات الإسلامية بالتوسط والاعتدال، والبعد عن الغلو.

قال العلامة المناوي رحمه الله: «ومالك الوسط محفوظ الغلط، ومتى زاغ عن الوسط حصل الجور الموقع في الضلال عن القصد»(٢).

وفي السنة ما يفيد الحث على العمل، وأن قليله الدائم خير من كثيره الذي ينقطع؛ فبدوام القليل تدوم الطاعة، ويثمر ذلك، بحيث يزيد على الكثير المنقطع أضعافًا كثيرة.

وقد سئل النبي ﷺ: أيُّ العمل أحبُّ إلى الله؟ قال: **((أدومه وإن قل))**(٣).

وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها امرأة، قال: **((من هذه؟))** قالت: فلانة، تذكر من صلاتها، قال: **((مه، عليكم بما تطيقون، فو الله لا يمل الله حتى تملوا))** وكان أحب الدين إليه مادام عليه صاحبه(٤).

ولما رأى في بعض أصحابه إفراطًا في التَّعبد والصِّيام والقيام على حساب جسمه

---

(١) صحيح البخاري [٥٠٦٣]، مسلم [١٤٠١].

(٢) فيض القدير (٢/ ١٨٨).

(٣) صحيح مسلم [٧٨٢، ٢٨١٨].

(٤) صحيح البخاري [٤٣، ١١٥١، ٥٨٦١]، مسلم [٧٨٢، ٧٨٥]. ((تذكر من صلاتها))، أي: من كثرة صلاتها، وأنها لا تنام الليل. (مه) اسم فعل بمعنى: اكفف. ((عليكم بما تطيقون)): اشتغلوا بما تستطيعون المداومة عليه من الأعمال. ((لا يمل الله حتى تملوا)): لا يقطع عنكم ثوابه إلَّا إذا انقطعتم عن العمل بسبب إفراطكم فيه. ((إليه)) إلى النبي ﷺ، وفي رواية: ((إلى الله)).

وأهلـه، قال له: ((**إن لجسـدك عليك حقًّا، وإن لعينك عليـك حقًّا، وإن لزوجك عليك حقًّـا، وإن لـزورك عليـك حقًّا**))[(١)]. كـما الأفعال متعارضـة المصالح والمفاسـد. وليس كل ذلـك معلومًا لنا، ولا مسـتحضرًا، وإذا تعارضت المصالح والمفاسـد، فمقدار تأثير كل واحـد منهـا غير محقق لنـا. فالطريق حينئـذ أن نفوض الأمـر إلى صاحب الشرع. أمـا إذا تعارضـت المصالـح فيقـدم أولاها وأقواهـا، ففي الحديث عـن أنس رضي الله عنه قال: كنـا مع النبي ﷺ في السـفر، فمنا الصائـم ومنا المفطر، قال: فنزلنـا منزلًا في يوم حار، أكثرنا ظلًّا صاحب الكسـاء، ومنا من يتقي الشـمس بيده، قال: فسـقط الصُّوَّام، وقام المفطـرون، فضربوا الأبنية، وسـقوا الركاب، فقال رسـول الله ﷺ: ((**ذهب المفطرون اليـوم بالأجـر**))[(٢)].

وقيـل لعبـد الله بن مسـعود رضي الله عنه: إنَّك لتقل الصـوم، فقال: «إنه يضعفنـي عن قراءة القرآن، وقراءة القرآن أحبُّ إليَّ منه»[(٣)].

وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: «أكره التقلل من الطعام؛ فإن أقوامًا فعلوه، فعجزوا عن الفرائض»[(٤)].

قـال ابـن الجوزي رحمه الله: «وهـذا صحيح؛ فإن المتقلـل لا يزال يتقلـل إلى أن يعجز عن النوافـل، ثـم الفرائـض، ثـم يعجز عـن مباشرة أهلـه وإعفافهـم، وعن بـذل القوى في الكسب لهم، وعن فعل خير قد كان يفعله»[(٥)].

---

(١) صحيح البخاري [١٩٧٥، ٦١٣٤].

(٢) صحيح البخاري [٢٨٩٠]، مسلم [١١١٩]، واللفظ له.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة [٨٩٠٩]، وابن جرير كما في (كنز العمال) [٢١٦٤٢]، والطبراني في (الكبير) [٨٨٦٨]، والبيهقي في (شعب الإيمان) [١٨٦٢]. قال الحافظ ابن حجر: «رواه سعيد بن منصور بإسناد صحيح» فتح الباري (٤/ ٢٢٣).

(٤) انظر: صيد الخاطر، لابن الجوزي (ص:٤٥).

(٥) المصدر السابق (ص:٤٥). وينظر ذلك مفصلًا في (عقبات في طريق الهداية وسبل الوقاية والعلاج منها)، عقبة: (المفهوم الخاطئ للاستقامة)، د. عبد القادر محمد المعتصم دهمان (ص:٤٦٥- ٤٨٣).

ويتبين مما سبق أن التَأَلِّي في (الاصطلاح الشرعي) يطلق على:

١- أن يحلف الشخص بأن الله ﷻ لا يغفر لفلان، أو لا يدخله الجنة، أو يحلف بأن الله ﷻ سيدخله النَّار.

٢- على الحلف على ترك فعل الخير والمعروف.

٣- على الإيلاء، وهو اليمين على ترك وطء الزوجة أربعة أشهر أو أكثر. وفي ذلك تفصيل في بيان تعريف الإيلاء وأحكامه يُعلم من كتبه الفقه.

٤- من تألى أن يقوم الليل مدة حياته، أو يصوم النهار أو لا يتزوج النساء ونحو ذلك.

ثانيًا: التحذير من التَّألي على الله ﷻ وبيان حرمته وعاقبته:

جاء في الحديث: عن جندب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ حدث أن رجلًا قال: والله لا يغفر الله لفلان، وإن الله تعالى قال: ((**من ذا الذي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أن لا أغفرَ لفلان، فإني قد غفرت لفلان، وأحبطت عملك**)) أو كما قال[1].

وفي لفظ عند الطبراني في (الكبير) عن جندب رضي الله عنه أن رجلًا آلَى أن لا يغفر الله لفلان **فأوحى الله ﷻ إلى نَبِيِّه ﷺ، أو إلى نَبِيٍّ: أنها بمنزلة الخطيئة فَلْيَسْتَقْبِلِ العمل**))[2]، أي: يستأنف عمله للطاعات؛ فإنها حبطت بتأليه على الله ﷻ. قال العلامة المناوي رحمه الله: «وهذا خرج مخرج الزجر والتنفير لا الحقيقة»[3].

(١) صحيح مسلم [٢٦٢١].
(٢) أخرجه الطبراني في (الكبير) [١٦٧٩].
(٣) فيض القدير (٤/ ٥٠٤).

وعند أبي داود والبزار وابن حبان: عن ضمضم بن جَوْس، قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((**كان رجلان في بني إسرائيل مُتَوَاخِيَيْن [وفي رواية: متحابين]، فكان أحدهما يذنب، والآخر مجتهد في العبادة، فكان لا يزال المجتهد يرى الآخر على الذَّنب فيقول: أَقْصِرْ، فوجده يومًا على ذنب فقال له: أَقْصِرْ، فقال: خَلِّني وَرَبِّي أَبُعِثْتَ عَلَيَّ رَقِيبًا؟ فقال: والله لا يغفرُ الله لك، أو لا يُدْخِلُكَ الله الجنة، فَقَبَضَ أرواحَهما، فاجتمعا عند ربِّ العالمين فقال لهذا المجتهد: أَكُنْتَ بي عالمًا، أو كنتَ على ما في يدي قادرًا؟ وقال للمذنب: اذهب فادخل الجنة برحمتي، وقال للآخر: اذهبوا به إلى النار**))، قال أبو هريرة: والذي نفسي بيده لتكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته[1].

و(الْأَلْيَةُ): اليمين، يقال: آلى، أي: حلف، و(يتألَّى) بفتح الهمزة وتشديد اللام المفتوحة، أي: يحلف. و(الإحباط): الإبطال.

و((**متواخيين**)) أي: متصادقين ومتصافيين. وقيل: أي: متقابلين في القصد والسعي، فهذا كان قاصدًا وساعيًا في الخير، وهذا كان قاصدًا وساعيًا في الشر.

و((**أقصر**)) من الإقصار وهو الكف عن الشيء مع القدرة عليه. ((**أَبُعِثْتَ**)) بهمزة الاستفهام وبصيغة المجهول[2].

قال ابن الجوزي رحمه الله: «هذا المتألي جهل سعة الكرم فعوقب بإحباط العمل»[3].

(١) أخرجه ابن المبارك في (الزهد) [٩٠٠]، وفي (المسند) [٣٦]، وأحمد [٨٢٩٢]، أبو داود [٤٩٠١]، واللفظ له، وابن أبي الدنيا في (حسن الظن بالله) [٤٥]، والبزار [٩٤١٨]، وابن حبان [٥٧١٢]، والبيهقي في (شعب الإيمان) [٦٢٦٢]، والبغوي في (شرح السنة) [٤١٨٨] بألفاظ متقاربة. قال المنذري في (مختصر سنن أبي داود) (٧/ ٢٢٥): «في إسناده علي بن ثابت الجزري، قال الأزدي: ضعيف. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. وقال ابن معين: ثقة. وقال أبو زرعة: ثقة لا يأس به». وقال ابن حجر في (تقريب التهذيب) (١/ ٣٢): «صدوق ربما أخطأ وقد ضعفه الأزدي بلا حجة» اهـ. والحديث صححه الألباني في (تحقيقه لسنن أبي داود)، وفي (التعليقات الحسان).

(٢) انظر: عون المعبود (١٣/ ١٦٧)، مرعاة المفاتيح (٨/ ٤٨).

(٣) كشف المشكل (٢/ ٥٠)، فتح الباري (١/ ٨٠)، عمدة القاري (١٣/ ٢٨٥).

وقال في (اللمعات): «قوله: ((**من ذا الذي يَتَأَلَّى عَلَيَّ**)) أي: يحلف ويتحكم عليَّ، وفي هـذه العبـارة تخويف وتهديد شـديد، وفي صورة الغيبة دون أن يقـول: أنت الذي تتألى، دلالـة عـلى التهديـد لكل من يتألى مـن غير خصوصيـة بالمخاطب، ثم خاطبـه بأنك إذا حلفـت عليَّ فاعلم أني قد غفرت له على رغم أنفك، ((**وأحبطت عملك**)) جزاء على ما قلت، فإن الحكم على الله ﷻ بأنه يفعل ذلك البتة كفر، وإن لم يكن كفرًا فهذا تغليظ»[١].

وقيل: المراد: أبطلت قَسَمك وجعلته كذبًا[٢].

وقوله: ((**أَني لا أغفر لِفُلان**)) استفهام إنكار، فلا يجوز لأحد الجزم بالجنة أو النار أو عدم المغفرة إلا لمن ورد فيه النص[٣].

وقد قيل: إن فيه دلالة لمذهب أهل السـنة في غفران الذنوب بلا توبة إذا شـاء الله ﷻ غفرانها. واحتجت المعتزلة به في إحباط الأعمال بالمعاصي الكبائر. ومذهب أهل السـنة أنهـا لا تحبـط إلا بالكفر. ويتـأول حبوط عمل هذا على أنه أسـقطت حسـناته في مقابلة سـيئاته. وسـمي إحباطًا مجازًا. ويحتمل أنه جرى منه أمر آخر أوجب الكفر. ويحتمل أن هذا كان في شرع من قبلنا، وكان هذا حكمهم[٤].

((**أوبقت دنياه وآخرته**)): أوبقه، أي: أهلكه[٥]، والمراد: أن تلك الكلمة قد أهلكت ما سعى في الدنيا، وحظ الآخرة[٦].

---

(١) لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح (٥/ ١٥٥).

(٢) انظر: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (٦/ ١٨٤٤)، مرقاة المفاتيح (٤/ ١٦١٩)، لمعات التنقيح (٥/ ١٥٥).

(٣) انظر: مرقاة المفاتيح (٤/ ١٦١٩)، مرعاة المفاتيح (٨/ ٣٢).

(٤) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/ ١٧٤)، إكمال المعلم، للقاضي عياض (٨/ ٤٨).

(٥) انظر: الصحاح، للجوهري، مادة: (وبق) (٤/ ١٥٦٢)، النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ١٤٦).

(٦) انظر: عون المعبود (١٣/ ١٦٧).

وقوله: (أو كما قال) شك الراوي، أي: قال الرسول أو غيره ما ذكرته، أو قال: مثل ذلك. وهو تنبيه على النقل بالمعنى؛ لئلا يتوهم نقل اللفظ أيضًا.

قال ابن الصلاح رحمه الله: «ينبغي لمن روى حديثًا بالمعنى أن يتبعه بأن يقول: (أو كما قال)، أو (نحو هذا)، أو ما أشبه ذلك من الألفاظ. روي ذلك -من الصحابة- عن ابن مسعود، وأبي الدرداء، وأنس رضي الله عنهم.

قال الخطيب رحمه الله: والصحابة رضي الله عنهم أرباب اللسان، وأعلم الخلق بمعاني الكلام، ولم يكونوا يقولون ذلك إلا تخوفًا من الزلل؛ لمعرفتهم بما في الرواية على المعنى من الخطر اهـ.

قلت: وإذا اشتبه على القارئ فيما يقرؤه لفظة، فقرأها على وجه يشك فيه، ثم قال: (أو كما قال) فهذا حسن، وهو الصواب في مثله؛ لأن قوله: (أو كما قال) يتضمن إجازة من الراوي وإذنًا في رواية صوابها عنه إذا بان»[1].

وفي (مكفرات الذنوب): «إنما غضب الله عز وجل على هذا الرجل؛ لأنه حجر واسعًا من رحمة الله عز وجل، ولم يحب لأخيه ما يحب لنفسه. والحديث شرح للحديث الذي قبله، وفيه بيان العلة في غضب الله عز وجل على من يجزم بأن الله لا يغفر لإنسان مذنب»[2].

قال الشيخ الألباني رحمه الله: «وفيه دليل صريح أن التألي على الله عز وجل يحبط العمل أيضًا كالكفر، وترك صلاة العصر، ونحوها»[3].

---

(١) معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بـ(مقدمة ابن الصلاح) (ص:٢١٥)، وانظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١/ ٧٢)، (٣/ ٥٢)، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (٦/ ١٨٤٤)، مرقاة المفاتيح (٤/ ١٦١٨- ١٦١٩)، مرعاة المفاتيح (٨/ ٣٢)، ألفية العراقي [٦٣٢، ٦٣٤].

(٢) مكفرات الذنوب وموجبات الجنة، عبد الرحمن بن علي الشيباني، المعروف بابن الديبع (ص:١٩-٢٠).

(٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/ ٢٥٦).

ومما قيل: إن فيه معنى: التألي على الله ﷻ: ما جاء في الحديث: عن عمران بن حُصَيْنٍ رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: ((**خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم**))، -قال عمران: لا أدري أذكر النبي ﷺ بعد قرنين أو ثلاثة - قال النبي ﷺ: ((**إن بعدكم قومًا يخونون ولا يؤتمنون، ويشهدون ولا يستشهدون، وينذرون ولا يفون، ويظهر فيهم السِّمَنُ**))[1].

فمما قيل في قوله ﷺ: ((**ويشهدون ولا يستشهدون**)) أنه أراد الشهادات التي يقطع بها على المغيب، فيقال: فلان في الجنة، وفلان في النار. وفيه معنى: التألي على الله ﷻ؛ ولذلك ذمَّ وزجر عنه[2]. وقيل غير ذلك[3].

ولا يخفى على أولي البصائر أن الإعجاب بالنفس والرضا عنها هو ما يحمل على هذا القول، وفيه ما فيه من الكبر، واحتقار المسلم، والجهل بسعة رحمة الله ﷻ وكرمه، وهو من الجرأة على الله ﷻ، ودليل ضعف الإيمان؛ فلذلك ترتب على هذا القول الوعيد الشديد، وكانت النتيجة أن الله ﷻ لم يبرَّ بقَسَمِ ذلك الحالف، بل أوبق بهذه الكلمة دنياه وآخرته.

ثالثًا: الفرق بين التألي على الله ﷻ والإقسام الجائز عليه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ:

«الإقسام على الله ﷻ يكون على جهتين:

الأولى: يكون فيها التكبر والتجبر، ورفعة هذا المتألي نفسه حتى يجعل له على الله ﷻ حقًّا، وهذا مناف لكمال التوحيد، وقد ينافي أصله، وصاحبه متوعد بالعقاب الذي جاء في مثل هذا الحديث، فهذا يتألى على الله ﷻ أن يحكم بما اختاره هو من

(١) صحيح البخاري [٢٦٥١، ٦٦٩٥]، مسلم [٢٥٣٥].

(٢) انظر: معالم السنن، للخطابي (٤/ ١٦٨).

(٣) انظر: لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح (٩/ ٥٨٦).

الحكم، فيقول: والله لا يحصل لفلان كذا، تكبرًا واحتقارًا للآخرين، فيريد أن يجعل حكم الله ﷻ، فهذا التألي والاستكبار نوع تحكم في أمر الله ﷻ، وفي فعله، وهذا لا يصدر من قلب معظم لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

والجهة الثانية: أن يقسم على الله ﷻ لا على جهة التألي، ولكن على جهة أن ما ظنه صحيح في أمر وقع له، أو في أمر يواجهه، فهذا يقسم على الله ﷻ أن يكون كذا في المستقبل على جهة التذلل والخضوع لله ﷻ لا على جهة التألي، وهذا هو الذي جاء فيه الحديث: ((**ومن عباد الله من لو أقسم على الله لَأَبَرَّهُ**))[١]؛ لأنه أقسم على الله ﷻ، لا على جهة التعاظم والتكبر والتألي، ولكن على جهة الحاجة والافتقار إلى الله، فحين أقسم أقسم محتاجا إلى الله، وأكد ذلك بالله وبأسمائه من جهة ظنه الحسن بالله ﷻ فهذا جائز، ومن عباد الله من لو أقسم على الله لأبره؛ لأنه قام في قلبه من العبودية لله ﷻ والذل والخضوع ما جعل الله ﷻ يجيبه في سؤاله، ويعطيه طلبته ورغبته»[٢].

رابعًا: الوقاية من الآفات في هذا الباب:

١ - أن تكون العلاقات بين المسلمين قائمة على المحبة، والنصح والإرشاد، والتعاون على البر والتقوى والعمل الصالح.

٢ - الحذر من محبطات الأعمال، ومزيلات الإحسان، والتي من أخطرها: التألي على الله ﷻ.

٣ - التبصر بحقوق الأخوة في الإسلام من نحو: تحريم احتقار المسلم لأخيه، وبيان ما يترتب على ذلك من الآفات والشرور:

وقد جاء في الحديث: ((**بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم**

(١) سيأتي.

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد، صالح بن عبد العزيز آل الشيخ (ص:٥٧٢- ٥٧٥).

على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه))[١]. وقال الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]. وفي الحديث: **((لا يؤمن أحدكم، حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه))**[٢].

وفي رواية: **((والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير))**[٣]. فهذا الحديث أصل عظيم في محبة المسلمين والنصح لهم وإيثارهم؛ فإنَّ من كمال إيمان العبد أن يحب لأخيه المسلم من الخير ما يحب لنفسه، وأن يكره لأخيه المسلم من الشر ما يكره لنفسه، وأن يرشد إخوانه إلى ما ينفعهم، ويحذرهم عما يضرهم.

وفي الحديث: **((المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا))**[٤].

وفي الحديث: **((ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم، كمثل الجسد، إذا اشتكى عضوًا تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى))**[٥].

وفي الحديث: **((المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة، فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة))**[٦].

---

(١) صحيح مسلم [٢٥٦٤].

(٢) صحيح البخاري [١٣]، مسلم [٧١].

(٣) أخرجه أحمد [١٣٦٢٩]، والنسائي في (السنن) [٥٠١٧]، وأبو يعلى [٢٨٨٧]، والشهاب [٨٨٨]. وفي رواية: ((لا يبلغ العبد حقيقة الإيمان حتى يحب للناس ما يحب لنفسه من الخير)) أخرجه أبو يعلى [٣٠٨١]، وابن حبان [٢٣٥]، والضياء [٢٥٢٥].

(٤) صحيح البخاري [٤٨١، ٢٤٤٦، ٦٠٢٦]، مسلم [٢٥٨٥].

(٥) صحيح البخاري [٦٠١١]، واللفظ له، ومسلم [٦٦، ٦٧].

(٦) صحيح البخاري [٢٤٤٢، ٦٩٥١] عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وأخرجه مسلم [٢٥٨٠] عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

٤ – تـرك الالتفـات إلى الأعمال والركون إليها، والتعويل عـلى كرم الله تعالى ورحمته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: وقـد جاء في الحديـث: ((**إن الرجل ليعمل عمـل أهل الجنة، فيما يبـدو للنـاس، وهو من أهل النار، وإن الرجل ليعمـل عمل أهل النار، فيما يبدو للناس، وهو من أهل الجنة**))[١].

وفي (صحيـح مسـلم): ((**إن الرجل ليعمل الزمن الطويـل بعمل أهل الجنة، ثم يختـم لـه عمله بعمل أهل النـار، وإن الرجـل ليعمل الزمن الطويـل بعمل أهل النار، ثم يختم له عمله بعمل أهل الجنة**))[٢].

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللهُ: «ففيه التحذير من الاغترار بالأعمال، وأنه ينبغي للعبد أن لا يتكل عليها، ولا يركن إليها؛ مخافة من انقلاب الحال»[٣].

وفي الحديـث: ((**لـن يُدْخِلَ أَحَدًا عَمَلُـهُ الجنَّةَ**)) قالوا: ولا أنت يا رسـول الله؟ قال: ((**لا، ولا أنا، إلا أن يَتَغَمَّدَنِي الله بِفَضْلٍ ورحمة**))[٤].

قـال الإمـام النـووي رَحِمَهُ اللهُ: «وأمـا قولـه تعـالى: ﴿ٱدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحـل:٣٢]، ﴿وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخـرف:٧٢]، ونحوهما من الآيات الدالة على أن الأعمال يدخل بها الجنة، فلا يعارض هذه الأحاديث، بـل معنـى الآيـات: أن دخـول الجنة بسـبب الأعـمال، ثـم التوفيـق للأعـمال، والهداية للإخـلاص فيها، وقبولهـا برحمة الله تعالى وفضلـه، فيصح أنه لم يدخـل بمجرد العمل، وهو مراد الأحاديث»[٥].

---

(١) صحيح البخاري [٢٨٩٨، ٤٢٠٢، ٤٢٠٧]، مسلم [١١٢].
(٢) صحيح مسلم [٢٦٥١].
(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/ ١٢٦).
(٤) صحيح البخاري [٥٦٧٣، ٦٤٦٣، ٦٤٦٧]، مسلم [٢٨١٦].
(٥) شرح النووي على صحيح مسلم (١٧/ ١٦٠– ١٦١)، وانظر: فتح الباري، لابن حجر (١١/ ٢٩٧).

وذكر الرَّاغب رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنَّ جماع ما يأمنُ به السَّالكُ من الغرور ما يلي:

«أ- معرفة المقصود المشار إليه بقوله تعالى: ﴿فَفِرُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۖ إِنِّي لَكُم مِّنۡهُ نَذِيرٞ مُّبِينٞ﴾ [الذاريات:٥٠].

ب- معرفة الطريق إليه المشار إليه بقوله تعالى: ﴿قُلۡ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ [يوسف:١٠٨].

ج- تحصيل الزَّاد المتبلغ به المشار إليه بقوله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيۡرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقۡوَىٰ﴾ [البقرة:١٩٧].

د- المجاهدة في الوصول إليه كما قال تعالى: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ﴾ [الحج:٧٨]. فبهذه الأشياء يأمن الغرور الذي خوفه الله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ منه في قوله جَلَّ: ﴿وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلۡغَرُورُ﴾ [لقمان:٣٣]»[١].

٥ - التنقيب عن عيوب النفس، واتهامها، وعدم الرضا عنها: إن الشعور بالكمال والرضا عن النفس من الآفات التي تصيب النفس بالعجب والغرور؛ لأنَّ الرِّضا عن النفس يعني: الانقياد والإذعان لما تحبه وترضاه، وذلك يوجب تغطية عيوبها ومساوئها وقبائحها، وقد قال الله جَلَّ: ﴿إِنَّ ٱلنَّفۡسَ لَأَمَّارَةُۢ بِٱلسُّوٓءِ﴾ [يوسف:٥٣]، وقال الله جَلَّ: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾ [النجم:٣٢]، ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ وَلَا يُظۡلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء:٤٩]؛ لأنه سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ عالم بخفيات النفوس وكمائنها، وما انطوت عليه من قبيح أو حسن، فيزكي من يستحق التزكية، ويفضح المدَّعين، ولا يظلم أحدًا[٢].

---

(١) الذريعة إلى مكارم الشريعة (ص:٢٧٠-٢٧١).

(٢) انظر: عقبات في طريق الهداية، عقبة الرضا عن النفس، د. عبد القادر محمد المعتصم دهمان (ص:٦٢٣-٦٣١).

كما أن الشعور بالكمال والرضا عن النفس من أسباب الكبر والعجب وغرور العلم، وهو مما يصرف عن الحق، كما قال الله ﷻ: ﴿فَلَمَّا جَآءَتۡهُمۡ رُسُلُهُم بِٱلۡبَيِّنَٰتِ فَرِحُواْ بِمَا عِندَهُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ﴾ [غافر:٨٣].

وقد قيل: «أعرف الناس بنفسه أشدهم إيقاعًا للتهمة بها في كل ما يبدو ويظهر له منها، وأجهلهم بمعرفتها وخفايا آفاتها وكوامن مكرها من زكاها، وأحسن ظنه بها؛ لأنها مقبلة على عاجل حظوظها، معرضة عن الاستعداد لآخرتها» انتهى[١].

وقال ابن عطاء: «أصل كل معصية وغفلة وشهوة: الرضا عن النفس، وأصل كل طاعة ويقظة وعفة: عدم الرضا منك عنها. ولأَن تصحب جاهلًا لا يرضى عن نفسه خير لك من أن تصحب عالما يرضى عن نفسه، فأي علم لعالمٍ يرضى عن نفسه؟ وأي جهل لجاهل لا يرضى عن نفسه؟ اهـ»[٢]؛ لأن الجاهل الذي لا يرضى عن حاله لا يبقى جاهلًا، بل يبحث ويجتهد إلى أن يتحرر من الجهل. والعالم الذي يرضى عن نفسه لا يبقى عالما.

وقال: «الرضا عن النفس أصل جميع الصفات المذمومة، وعدم الرضا عنها أصل الصفات المحمودة، وقد اتفق على هذا جميع العارفين، وأرباب القلوب؛ وذلك لأن الرضا عن النفس يوجب تغطية عيوبها ومساويها، ويصيِّرُ قبيحها حسنًا، كما قيل:

وعَينُ الرضا عن كُلِّ عيبٍ كليلةٌ ***[٣]

---

(١) الجواهر الحسان في تفسير القرآن، للثعالبي (٥/ ٣٢٩).

(٢) انظر: تفسير الثعالبي (٥/ ٣٢٩)، البحر المديد (١/ ٥١٢).

(٣) البيت ينسب لعبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر. انظر: ديوان عبد الله بن معاوية (ص:٩٠)، الحيوان (٣/ ٢٣٦)، عيون الأخبار (٣/ ١٦)، العقد الفريد (٢/ ١٩٤)، الأمثال المولدة (ص:٤٠٤)، الحماسة المغربية (٢/ ١٢٤٠-١٢٤١)، الحماسة البصرية (٢/ ٥٥)، الأغاني (١٢/ ٢١٤، ٢٣٣). ونسب في (التمثيل والمحاضرة) (ص:٣١٠) إلى المتنبي.

وعدم الرضا عن النفس على عكس هذا؛ لأنَّ العبد إذ ذاك يتهم نفسه، ويتطلب عيوبها، ولا يغتر بما يظهر من الطاعة والانقياد، كما قيل في الشطر الأخير:

***كما أنَّ عينَ السّخط تبدي المساويا[١]

فمن رضي عن نفسه استحسن حالها، وسكن إليها، ومن استحسن حال نفسه، وسكن إليها استولت عليه الغفلة، وبالغفلة ينصرف قلبه عن التفقد والمراعاة لخواطره، فتثور حينئذ دواعي الشهوة على العبد، وليس عنده من المراقبة والتذكير ما يدفعها ويقهرها، فتصير الشهوة غالبة له بسبب ذلك. ومن غلبته شهوته وقع في المعاصي لا محالة. وأصل ذلك رضاه عن نفسه، ومن لم يرض عن نفسه لم يستحسن حالها، ولم يسكن إليها.

قال الشاعر:

إذا ما أطعتَ النَّفْسَ في كل لذة ... نُسِبْتَ إلى غير الحِجَا والتَّكرُّمِ

إذا ما أجبتَ النَّفْسَ في كل دعوة ... دَعَتْكَ إلى الأمر القبيح المحرَّمِ[٢]

ومن آثار الرضا عن النفس: تعظيمها واحتقار الناس وازدراءهم. وفي الحديث: ((**الكبر بَطَرُ الحق، وَغَمْطُ الناس**))[٣].

فمن أراد السلامة والعافية فينبغي أن لا يغترَّ بطاعته؛ فإن الذي يبكي ندمًا على معصيته خير من المغرور بطاعته، كما قال ابن عطاء رحمه الله: ربما فتح لك باب الطاعة وما

---

(١) والشطر الأول منه: «وعين الرضا عن كل عيب كليلة***» -كما تقدم-.

(٢) قال ابن الجوزي رحمه الله: «أخبرنا عبدالله بن محمد، قال: أنبأنا أحمد بن علي بن ثابت، قال: أنشدني أبو عبدالله محمد بن أحمد الشيرازي الواعظ: إذا ما أطعت النفس..الخ» ذم الهوى (ص:٥٢)، وانظر: البداية والنهاية (١٥/ ٧٠٤)، تاريخ بغداد (١/ ٣٧٧)، تاريخ دمشق (٥١/ ١٤٠).

(٣) صحيح مسلم [٩١]، وقد تقدم. و(بطر الحق) يعني: رده، و(غمط الناس) يعني: احتقارهم وازدراءهم.

فتـح لك باب القبول، وقضى عليك بالذنب وكان سـببًا للوصول، رب معصية أورثت ذلًّا وافتقارًا خير من طاعة أورثت عزًّا واسـتكبارًا اهـ. قال العلامة المناوي رحمه الله: «وهذا كلـه ليـس تنويهًـا لارتكاب الخطايـا، بل المـراد أنه إذا أذنب فنـدم بذله وانكسـاره نفعه ذلك»[1].

فشـأن المسـلم المخلص في دعوتـه أن يتحرَّرَ مـن العجب والكـبر، وأن يكون عمله خالصًا لله عز وجل، وأن لا يزدري العاصين الشـاردين؛ بل يدعوهم بقلب مشـفق، وحرص ومحبة منه لهدايتهم؛ فإنه لا يأمن العاقبة، ورُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى من سـامع[2]، وأحرص على الانتفاع، والله تعالى أعلم بحال عباده، وما أضمرته نياتهم، وما سينتهي إليه حالهم، وما دام الأمر هكذا، فليس لإنسان أن يزكي نفسه وأن يتسامى بها على الآخرين، بل يحرص عـلى إرشـاد الناس إلى طريـق الهداية، ويحب لهـم الخير، وذلك الحرص يعكس سـلامة الصدر، وصفاء النفس، وطهارة القلب، ومتانة المنهج؛ فإن المحبة أساس الدعوة إلى الله عز وجل ومنطلقها، فالدين محبة ورحمة ومعاملة.

٦- بناء العقيدة السليمة التي تقوم على أساس من الالتزام بالأخلاق والقيم، والتي منهـا: إحسـان الظَّـنِّ بالمسـلم إلا فيمن يجاهـر بالمعاصي من أهـلِ الـشَّرِّ والأذى، ومن يستهزئ بالدِّين:

وقـد نهـى الله عز وجل عـن اتباع الظن الذي لا يسـتند فيه إلى دليل، ولا يكـون معه تبين، والظـن الذي يصاحبه الهـوى فقـال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات:١٢].

(١) فيض القدير (٢/ ٢٦٤)، وانظر: الفتاوى الحديثية (ص:٢١١).

(٢) جاء في الحديث: ((فإنه رب مبلغ يبلغه لمن هو أوعى له)) صحيح البخاري [٧٠٧٨].

وقال السعدي ﵀: «نهى الله تعالى عن كثير من الظن السوء بالمؤمنين »: ﴿إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾. وذلك، كالظن الخالي من الحقيقة والقرينة، وكظن السوء، الذي يقترن به كثير من الأقوال، والأفعال المحرمة؛ فإن بقاء ظن السوء بالقلب، لا يقتصر صاحبه على مجرد ذلك، بل لا يزال به، حتى يقول ما لا ينبغي، ويفعل ما لا ينبغي، وفي ذلك أيضًا: إساءة الظن بالمسلم، وبغضه، وعداوته المأمور بخلاف ذلك منه»(١).

قال الإمام الغزالي ﵀: «اعلم أنَّ سوء الظَّنِّ حرام مثل سوء القول، فكما يحرم عليك أن تحدث غيرك بلسانك بمساوئ الغير فليس لك أن تحدث نفسك وتسيء الظن بأخيك، ولست أعني به إلا عقد القلب وحكمه على غيره بالسوء، فأمَّا الخواطر وحديث النفس فهو معفو عنه، بل الشَّك أيضًا معفو عنه، ولكن المنهي عنه أن يظن، والظن عبارة عما تركن إليه النفس، ويميل إليه القلب، فقد قال الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات:١٢].

وسبب تحريمه: أن أسرار القلوب لا يعلمها إلا علام الغيوب، فليس لك أن تعتقد في غيرك سوءًا إلا إذا انكشف لك بعيان لا يقبل التأويل، فعند ذلك لا يمكنك إلا أن تعتقد ما علمته وشاهدته، وما لم تشاهده بعينك ولم تسمعه بأذنك ثم وقع في قلبك فإنَّما الشيطان يلقيه إليك، فينبغي أن تكذبه؛ فإنه أفسق الفساق»(٢).

وحسنُ الظَّنِّ أساسٌ لا بدَّ منه في الدَّعوة، وفي التعامل مع المسلمين، وهو يعكسُ سلامةَ الصَّدر، والحرصَ على هداية الناس، وتدعيمَ روابط الألفة والمحبَّة بين أبناء المجتمع، فلا تحمل الصُّدور غلًّا ولا حقدًا، وهو من علامات الفطرة السليمة. وبالمقابل فإنَّ سوء الظَّنِّ المبنيِّ على الحكم على دخيلةِ الأنفسِ والنِّيات أو على مجرَّدِ سماعٍ من

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص:٨٠١).
(٢) إحياء علوم الدين (٣/ ١٥٠).

أسـباب الصَّدِّ عن الهداية، وقد يؤدي إلى خصوماتٍ وعـداوات، وتقطُّعٍ للصِّلات، كما أنه يمزِّق وشائجَ الألفة والمحبَّة، وهو من أسباب الإعراض عن السَّماع.

إنَّ سرائـرَ النَّـاس لا يعلمهـا إلا الله ﷻ وحـده، فـلا حُكْم لنـا على النِّيـات ودخيلة الأنفـس، ولا نحكم على شـخص مـن خلال مظهره ولباسـه؛ لأن مظهر الشـخص لا يـدل على حقيقـة حالـه. قـال الله ﷻ: ﴿يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ﴾ [البقرة:٢٧٣].

وفي الحديـث: عـن أبي هريـرة رضي الله عنه أن رسـول الله ﷺ قـال: ((**رُبَّ أَشْـعَثَ، مَدْفُوعٍ بالأبواب لو أقسم على الله لَأَبَرَّهُ**))(١).

و(الأشعث): المُلَبَّدُ الشَّـعْرِ المُغَبَّرُ غير مدهون ولا مرَجَّل(٢). و((**مدفوع بالأبواب**)) أي: لا قدر له عند الناس فهم يدفعونه عن أبوابهم، ويطردونه عنهم؛ احتقارًا له.

((**لو أقسـم عـلى الله لَأَبَرَّه**)) أي: لو حلف على وقـوع شيء أوقعه الله ﷻ؛ إكرامًا له، بإجابـة سـؤاله، وصيانته من الحنـث في يمينه، وهذا لعظم منزلتـه عند الله ﷻ، وإن كان حقيرًا عند الناس. وقيل: معنى القسم هنا: الدعاء، وإبراره إجابته -والله أعلم-(٣).

وعـن أبي هريـرة رضي الله عنه قـال: خرجنا مع رسـول الله ﷺ يوم خيبر، فلـم نغنم ذهبًا ولا فضـة، إلا الأمـوال والثياب والمتاع، فأهدى رجل من بنـي الضُّبَيْب، يقال له: رفاعة بن زيـد، لرسـول الله ﷺ غلامًا، يقـال له: مِدْعَـمٌ، فَوَجَّهَ رسـول الله ﷺ إلى وادي القُرَى، حتى إذا كان بوادي القُرَى، بينما مِدْعَمٌ يَحُطُّ رَحْلًا لرسول الله ﷺ، إذا سهم عَائِرٌ فقتله،

---

(١) صحيح مسلم [٢٦٢٢].

(٢) ترجيل الشعر: تسريحة بالمشط بدهن أو بماء. والمرَجَّلُ الشَّعْرُ المُسَرَّح، ويقال للمُشْط: مِرْجَل، ومِسْرَحٌ. انظر: تهذيب اللغة، للأزهري (١١/ ٢٦).

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/ ١٧٤- ١٧٥)، وانظر: إكمال المعلم، للقاضي عياض (٨/ ١٩٢).

فقال الناس: هنيئا له الجنة، فقال رسول الله ﷺ: **((كَلَّا، والذي نَفْسِي بِيَدِهِ، إنَّ الشَّمْلَةَ التي أَخَذَهَا يوم خيبر من المَغَانِم، لم تُصِبْهَا المقَاسِم، لَتَشْتَعِلُ عليه نارًا))**، فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بِشِرَاكٍ -أو شِرَاكَيْن- إلى النبي ﷺ، فقال: **((شِرَاكٌ من نار - أو: شِرَاكَانِ من نار-))**[1].

قال الإمام النووي رحمه الله: «قوله ﷺ: **((شراك أو شراكان من نار))** تنبيه على المعاقبة عليهما، وقد تكون المعاقبة بهما أنفسهما فيعذب بهما وهما من نار، وقد يكون ذلك على أنهما سبب لعذاب النار -والله أعلم-»[2].

وقد أمر الشارع بالتبين والتبصر، والعمل بالظاهر وما ينطق به اللسان فقال جل وعلا: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [النساء:٩٤]، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾[الحجرات:٦].

وفي الحديث: عن أبي ظِبْيَانَ، عن أسامة بن زيد -وهذا حديث ابن أبي شيبة- قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سَرِيَّة، فَصَبَّحْنَا الْحُرَقَاتِ من جُهَيْنَة، فأدركت رجلًا فقال: لا إله إلا الله، فطعنته فوقع في نفسي من ذلك، فذكرته للنبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ: **((أقال: لا إله إلا الله وقتلته؟))** قال: قلت: يا رسول الله، إنما قالها خوفًا من السلاح، قال: **((أفلا**

---

(١) صحيح البخاري [٤٢٣٤، ٦٧٠٧]، مسلم [١١٥]. و(الشملة) بفتح فسكون كساء يشتمل به، وقد أخذها قبل القسمة غلولا. قال في (النهاية): هو كساء يتغطى به ويتلفف فيه. و(الشراك) بكسر المعجمة وتخفيف الراء: سير النعل على ظهر القدم. انظر: نيل الأوطار (٧/ ٣٥١)، حاشية السندي على سنن النسائي (٧/ ٢٤)، النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة: (شمل) (٢/ ٥٠١).

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/ ١٢٩).

شقققتَ عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟)) فما زال يكررها علي حتى تَمَنَّيْتُ أني أسلمت يومئذ[١].

٧- التماس الأعذارُ، وذلك من شيم الكرام.

٨- الحذر من خطوات الشيطان.

٩- إيثار الآخرة على الدنيا.

١٠- الحرص على فعل الخير والمعروف، والاحتراز عن الحلف على ترك ذلك -كما تقدم-.

١١- الواجب على من حَلَفَ على يمينٍ فرأى غيرها خيرًا منها أن يُكَفِّرَ عن يمينه، ويأتي الذي هو خير -كما تقدم-.

١٢- التفقه في الدين وحضور مجالس العلم.

(١) صحيح مسلم [٩٦]. قوله: ((فصبحنا الحرقات)) أي: أتيناهم صباحا. والحرقات موضع ببلاد جهينة. والتسمية بنحو عرفات وأذرعات في رائه الضم والفتح، والحاء مضمومة في الوجهين. قال القرطبي: «رويناه بضم الراء وفتحها، وهو موضع معروف من بلاد جهينة، سمي بجمع المؤنث السالم كعرفات وأذرعات» المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١/ ٢٩٦)، وقال ابن الجوزي: «الحرقة: اسم قبيلة من جهينة. وقوله: فصبحنا الحرقات إشارة إلى بطون تلك القبيلة. وفي هذا الحديث من العلم أن المشرك إذا أقر بالشهادتين حقن دمه. وإنما تأول أسامة قوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [غافر:٨٥]. ولم ينقل أن رسول الله ﷺ ألزمه دية ولا غيرها لمكان تأويله». كشف المشكل (٤/ ٢٠). وقال ابن بطال: «وأما قتل أسامة الرجل؛ فإنه ظنه كافرًا، وجعل ما سمع منه من الشهادة تعوذًا من القتل، وأقل أحوال أسامة في ذلك أن يكون قد أخطأ في فعله؛ لأنه إنما قصد إلى قتل كافر عنده، ولم يكن عرف حكم النبي ﷺ فيمن أظهر الشهادة بلسانه أنها تحقن دمه، فسقط عنه القود، لأنه معذور بتأويله» شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٨/ ٤٩٨). وقوله: ((أفلا شققت عن قلبه)) معناه: إنما كلفت بالعمل بالظاهر وما ينطق به اللسان، وأما القلب فليس لك طريق إلى معرفة ما فيه، فأنكر عليه امتناعه من العمل بما ظهر باللسان. وقال: أفلا شققت عن قلبه لتنظر هل قالها القلب واعتقدها وكانت فيه أم لم تكن فيه بل جرت على اللسان فحسب». شرح النووي على صحيح مسلم (٢/ ١٠٤).

١٣- الرجوع عن الخطأ، والاعتراف بالتقصير، والاعتذار لما بدر من زلات، والتوبة النصوح.

١٤- أن لا يغيب عنه في كل حال ميزان التفاضل بين الخلق، وهو التقوى، والتنافس في فعل الخيرات.

١٥- الدعاء والاستغفار، والمواظبة على الطاعات.

*** ***

ويقال كذلك في أسباب الوقاية والعلاج ما سيأتي في الخاتمة.

خاتمة

إجمال أسباب الوقاية العامة من آفات اللسان والعلاج

١- النَّظرُ بعين البصيرة إلى آفاتِ اللسان وآثارِه ومخاطره، وتبصيرُ النَّاس بذلك، وأن يتفكر كل مسلم في آثار المعصية، وما يترتب عليها من الآثار في الدنيا، ومن العقاب في الآخرة.

٢- حفظُ اللسان وصونُه عن الكذب، والغيبة والنميمة، وعن التلفظ بالسوء، والكلام البذيء، والفحش، واللعن والسب، وعن قول الزور، وسائر أنواع العصيان.

٣- الحذر من محبطات الأعمال، ومزيلات الإحسان من نحو: الألفاظ الشركية، كدعاء غير الله تعالى، والحلف بغير الله ﷻ، والاستغاثة والاستعانة بالمخلوقين فيما لا يقدر عليه إلا الله ﷻ، قال الله ﷻ: ﴿مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة:٧٢]، وقال ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر:١٣-١٤].

٤- الحذرُ من زلاتِ اللسان، ويكون بالإقلالِ من الكلام، والتفكر والتأني، والصَّمت أحيانًا، وأن يتركَ المسلم ما لا يعنيه، وأن لا يخوض في باطلٍ، وأن يُعْرِض عمن يخوض فيه -كما تقدم في غير موضع-.

٥- أن يحذر السَّالكُ خطوات الشَّيطان، وتزينه للمعاصي:

إن لكل إنسـان قرين يزين له الباطل، ويعمل على صدِّه عن الحق كما قال تعالى: ﴿ وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ﴾ [الزخـرف:٣٦]، وقال: ﴿وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَآءَ ﴾ [فصلت:٢٥]. «وهو من باب توزيع الجمع على الجمع، أي: لكلِّ واحد قرين. فهذا الإنسان الضعيف يلازمه قرين من الجِنِّ، ثم لا يخلو من قرين أو قرناء من الإنس، يزينون له ما بين يديه وما خلفه، ويصدونه عن ذكر الله ﷻ. فماذا يصنـع؟ مـا عليه إلَّا أن يلتجيء إلى الله ﷻ، ويسـتعيذ به ويتذكـر؛ فإنه لا يؤخذ وهو ذاكر مسـتيقظ، وإنما يؤخـذ إذا كان غافلًا، قال تعـالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ﴾ [الأعـراف:٢٠٠]، وقال تعـالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴾ [الأعراف:٢٠١]»[(١)].

فمما يواجه به كيد الشـيطان: أن يسـارع العبدُ إلى التوبة والإنابة إلى الله ﷻ، وهذا دأب عبـاد الله الصالحـين، فإذا همَّ أحدُهم بذنبٍ أو تلبَّسَ بمعصيةٍ تذكَّرَ عقابَ الله ﷻ ووعيـدَه، وما أعده لعبـاده الصالحين، من النعيم المقيم، فتاب وأناب، واسـتعاذ بالله ﷻ من الشـيطان الرجيم، ونأى بنفسـه عن رفقاء السـوء، ومواطن الشـبهات، واستقام على الصراط المستقيم، ولزم طريق الهداية.

فمن أسباب الوقاية من (آفات اللسان): الاحتراز من نزغات الشيطان، ومجاهدة النفس والهوى والشيطان، والاستعاذة بالله ﷻ من الشيطان وهمزاته ووساوسه،

وقـد جـاء في الحديـث: عن سـليمان بـن صُرَدٍ، قـال: اسْـتَبَّ رجلان عنـد النَّبِيِّ ﷺ ونحـن عنـدهُ جُلُـوسٌ، وأحدُهما يَسُـبُّ صاحبَـه مُغْضَبًا قد احْمَـرَّ وجهُه، فقال النَّبِـيُّ ﷺ: ((**إنِّي لأعْلَـمُ كلمـةً، لو قالهـا لذَهَبَ عنه ما يَجِد، لو قـال: أَعُوذُ بالله من**

(١) انظر: تفسير ابن باديس (ص:٣٨٥). وانظر ذلك مفصلًا في (عقبات في طريق الهداية) (ص:٥٥-٥٨).

الشَّيْطان الرَّجيم))[1]، وقال الله ﷻ: ﴿وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ﴾ [المؤمنون:٩٧]، وقال ﷻ: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [فصلت:٣٦]، وقال ﷻ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١ مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۝٢ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ ۝٣ مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ ۝٤ ٱلَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ ۝٥ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ﴾ [الناس:١-٦].

٦- مجالسة الصالحين وأرباب العزائم والهمم، وملازمةُ الصَّادقين، والتَّخلُّق بأخلاق أهل العلم والصَّلاح والفضل، والنظر بعين البصيرة إلى أهمية الصحبة الصالحة وآثارها وفوائدها، والعناية في اختيار الصديق، وتكون باجتماع صفاتٍ ومقومات تؤهِّلُه للصُّحبة، من التَّقوى، والاستقامة، والأمانة، والصدق، والخُلق الحسن والمحبة والإيثار..الخ.

٧- البعد عن رفقاء السوء، والحذرُ من صحبة تُورِّثُ آفاتٍ في الفكر والسلوك، والبصيرة التامة بمخاطر صحبة أهل الزيغ، والابتداع، والذين يخوضون في الباطل، وآثار تلك الصحبة.

٨- الابتعاد عن مواطن الفتن والشُّبهات، وأسباب الشَّرِّ، ودواعي المعصية.

٩- الحرص على مجالسة العلماء، وحضور حلقات العلم، والتفقه في الدين، وتكميل النَّفس بالعلم والمعرفة:

لا يخفى على أولي الألباب أنَّ حضور مجالس العلماء الربانيين، والتفقه في الدين مما ينير العقل والقلب، وأن الأخذ عن العلماء يورث استقامة في الفكر والسلوك.

١٠- القول الحسن، والكلمة الطيبة:

(١) صحيح البخاري [٦٠٤٨، ٦١١٥]، مسلم [٢٦١٠].

إنَّ القول الحسن، والكلمة الطيبة من أهم أسباب الوقاية من (آفات اللسان).
ولا يخفى أن الكلمة الطيبة من الأخلاق التي تورث المحبة بين الناس؛ لأنَّ اللسان أداة البيان، وترجمان القلب والوجدان. والكلام السيء قاطعٌ لأواصر الأخوَّة، باعث على البغضاء والنفرة، يبعد بين العقول فتحرم الاسترشاد والاستعداد والتعاون، وبين القلوب فتفقد عواطف المحبة، وحنان الرحمة، وهما أشرف ما تتحلى به القلوب، وإذا بطلت الرحمة والمحبة بطلت الألفة والتعاون، وحلت القساوة والعداوة، وتبعها التخاصم والتقاتل[1]. وقد قال الله ﷻ: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة:٨٣]. وقال ﷻ: ﴿وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [الإسراء:٥٣]، وقال ﷻ: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَٰئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر:١٨]. فالكلام اللَّين والطَّيب من الأسباب التي تؤلِّف بين القلوب.

وقد جاء في (صحيح البخاري رحمه الله)، باب: طيب الكلام: وقال أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: ((**الكلمة الطيبة صدقة**))[2]. وعن عدي بن حاتم رضي الله عنه، قال: ذكر النبي ﷺ النار، فتعوذ منها وأشاح بوجهه، ثم ذكر النار فتعوذ منها وأشاح بوجهه -قال شعبة: أما مرتين فلا أشك-، ثم قال: ((اتقوا النار ولو بشق تمرة، فإن لم تجد فبكلمة طيبة))[3].

قال ابن بطال رحمه الله: «الكلام الطيب مندوب إليه، وهو من جليل أفعال البر؛ لأنَّ النبي عليه الصلاة والسلام جعله كالصدقة بالمال. ووجه تشبيهه عليه الصلاة والسلام الكلمة

(١) انظر: تفسير ابن باديس (ص:١١٢-١١٣)، المحبة صورها وأحكامها، الطبعة الثانية، د. عبد القادر محمد المعتصم دهمان (ص:٢٣٤).
(٢) صحيح البخاري (٨/ ١١).
(٣) صحيح البخاري [٦٠٢٣].

الطيبة بالصدقة بالمال هو أن الصدقة بالمال تحيا بها نفس المتصدق عليه ويفرح بها، والكلمة الطيبة يفرح بها المؤمن، ويحسن موقعها من قلبه، فاشتبها من هذه الجهة. ألا ترى أنها تذهب الشحناء، وتجلي السخيمة، كما قال تعالى: ﴿ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيۡنَكَ وَبَيۡنَهُۥ عَدَٰوَةٞ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٞ﴾ [فصلت:٣٤]. والدفع بالتي هي أحسن قد يكون بالقول كما يكون بالفعل»[١].

ولا نجاة من آفات اللسان -كما تقدم- إلا بالنطق بالخير أو الصمت كما جاء في الحديث: ((**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت**)).

١١- الحرص على أعمالٍ تحفظُ الودَّ، كالإحسان، وإخلاص النُّصح، والكلمة الطيبة، والتواضع، ولين الكلام، والتماس الأعذار، والتعاون على البر والتقوى، والتحلي بالأخلاق التي تورث المحبة[٢].

١٢- مقابلة الإساءة بالإحسان، والرفق بالخلق والرحمة والحلم:

- وقد تقدم بيان ذلك -.

١٣- الحذر من التهاون في أمر الكذب؛ لأجل إرضاء الناس أو إضحاكهم، والبعدُ عن الكاذبين وأهل الرِّيبِ والمعاصي، وهجرهم إلى أن يتوبوا -كما تقدم-.

١٤- كف السمع عن الإصغاء إلى كل مكروه؛ لأن كل ما حرم قوله حرم الإصغاء إليه -كما تقدم-.

١٥- مراقبة الله ﷻ في السِّر والعلن، وإخلاص العمل له ﷻ:

---

(١) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٩/ ٢٢٥).

(٢) تنظر الأخلاق التي تورث المحبة في كتاب: (المحبة صورها وأحكامها)، د. عبدالقادر دهمان من (ص:١٧٣) إلى (ص:١٨٨).

وإنـما تضعـف المراقبة في قلب العبد إذا لم يوقِّر الله تعـالى، ولم يعظمه كما يجب، ولذا قيـل: من راقـب الله في خواطره، عصمه في حـركات جوارحه[١]، فعلى المسـلم إذا حدثته نفسه بمعصية أن يتقي الله، وأن يشعر أن الله ينظر إليه، ويطلع على حاله، فلا يجعل الله ﷻ أهون الناظرين إليه، وكيف يستحي من الناس ولا يستحي من الله؟! ويخشى الناس ولا يخاف من الله؟! فمن راقب الله ﷻ حسن قوله وعمله.

١٦- تدبـر آيـات القرآن والانتفاع بمواعظه، والتمسـك بهدي النبي ﷺ وسـنته؛ «فإن دوام النظـر في كتاب الله تعالى، وسـنة نبيه ﷺ يطلعنا على سـير وأخبار الأنبياء عليهم السلام والصالحـين، وكيـف كانوا يخافون مـن الهفوات أن تقع منهم مـع أن رصيدهم من الطاعات كبير»[٢].

١٧- الوقوف على سير وأخبار السَّلف الصالح ومن تبعهم بإحسان من العلماء الأبرار والأعـلام من هذه الأمة الذين جمعوا بـين العلم والعمل، والخوف والرجاء، وكان لسان الصِّدق والإخلاص في العمل عندهم أبلغ من لسان القول؛ فلذلك لامست مواعظهم النفوس، ودخلت شغاف القلوب، وأثَّرت في المدعوين.

١٨- الاحتراز عن سماع النمام، ونهيه عن ذلك ونصحه.

١٩- زجر من يحدث بكل ما سمع دون تبين ولا تثبت، أو يشيع شائعة، والتحذير منه، ومطالبته بالدليل.

٢٠- أن يذود المسلم عن عرض أخيه -كما تقدم-.

٢١- إحسان الظَّنِّ بالمسلم، وهو أساسٌ لا بدَّ منه في التعامل مع المسلمين.

(١) قاله أبو العباس بن مسروق. انظر: ذم الهوى، لابن الجوزي (ص:١٤٥)، صفة الصفوة (٢/ ٣١٩)، مدارج السالكين (٢/ ٦٥).

(٢) انظر: آفات على الطريق، للدكتور السيد محمد نوح (ص:١٠٣).

٢٢- اجتناب سوء الظن، وعدم التعجل في الحكم دون تبين، ولا سيما إذا كان مبنيًا على دخيلةِ الأنفس والنِّيات؛ لأنَّ سرائرَ النَّاس لا يعلمها إلا الله ﷻ وحده؛ ولأنَّ سوء الظَّنِّ يؤدِّي إلى الخصومات والعداوات، وتَقَطُّعِ الصِّلات. قال الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞ﴾ [الحجرات:١٢]. وفي الحديث: ((**إياكم والظن؛ فإن الظن أكذب الحديث**))[١]. وينبغي النَّظَرُ بعينِ البصيرة إلى مآلاتِ سوء الظَّنِّ، واستحضارِ آفاته، فكم أوقع من فراقٍ بين المتحابين، وقطيعة بين المتواصلين.

٢٣- حمل المنقول من الكلام عن الآخرين، أو المكتوب إن احتمل تأويلًا على أحسن المحامل، والتماس الأعذارُ، وذلك من شيم الكرام.

٢٤- صلاح القلب: قال تعالى: ﴿يَوۡمَ لَا يَنفَعُ مَالٞ وَلَا بَنُونَ ٨٨ إِلَّا مَنۡ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلۡبٖ سَلِيمٖ﴾ [الشعراء:٨٨-٨٩]؛ لأن اللسان ترجمان القلب -كما تقدم-.

٢٥- بناء العقيدة السليمة التي تقوم على أساس من الالتزام بالأخلاق والقيم، والتي منها: الصدق، والمحبة، والإخلاص، وتحسين الظن...الخ.

٢٦- الإكثار من الذِّكر والدُّعاء والاستغفار:

إنَّ كثرة ذكر الله ﷻ من أعظم أسباب الحفظ من الغيبة والنميمة والكذب والفحش، وغيرها من آفات اللسان -وقد تقدم بيان ذلك-.

وذكر ابن القيم رحمه الله أن من فضائل ذكر الله ﷻ: «أنه سبب اشتغال اللسان عن

---

(١) صحيح البخاري [٦٠٦٤، ٦٠٦٦، ٦٧٢٤]، مسلم [٢٥٦٣]. انظر ذلك مفصلًا في كتاب: (عقبات في طريق الهداية)، د. عبد القادر محمد المعتصم دهمان، عقبة (اتباع الظن المنهي عنه) من (ص:٤٩٧) إلى (ص:٥٠٧).

الغيبة والنميمة والكذب والفحش والباطل؛ فإن العبد لا بد له من أن يتكلم، فإن لم يتكلم بذكر الله ﷻ، وذكر أوامره، تكلم بهذه المحرمات، أو بعضها، ولا سبيل الى السلامة منها البتة إلا بذكر الله ﷻ.

والمشاهدة والتجربة شاهدان بذلك، فمن عوَّد لسانه ذكر الله ﷻ صان لسانه عن الباطل واللغو، ومن يبس لسانه عن ذكر الله ﷻ ترطب بكل باطل ولغو وفحش، ولا حول ولا قوة إلا بالله»[١].

وقد جاء في الحديث: عن عبد الله بن بُسْرٍ، أن رجلًا قال: يا رسول الله: إن شرائع الإسلام قد كَثُرت عليَّ، فأخبرني بشيءٍ أتشبَّثُ به، قال: ((**لا يزال لسانُك رَطْبًا من ذكر الله**))[٢].

قال الطيبي رحمه الله: «الشريعة مورد الإبل على الماء الجاري، والمراد: ما شرع الله لعباده من الدين، أي سنه لهم، وافترضه عليهم»[٣].

قال القاري رحمه الله: «الظاهر أن المراد بها هنا: النوافل؛ لقوله: ((**قد كثُرت علي**)): أي: غلبت حتى عجزت عنها؛ لضعفي. ((**فأخبرني بشيء**)): قيل: أي: بشيء قليل موجب لجزاء جزيل أستغني به عما يغلبني ويشق علي. و((**أتشبث**)): أي: أتعلق ((**به**)): من عبادة جامعة، غيرِ شَاقَّةٍ، مَانِعَة في مكان دون مكان، وزمان دون زمان، وحال دون حال، من قيام وقعود، وأكل وشرب، ومخالطة واعتزال، وشباب وهرم، وغير ذلك. ويكون جابرًا عن بقيتها، مشتملًا على كليتها»[٤].

(١) الوابل الصيب من الكلم الطيب (ص:٤٣).
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة [٢٩٤٥٣]، وأحمد [١٧٦٨٠]، وابن ماجه [٣٧٩٣]، والترمذي [٣٣٧٥]، وقال: «حسن غريب». كما أخرجه ابن حبان [٨١٤]، والطبراني في (الأوسط) [٢٢٦٨]، والحاكم [١٨٢٢]، والبيهقي [٦٥٢٦]، والضياء [٤٣].
(٣) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (٥/ ١٧٣٩).
(٤) انظر: مرقاة المفاتيح (٤/ ١٥٥٨).

وقولـه: ((**لا يزال لسـانُك رَطْبًا من ذكـر الله**)) أي: طريًّا مشـتغلًا قريب العهد منه، وهو كناية عن المداومة على الذكر.

وقـد ذكـر ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: أن من فوائد الذِّكرِ: أن أدامته تنوب عن التطوعات، وتقوم مقامها، سـواء كانت بدنية، أو مالية كحج التطوع. وقد جاء ذلك صريحًا في حديث أبي هريـرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إن فقـراء المهاجرين أتوا رسـول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالـوا: يا رسـول الله! ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُـورِ بِالدَّرَجَاتِ العلى، والنَّعِيمِ المقِيمِ. يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ولهم فضل أموالهم يحجون بها ويعتمرون ويجاهدون. فقال: ((**ألا أعلمكم شـيئًا تدركون به من سـبقكم وتسـبقون به من بعدكـم، ولا يكون أحد أفضل منكـم إلا من صنع مثل ما صنعتم. قالوا: بلى يا رسول الله؛ قال: تسبحون، وتحمدون، وتكبرون خلف كل صلاة))** الحديـث متفـق عليه[١]. فجعل الذِّكـر عوضًا لهم عما فاتهم من الحـج والعمرة والجهاد، وأخـبر أنهم يسـبقونهم بهذا الذِّكر، فلما سـمع أهل الدُّثُور بذلك عملـوا به فازدادوا إلى صدقاتهـم وعبادتهـم بمالهم: التعبد بهـذا الذكر، فحـازوا الفضيلتين، فنفسـهم الفقراء، وأخـبروا رسـول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنهم قد شـاركوهم في ذلـك، وانفردوا عنهم بـما لا قدرة لهم عليه، فقال: ﴿ ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُ ﴾ [الجمعة: ٤]»[٢].

فمـن أعظـم أسـباب الوقاية من (آفـات اللسـان): الالتجـاء إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، وإخلاص الدعاء له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

وخير الدعاء: ما كان على الوجه الرشيد الذي يستضاء فيه بأنوار الوحي من الكتاب وصحيح السنة.

---

(١) صحيح البخاري [٨٤٣، ٦٣٢٩]، مسلم [٥٩٥].

(٢) الوابل الصيب من الكلم الطيب (ص:٧٦)، مرعاة المفاتيح (٧/ ٤١٣).

ومـن دعـاء النبـي ﷺ: ((**اللَّهُـمَّ إِنِّي أعوذ بـك من مُنْكـراتِ الأخـلاق، والأعمال والأهـواء**))[١]، وكان عليه الصلاة والسلام يقـول: ((**اللهـم أحسـنتَ خَلْقِـي، فَأَحْسِـنْ خُلُقِـي**))[٢].

ومـن دعائـه عليه الصلاة والسلام: ((**اللهم اجعـل لي في قلبي نورًا، وفي لسـاني نورًا..**)) الحديـث[٣]. وعـن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يدعو يقول: ((**ربِّ أَعِنِّي ولا تُعِنْ عليَّ، وانْصُرْنِي ولا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وامْكُرْ لي ولا تَمْكُرْ عليَّ، واهْدِنِي ويَسِّرِ الْهُدَى لي، وانْصُرْنِي عـلى مـن بَغَى عليَّ، ربِّ اجْعَلْنِي لك شَـكَّارًا، لـك ذَكَّارًا، لك رَهَّابًا، لـك مِطْوَاعًا، لك مُخْبِتًا، إليك أَوَّاهًا مُنِيبًا، ربِّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، واغْسِلْ حَوْبَتِي، وأَجِبْ دعوتي، وثَبِّتْ حُجَّتِي، وسَدِّدْ لساني، واهد قلبي، واسْلُلْ سَخِيمَةَ صدري**))[٤].

٢٧- أداء الفرائض والإكثار من ذكر الله عز وجل، ومن النوافل:

- وقد تقدم بيان ذلك -.

٢٨- البصـيرة التامـة بحقيقة الدنيا، وأنها ليسـت غاية أو هدفًا، وإنما هي وسـيلة لغاية وهدف، ومعبر للدار الآخرة.

٢٩- الإكثار من ذكر الموت، وسماع المواعظ التي تُرَغِّب في الآخرة.

(١) أخرجه الترمذي [٣٥٩١] وحسنه، وأخرجه أيضًا: ابن أبي عاصم في (السنة) [١٣]، وابن حبان [٩٦٠]، والطبراني [٣٦]، والحاكم [١٩٤٩] وصححه. كما أخرجه أبو نعيم في (الحلية) (٧/ ٢٣٧). وفي بعض الروايات زيادة: ((والأدواء)).

(٢) أخرجه أحمد عن عائشة رضي الله عنها [٢٤٣٩٢]، قال الهيثمي (٨/ ٢٠): «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح».

(٣) صحيح مسلم [٧٦٣].

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة [٢٩٣٩٠]، وأحمد [١٩٩٧]، وابن حميد [٧١٧]، والبخاري في (الأدب المفرد) [٦٦٥]، وابن ماجه [٣٨٣٠]، والترمذي [٣٥٥١]، وقال: « حسن صحيح» وأخرجه أيضًا: النسائي في (الكبرى) [١٠٣٦٨]، وابن حبان [٩٤٨]، والطبراني في (الدعاء) [١٤١٢]، والحاكم [١٩١٠]، والبيهقي في (الدعوات الكبير) [١٩٥]، والضياء [٦٧].

٣٠- الحرص على الالتزام بالآداب العامة في الخطاب والمعاملة.

٣١- تزكية النفس، واتهامها، ومحاسبتها، والتنقيب عن عيوبها ونقائصها؛ فإن محاسبة النفس هو طريق استقامتها وكمالها وفلاحها وسعادتها.

٣٢- شكر الله ﷻ على نعمه، والنظر إلى كل عطاء على أنه اختبار من الله ﷻ، كما قال سليمان عليه السلام: ﴿هَٰذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي ءَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ ۖ وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ ۖ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ﴾ [النمل: ٤٠].

٣٣- غرسُ بذور الإيمان والتَّقوى، وقواعدِ وآداب التربية في نفوس الأولاد والطلاب من أول النشأة:

إنَّ غرس بذور الإيمان والتَّقوى من أوَّل النشأة مما يُنَمِّي في الأولاد والطلاب شعورَ المراقبة لله ﷻ، فيكون كل واحد منهم على يقينٍ بأنَّ الله ﷻ مطَّلعٌ على أقواله وأفعاله وجميع أحواله.

وانَّ وعي الإنسان لطبيعة هذه الرقابة الرَّبانية وحقيقتها يمكِّنه من أن يكون على رقابة دائمة لنفسه ولأقواله وأفعاله بعد أن يتوفر عنده الشعور باطلاع الله تعالى على كلِّ شيء يفعله أو يقوله أو يهم فيه. هذه التربية تثمر استقامة في الأقوال والأفعال فلا تجري على ألسنة الأولاد من أول النشأة: ألفاظ السب واللعن، والألفاظ البذيئة والقبيحة؛ لأن رقابة العقيدة تردعهم على كل خلق ذميم فعلًا كان أو قولًا.

٣٤- التربية السليمة للأولاد والطلاب على الصدق والأخلاق الفاضلة، والرَّقابة الحكيمة على الأولاد في البيت والحيِّ والمدرسة، وتشملُ الإشرافَ على وسائل التواصل، والتشجيعَ على متابعة الإعلام الهادف، والتَّحذير من الإعلام المضلِّ، وحظرَ المواقع التي تثيرُ الغرائز، وتروِّج للفساد الأخلاقي، أو للغلوِّ في الدِّين.

وزجرهم عن كل خلق أو قول قبيح، والبحث عن المحاضن التربوية التي تُعرف باستقامة القائمين عليها، وحسن مناهجها؛ لتكون نعم العون على التبصر في أمر الدين والدنيا، وإخلاص العمل لله ﴿﴾.

٣٥- النَّأي بالأولاد عن مجالسة رفقاء السُّوء، والتَّحذير من مخاطرهم.

٣٦- أن يسارع المسلم إلى اغتنام الأوقات الفاضلة، وأن يكون حاله فيها أفضل من حاله في غيرها، وأن يكون حاله بعدها أفضل من حاله قبلها؛ لما تتركه من الأثر في النفس، فهي بمثابة دورة تدريبية فعالة، تنمي عنده شعور المراقبة، وتحمله الإنسان على ترك الماديات والشهوات، وترتقي به إلى أفق أسمى من المحبة والقرب والمسارعة إلى الخيرات.

٣٧- أن يكثر المكثَ في الأماكن الفاضلة؛ لكونها وسيلة للقرب من الله ﴿﴾، ولاختصاصها بالمزايا والفضائل، وهي الأماكن التي ينشط فيها الصالحون، مما يحرِّك الهمم والعزائم، ويقوي الإرادة لتقليدهم والتشبه بهم، والسير على نهجهم.



فهرس المصادر والمراجع

١- إتمام الدراية لقراء النقاية، للسيوطي، تحقيق: د. عبد القادر محمد المعتصم دهمان، د. عبد الرقيب صالح الشامي، وفضيلة الشيخ مصطفى محمود سليخ، دار الضياء، الكويت [١٤٣٧هـ].

٢- آثار ابن باديس، دار ومكتبة الشركة الجزائرية [١٣٨٨هـ].

٣- أحكام القرآن، لأبي بكر بن العربي، دار الكتب العلمية، بيروت [١٤٢٤هـ].

٤- إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالي، دار المعرفة، بيروت.

٥- الآداب الشرعية والمنح المرعية، لابن مفلح، عالم الكتب.

٦- أدب الدنيا والدين، لأبي الحسن الماوردي، مكتبة الحياة [١٩٨٦م].

٧- الأذكار، للإمام النووي، دار الفكر، بيروت [١٤١٤هـ].

٨- إرشاد الفحول، محمد بن علي الشوكاني، دار الكتاب العربي [١٤١٩هـ].

٩- أساليب الخطاب في القرآن لكريم، للدكتور عبد القادر محمد المعتصم دهمان، وزارة الأوقاف، الوعي الإسلامي، الإصدار مائة وأحد عشر، غراس للنشر والتوزيع، الكويت [١٤٣٦هـ].

١٠- الاستذكار، لابن عبد البر، دار الكتب العلمية، بيروت [١٤٢١هـ].

١١- إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، للدمياطي، دار الفكر [١٤١٨هـ].

١٢- إغاثة اللهفان في حكم طلاق الغضبان، لابن القيم، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، مكتبة فرقد الخاني، الرياض، المملكة العربية السعودية [١٤٠٨هـ].

١٣- آفات على الطريق، للدكتور السيد محمد نوح، دار الوفاء للطباعة، مصر، المنصورة [١٤٣٣هـ].

١٤- الإكليل في استنباط التنزيل، للسيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت [١٤٠١هـ].

١٥- إكمال المعلم بفوائد صحيح مسلم، للقاضي عياض، تحقيق: الأستاذ الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء، المنصورة، مصر [١٤١٩هـ].

١٦- بداية الهداية، لأبي حامد الغزالي، مكتبة مدبولي، القاهرة [١٤١٣هـ].

١٧- بدائع الفوائد، لابن القيم، دار الكتاب العربي، بيروت.

١٨- بريقة محمودية، لأبي سعيد محمد بن محمد بن مصطفى الخادمي الحنفي، مطبعة الحلبي [١٣٤٨هـ].

١٩- بصائر للمسلم المعاصر، لعبد الرحمن بن حسن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق.

٢٠- تاريخ الجدل، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة [١٣٥٤هـ].

٢١- التبصرة، لابن الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت [١٤٠٦هـ].

٢٢- تحفة المحتاج في شرح المنهاج، لابن حجر الهيتمي، المكتبة التجارية الكبرى، بدون طبعة [١٣٥٧هـ].

٢٣- تفسير ابن باديس، دار الكتب العلمية، بيروت [١٤١٦هـ].

٢٤- تفسير ابن عطية (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز)، طبع دار الكتب العلمية، بيروت [١٤١٣هـ].

٢٥- تفسير البيضاوي، دار الفكر، بيروت [١٤١٦هـ].

٢٦- تفسير الحجرات والحديد، محمد بن صالح العثيمين، دار الثريا للنشر والتوزيع، الرياض [١٤٢٥هـ].

٢٧- تفسير الزمخشري (الكشاف)، دار الكتاب العربي، بيروت [١٤٠٧هـ].

٢٨- تفسير السيوطي (الدر المنثور)، دار الفكر، بيروت [١٩٩٣م].

٢٩- تفسير الطبري (جامع البيان في تأويل القرآن)، مؤسسة الرسالة [١٤٢٠هـ].

٣٠- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، دار طيبة للنشر والتوزيع [١٤٢٠هـ].

٣١- تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، دار الشعب، القاهرة [١٣٧٢هـ].

٣٢- التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، لفخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، مصورة عن النسخة الأصلية من المطبعة البهية المصرية [١٣٠٢هـ].

٣٣- تفسير المنار، لمحمد رشيد بن علي رضا، الهيئة المصرية العامة للكتاب [١٩٩٠م].

٣٤- تفسير النيسابوري (غرائب القرآن ورغائب الفرقان)، دار الكتب العلميه، بيروت [١٤١٦هـ]

٣٥- جامع العلوم والحكم، لابن رجب، مؤسسة الرسالة، بيروت [١٤٢٢هـ].

٣٦- الجواب الكافي لابن قيم الجوزية، دار المعرفة، المغرب [١٤١٨هـ].

٣٧- الذريعة إلى مكارم الشريعة، لأبي القاسم الراغب الأصفهاني، دار السلام، القاهرة [١٤٢٨هـ].

٣٨- الرسالة، للإمام الشافعي، مكتبه الحلبي، القاهرة [١٣٥٨هـ].

٣٩- روح المعاني، لشهاب الدين محمود بن عبد الله الألوسي، دار الكتب العلمية، بيروت [١٤١٥هـ].

٤٠- الزواجر عن اقتراف الكبائر، لابن حجر الهيتمي، دار الفكر [١٤٠٧هـ].

٤١- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (الكاشف عن حقائق السنن)، مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة، الرياض) [١٤١٧هـ].

٤٢- شرح رياض الصالحين، لمحمد بن صالح العثيمين، دار الوطن، الرياض [١٤٢٦هـ].

٤٣- شرح صحيح البخاري، لابن بطال، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض [١٤٢٣هـ].

٤٤- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٤٥- غريب الحديث، لابن قتيبة الدينوري، مطبعة العاني، بغداد [١٣٩٧هـ].

٤٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، دار المعرفة، بيروت [١٣٧٩هـ].

٤٧- فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك، لمحمد بن أحمد بن عليش، دار المعرفة، بدون تاريخ.

٤٨- الفروق اللغوية، لأبي هلال العسكري، طبعة دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة.

٤٩- الفوائد، لابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت [١٣٩٣هـ].

٥٠- فيض القدير شرح الجامع الصغير، لعبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر [١٣٥٦هـ].

٥١- لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، عبد الحق البخاري الدِّهلوي ، دار النوادر، دمشق [١٤٣٥هـ].

٥٢- مجموع رسائل الحافظ ابن رجب، دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر [١٤٢٥هـ].

٥٣- المجموع شرح المهذب، للإمام النووي، دار الفكر.

٥٤- المحبة صورها وأحكامها، للدكتور عبد القادر محمد المعتصم دهمان، الطبعة الثانية، دار اللؤلؤة، المنصورة، مصر [١٤٣٩هـ].

٥٥- مختصر منهاج القاصدين، لابن قدامة المقدسي، مكتبة دار البيان، دمشق [١٣٩٨هـ].

٥٦- مدارج السالكين، لابن القيم، دار الكتاب العربي، بيروت [١٤١٦هـ].

٥٧- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، للخطيب الشربيني، دار الكتب العلمية [١٤١٥هـ].

٥٨- مفتاح دار السعادة، لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت.

٥٩- المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهانى دار القلم، الدار الشامية، دمشق بيروت [١٤١٢هـ].

٦٠- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، دار ابن كثير، ودار الكلم الطيب، دمشق، بيروت [١٤١٧هـ].

٦١- المنتقى شرح الموطأ، لأبي الوليد الباجي، مطبعة السعادة، مصر [١٣٣٢هـ].

٦٢- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للإمام النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت [١٣٩٢هـ].

٦٣- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، لشمس الدينا الحطاب الرُّعيني المالكي، دار الفكر [١٤١٢هـ].

٦٤- الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت [١٤٢٧هـ].

٦٥- نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم ﷺ، دار الوسيلة، جدة.

٦٦- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، للرملي، دار الفكر، بيروت [١٤٠٤هـ].

٦٧- نهج الأبرار في اجتناب ما توعد عليه بالنار، د. عبد القادر محمد المعتصم دهمان، لم يطبع.

٦٨- وسائل الإقناع في القرآن الكريم، للدكتور عبد القادر محمد المعتصم دهمان، دار الفتح للدراسات والنشر، عمان، الأردن [٢٠١٦م].

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

المؤلف في سطور

الاسم: عبد القادر محمد المعتصم دهمان.

الميلاد: من مواليد مدينة حمص [١٩٧٢م] في سوريا.

محل الإقامة: دولة الكويت، محافظة الفروانية، عبد الله المبارك ق (٢)، شارع (٢١٢)، عقار (٤٥٨).

المؤهل والخبرات:

١ - حاصل على شهادة المعهد العلمي الشَّرعي التابع لجمعيَّة العلماء في مدينة (حمص) بتاريخ (١٥/ ١٢/ ١٤١٣هـ)، بتقدير: (امتياز). وعلى شهادة الثَّانوية الأزهريَّة (القسم الأدبي) من (القاهرة).

٢ - حاصل على درجة الإجازة العالية (الليسانس) من كليَّة أصول الدين بجامعة الأزهر في (القاهرة)، بتاريخ (٢) من ربيع الآخر [١٤١٨هـ]، (٦/ أغسطس/ ١٩٩٧م) بتقدير: جيد جدًّا، قسم التفسير وعلوم القرآن.

٣ - حاصل على درجة دبلوم الدِّراسات العليا (الماجستير) في التَّفسير وعلوم القرآن، وذلك بعد مناقشة رسالة بعنوان: (الإقناع بين طريقة القرآن وعرض المفسِّر)، وذلك يوم الأربعاء الواقع في (٧/ ذي الحجة/ ١٤٢٤هـ)، الموافق (٢٩/ ١/ ٢٠٠٤م). وقد طبعت رسالة الماجستير مع تحقيقات وزيادات وتعديلات جديدة بعنوان (وسائل الإقناع في القرآن) في دار الفتح للدراسات والنشر، عمان، الأردن [٢٠١٦م].

٤ - حاصل على درجة الدكتوراه في التفسير وعلوم القرآن، بعد مناقشة رسالة بعنوان: (أساليب الخطاب في القرآن الكريم). دراسة تحليلية شاملة لأساليب الخطاب والطلب في القرآن الكريم. وذلك يوم السبت الواقع في (٣٠/ ٧/ ٢٠١١)، الموافق (٢٩/ شعبان/ ١٤٣٢هـ). وقد طبعت رسالة الدكتوراه في مجلدين مع تحقيقات وزيادات وتعديلات جديدة في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة الكويت، قطاع

الشؤون الثقافية، مجلة الوعي الإسلامي، الإصدار مائة وأحد عشر، غراس للنشر والتوزيع، الكويت [١٤٣٦هـ].

عمل إمامًا وخطيبًا ومدرِّسًا في (سوريا)، وكذلك في (الكويت) ولا يزال. وعمل مُوَجِّهًا فنيًّا في المراقبة الثَّقافية في وزارة الأوقاف إدارة مساجد محافظة (الفروانيَّة)، ثمَّ باحثًا شرعيًّا [١٤] عامًا في المراقبة الثقافية في إدارة مساجد محافظة الفروانية، وإمامًا وخطيبًا في محافظة (الفروانيَّة) ولا يزال.

ومدرسًا في كلية التربية الأساسية في الهيئة العامة للتعليم التطبيقي، قسم الدراسات الإسلامية (الكويت - العارضية).

الكتب والمؤلفات:

١ - الإرشادات المنهجية إلى تفسير الآيات الكونية (إضاءات على تعريف التفسير العلمي وضوابطه، ومبادئه العشرة).

٢ - وسائل الإقناع في القرآن الكريم، دار الفتح للدراسات والنشر، عمان، الأردن [٢٠١٦م].

٣ - أساليب الخطاب في القرآن الكريم، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة الكويت، قطاع الشؤون الثقافية، مجلة الوعي الإسلامي، الإصدار مائة وأحد عشر، غراس للنشر والتوزيع، الكويت [١٤٣٦هـ].

٤ - أخطار تهدد الأسرة، وزارة الأوقاف، إدارة مساجد محافظة الفروانية، الكويت [١٤٣٥هـ].

٥ - المحبة صورها وأحكامها، وزارة الأوقاف، دولة الكويت، إدارة مساجد محافظة الفروانية، مطبعة النظائر [١٤٣٧هـ]. أعيد طبع الكتاب بإصلاحات وإضافات وتحقيقات جديدة في (دار اللؤلؤة)، المنصورة، مصر [١٤٣٩هـ، الموافق ٢٠١٨م].

٦ - عقبات في طريق الهداية، وسبل الوقاية منها، والكتاب يتناول خمسة وخمسين موضوعًا من حيث التعريف وبيان الخطر والتربية الوقائية. طبع في (دار اللؤلؤة)، المنصورة، مصر [١٤٣٩هـ]، الموافق [٢٠١٨م].

٧ – دروس وعبر من رحلة سيد البشر ﷺ. كتيب. وزارة الأوقاف، دولة الكويت، إدارة مساجد محافظة الفروانية، الطبعة الأولى [١٤٣٩هـ]، [٢٠١٨م].

٨ – نهج الأبرار في اجتناب ما توعد عليه بالنار. لم يطبع. والكتاب يتناول موضوعات كثيرة من حيث التعريف وبيان الخطر والتربية الوقائية.

٩ – سبيل الوصول إلى عنوان الأصول (في الأصول)، وهو شرح وتحقيق ودراسة لعنوان الأصول في أصول الفقه، لأبي حامد المطرزي. مطبوع في دار الضياء، الكويت، الطبعة الأولى [١٤٣٦هـ].

١٠ – الإرشاد إلى أسباب النجاة، لم يطبع.

١١ – آيات النداء في القرآن الكريم، دراسة تحليلية لآيات النداء تتناول (الأداة، والمنادَى، والمنادِي، وما ولي الأداة والمنادَى).

١٢ – تنوير المستبصر الفائز ببيان أحكام الجنائز، شرح وتحقيق كتاب الجنائز للفقير إلى رحمة ربِّه العلي إبراهيم بن يوسف البولوي، توفي سنه [١٠٤١هـ]. مطبوع في دار الضياء، الكويت، الطبعة الأولى [١٤٣٥هـ].

١٣ – مذكرة في علوم القرآن. مقرر الفصل الثاني للعام الجامعي [٢٠١٧ – ٢٠١٦م] في الهيئة العامة للتعليم التطبيقي، قسم الدراسات الإسلامية، كلية التربية الأساسية، (الكويت – العارضية).

١٤ – آفات اللسان وسبل الوقاية والعلاج منها.

١٥ – ثلاث رسائل في الفقه، للعلامة حسن الشرنبلالي المتوفى سنة [١٠٦٩هـ]، وهي على النحو التالي:

أ – دُرُّ الكُنوز فمن عمل بها بالسعادة يفوز. وهي منظومة في أحكام الصلاة.

ب – سعادة الماجد بعمارة المساجد.

ج – إتحاف ذوي الإتقان بحكم الرهان. مطبوع في دار الضياء، الكويت، الطبعة الأولى [١٤٣٦هـ].

١٦ – عنـوان الأصـول، لأبي حامد المطـرزي. مع شرحنا له مطبـوع في دار الضياء، الكويت، الطبعة الأولى [١٤٣٦هـ].

١٧ – أحـكام الجنائـز، لإبراهيم بن يوسـف البولوي، توفي سـنه [١٠٤١هــ]. مطبوع في دار الضياء، الكويت، الطبعة الأولى [١٤٣٥هـ].

١٨ – إتحـاف المهتديـن بمناقـب أئمَّة الدِّيـن مختصر (تنوير بصائـر المقلديـن في مناقب الأئمَّة المجتهدين) للعلَّامة الشـيخ مرعي الحنبلي، للعلامة الشـيخ أحمد الدمنهوري المتوفى سنة [١١٠١هـ]. الطبعة الأولى، دار الضياء، الكويت [١٤٣٥هـ].

١٩ – تحقيـق ودراسـة وشرح منظومتـي الشـهداء (أ. داعي الهـدى بشرح منظومة الشـهدا، للإمـام أحمـد بن عبد الرَّزاق المغربي الرَّشـيدي. وشرح منظومة الشـهداء، للإمام علي بن محمَّد الأجهوري)، الطبعة الأولى، دار الضياء، الكويت [١٤٣٤هـ].

٢٠ – تحقيق ودراسـة رسـالتان في الأصول، لإسماعيل بن غنيم الجوهري المتوفى سنة [١١٦٥ هـ]. (أ. رسـالة في جواز النسـخ. ب. الكلم الجوامع في مسألة الأصولي لجمع الجوامع)، الطبعة الأولى، دار الضياء، الكويت [١٤٣٤هـ].

٢١ – دراسة وتحقيق (سورة الفاتحة) من التيسير في التفسير المسمى ببحر علوم التفسير، لنجم الدين عمر بن محمد النسفي [٥٣٧هـ]، لم يطبع.

٢٢ – تحقيق ودراسـة وشرح لكتاب: (إتمام الدراية شرح نقاية العلوم)، وهي خلاصة مختارة من أربعة عشر علمًا، للإمام جلال الدين السـيوطي، المتوفى سـنة [٩١١هـ]، دار الضياء، الكويت، طبع في مجلدين، وقد شارك في تحقيق (إتمام الدراية) الدكتور عبد الرقيب صالح الشامي، وفضيلة الشيخ مصطفى محمود سليخ

الدكتور عبد القادر محمد المعتصم دهمان

الإيميل: Abdkader199@yahoo.com

هاتف الكويت: ٩٧٢٠٢٥٦٧



دولة الكويت

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

قطاع المساجد

إدارة مساجد محافظة الفروانية

الرؤية

الريادة عالمياً في العمل الإسلامي

الرسالة

ترسيخ قيم الوسيطة والأخلاق الإسلامية، ونشر الوعي الديني والثقافي، والعناية بالقرآن الكريم والسنة النبوية، ورعاية المساجد، وتعزيز الوحدة الوطنية من خلال الموارد البشرية والنظم المعلوماتية وفقاً لأفضل المعلومات.

القيم

١- التميز	٢- العمل المؤسسي

٣- الشراكة	٤- الوسطية

٥- الشفافية والمسؤولية



E-mail: alfarwnya@gmail.com

Web.: www.masajed.gov.kw

97945395 - الثقافة : 24899218